

الامانة والاعلام في الدولة الاسلامية

الرائد فهد عبد العزيز حمد الدبيع

المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب

باليمن

الأمن والاعلام في الدولة الإسلامية

الرائد فهد عبدالعزيز حمد الدعيج

الموكل العربي للدراسات الأمنية والتدريب
باليمن

حقوق النشر محفوظة للناشر
المؤمن العربي للدراسات الامنية والتدريب
باليمن

الرياض
٦ - ١٤٠ [الموافق ١٩٨١ م]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

١١	التقديم
١٣	المقدمة

الباب الأول

المهام الأساسية للدولة الإسلامية

٢١	التمهيد
----------	---------------

الفصل الأول

٢٥	حماية مبادئ الإسلام
٢٦	المبحث الأول : مفهوم الدولة الإسلامية
٢٩	المبحث الثاني : العرض الاجمالي لإقامة مبادئ الإسلام
٣٢	المبحث الثالث : حماية الدولة لمبادئ الإسلام

الفصل الثاني

٣٥	تحقيق مبدأ العدالة
٣٩	المبحث الأول : العدل بين الإنسان وبين الله تعالى
٤٣	المبحث الثاني : العدل بين العبد وبين نفسه
٥١	المبحث الثالث : العدل بين الفرد والجماعة
٥٥	المبحث الرابع : العدل بين الحاكم والمحكومين
٦٤	نتائج الفصل الثاني

الفصل الثالث

٦٧	اُقامة التكافل الاجتماعي
١٨	المبحث الأول : مفهوم التكافل واهتمام الاسلام به
٧٢	المبحث الثاني : كفالة المجتمع لليتامى
٧٦	المبحث الثالث : كفالة المجتمع للفقراء والمعوزين والعجزة
٧٩	المبحث الرابع : بين التكافل وبين الامن

الفصل الرابع

٨١	الجهاد في سبيل الله
٨٢	المبحث الأول : مفهوم الجهاد وغاياته
٨٦	المبحث الثاني : افتراضات وردها
٩٠	المبحث الثالث : أنواع الجهاد الاسلامي وأدواته
٩٣	المبحث الرابع : الجهاد وتوطيد الامن
٩٦	نتائج الباب الأول

الباب الثاني الأمن في الدولة الاسلامية

١٠١	تمهيد
-----------	-------------

الفصل الأول

١٠٣	مفهوم الامن وأهميته
١٠٣	المبحث الأول : مفهوم الامن في الاسلام
١٠٨	المبحث الثاني : اهتمام الاسلام بتوطيد الامن
١١١	المبحث الثالث : أهمية الامن في حياة الأفراد والمجتمعات

الفصل الثاني

١١٧	منهج الاسلام في توطيد الامن
١١٩	المبحث الأول : اصلاح الفرد
١٢٩	المبحث الثاني : اصلاح النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية
١٤٢	المبحث الثالث : العقوبات الاسلامية

الفصل الثالث

١٥٩	أجهزة الامن في الدولة الاسلامية
١٦٠	المبحث الأول : التعبئة الاجتماعية الشاملة لمواجهة الانحراف والعدوان
١٧٠	المبحث الثاني : جهاز الشرطة وتوطيد الامن
١٧٥	المبحث الرابع : الاسلام والمذاهب المعاصرة
١٨٤	نتائج الباب

الباب الثالث

الاعلام في الدولة الاسلامية وعلاقته بالامن

١٩٣	تمهيد
-----------	-------

الفصل الأول

١٩٥	الدعوة الاسلامية
١٩٦	المبحث الأول : مفهوم الدعوة الاسلامية
٢١	المبحث الثاني : خصائص الدعوة الاسلامية
٢٠٧	المبحث الثالث : ضرورة تبليغ الدعوة الاسلامية

الفصل الثاني

٢١١	الاعلام الاسلامي
٢١٢	المبحث الأول : مفهوم الاعلام الاسلامي ورسالته
٢١٨	المبحث الثاني : الوسائل الاعلامية

٢٢٢	المبحث الثالث : الاعلام الاسلامي المعاصر
٢٢٩	المبحث الرابع : مقومات الاعلام الاسلامي الناجح
٢٣٦	المبحث الخامس : حرية الاعلام في الدولة الاسلامية
٢٤٠	نتائج الفصل

الفصل الثالث

٢٤٣	علاقة الأمن بالاعلام
٢٤٤	المبحث الأول : تأثير الاعلام في الأمن
٢٤٩	المبحث الثاني : تأثير الأمن في الاعلام
٢٥٢	المبحث الثالث : ضرورة التنسيق بين أجهزة الأمن وأجهزة الاعلام
٢٥٤	نتائج كلية
٢٥٥	خاتمة
٢٦٧	المراجع

النَّفَرُ

يسرك المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب أن يقدم إلى المهتمين بالمكتبة الأمنية العربية هذا البحث القيم الذي أعده الأستاذ فهد بن عبد العزيز الدعيج

وهذا الكتاب يتضمن دراسة جادة في مفهوم الأمن الذي يحتل مكانة هامة في الفكر وفي التطبيق الاجتماعي الإسلامي ، كما لا يكتفي بذلك بل يربط ما بين الأمن كمفهوم وكتطبيق وما بين ذلك الجهد المركزي في الدولة الحديثة الا وهو الاعلام ذو الأثر الخطير في حياة الأمم وال العلاقات الاجتماعية والدولية

وتأمل بنشر هذا الكتاب أن نحت الأخوة الباحثين الى الخوض في مثل هذه الميادين الفكرية للتأكد على دور التراث الخالد في توجيه المسيرة المعاصرة لبلادنا العربية والاسلامية

ولقد بذل الاستاذ فهد الدعيج جهداً طيباً في اعداد هذه الدراسة
نأمل أن تجد ما تستحقه من اهتمام في الأوساط الفكرية والأمنية
والاعلامية على السواء في عالمنا العربي

فاروق عبد الرحمن مراد

المقدمة

أولاً : دوافع البحث وأهميته :

يحتل موضوع الأمن موقعاً هاماً في مختلف النظم والمذاهب والشائع، فيحرص كل منها على إبراز أهميته والاهتمام به، ويقدم كل منها نظرته ورؤيتها وفلسفتها التي يراها محققة له.

والأمن - حقيقة - جدير بذلك الأهمية والعناية لما له من آثار جوهرية في مختلف شؤون المجتمعات والأفراد. فلو لا الأمن لما قامت حضارة، ولو لا الأمن لما عبد الإنسان الله عز وجل بخشية وسكون.

«ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبير وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً»^(١)

وإذا كان للأمن تلك الأهمية في كل عصر وفي كل مكان فإنه من الأولى أن يحتل تلك الأهمية وزيادة في عصرنا هذا الذي سادت فيه الفتن وعم فيه الاضطراب بحكم ضعف الواقع الديني والخلقي وبحكم فساد الكثير من النظم المسيطرة.

وقد اتّخذ الاعتداء على الأمن أبعاداً متطرفة فلم يعد فاقراً على الانحرافات الفردية أو حتى الدولية التقليدية بل تعداها إلى أنواع ومجالات أحدث وأكثر تعقيداً.

وعلى الإنسان إذا أراد أن يعيش حياة آمنة مطمئنة عليه أن يبحث عن نظرة وفلسفة وفكرة جديدة للأمن تحيط بأبعاده وتحيله إلى واقع عملي ملموس.

ومن ثم كانت أهمية هذا البحث الذي يعمل على كشف نظرة الإسلام إلى الأمن، ونطجه في تحقيقه بما يكفل للإنسان حياة الرغد والاطمئنان. ولقد امتن الله على الإنسان أول ما امتن بنعمتي الغذاء

١ - سورة الحج آية ٤٠

والآمن : «فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعهم من جوع وامنهم من خوف».

ولما كان هناك من الظواهر ما يرتبط بغيره ارتباطاً وثيقاً كان يتعاوضداً معاً في إحداث شيء ما أو إبطاله أو أن يتبادلاً التأثير والتاثير أو أن يكون أحدهما سبباً ومقدمة للأخر ومن ثم فان دراسة ظاهرة ما دون التعرض لظاهرة أخرى ذات صلة وثيقة بها يفقد الدراسة الكثير من جديتها وجدوهاها وأثارها».

ولما كان للإعلام علاقة وطيدة بالأمن. بحيث يمكن القول بثقة وأطمئنان : أنه بدون أمن لا اعلام وبدون اعلام حر لا أمن.

ومن أجل ذلك فقد بلغت عناية الدولة الاسلامية الدرجة القصوى في التأكيد على الأمن والمهتم على حراسته والتركيز على فعالية وحرية الاعلام.

وفي ظل المعطيات المعاصرة نجد أننا بحاجة ماسة الى التعرف على ما قدم الاسلام للأمن وللإعلام خاصة وأن العالم الاسلامي يعيش فترة كفاح مريرة ضد المعنتين على منه السالبين لحربيه وموارده المكبلين لأفواهه ولسانه. ومن جهة أخرى فإنه يعيش بداية صحوة إسلامية مباركة. ولعل هذا البحث يمثل جهداً في تذليل مصاعب هذه الصحوة ويلقي ببعضها من الضوء على قطاع هام من القطاعات الاسلامية وهو : «الأمن والاعلام».

ثانياً : موضوع البحث وأبعاده وخطته :

موضوع بحثنا هو الأمن والاعلام في الدولة الاسلامية، وببحث هذا الموضوع يمكن التعرف على أبعاده التالية :
لبحث هذا الموضوع بحثاً علمياً جاداً علينا أن نتناول بالتعريف الدولة الاسلامية وما تميز به عما سواها، وأهم وظائفها ومهامها سواء

في المجالات الاقتصادية أو المجالات السياسية أو المجالات الاجتماعية، سواء في ذلك الجوانب الداخلية أو الخارجية.

وقد خصصنا لذلك الباب الأول من البحث وأسميناها «المهام الأساسية للدولة الإسلامية» وسوف نركز فيه على بحث تلك المهام :

- أ - حماية مبادئ الإسلام وحراستها والسهر على تطبيقها.
- ب - تحقيق مبدأ العدل بين الناس.
- ج - إقامة التكافل الاجتماعي.
- د - الجهاد في سبيل الله

وبالطبع فإن تناولنا لهذه المسائل كلها سوف يكون من منظور ارتباطها بفكرة الأمن، بمعنى أننا سوف نركز على علاقة الأمن بالجهاد وبالتكافل الاجتماعي وبالعدل بل وبقيام الدولة بوظائفها الإسلامية عامة.

هذا هو البعد الأول من بحثنا.

البعد الثاني هو البحث التحليلي المفصل للأمن في الدولة الإسلامية.

ونعالج مفهوم الأمن في نظر الإسلام وأهميته الإسلامية.

ومن خلال القراءة المبدئية للموضوع يتكشف لنا أن للإسلام مفهوماً مميزاً للأمن ينفرد به، يتسم بالشمول وتنوع الزوايا والأبعاد. ثم تناولنا البعد الأساسي من أبعاد الأمن في نظر الإسلام وهو نظرة الإسلام لإقامة الأمن في حياة الأفراد والجماعات. كيف، وما هي الركائز التي يرتكز قيامه عليها ؟

وهنا نجد أن الدراسة الأمنية الجادة تقدم مركبات متعددة تتكمّل وتتضارب سوياً لتوفير الأمن، فلا بد من صلاح الفرد أولاً، ولا بد من صلاح البيئة والنظم السائدة ثانياً، ولا بد من وجود نظام عقوبة

رداع يواجه حالات الانحراف والاجرام التي لا تستند الى أسس موضوعية ثالثاً.

وبالبحث في الشريعة الاسلامية رأينا أنها قد استوعبت تلك الركائز استيعاباً كاملاً، وقد بلغت في العناية بكل ركيزة الى الحد الذي يطم القارئ لها كما لو كانت هي وحدها الركيزة، ونأمل ان شاء الله أن ثبتت بالاسلوب العلمي الموضوعي صدق تلك القضية.

ويبقى علينا في البحث في هذا الباب تناول أجهزة الأمن في الدولة الاسلامية. وهنا أيضاً نجد أن الاسلام قد قدم نظرة كلية لا تقصـرـ أجهزةـ الأمـنـ عـلـىـ الجـهـازـ الأمـنـيـ المـتـعـارـفـ عـلـيـهـ وـاـنـمـاـ أـقـامـهـ تـعـبـةـ قـوـمـيـةـ شاملـةـ لـلـأـمـنـ.

فكل فئات وأفراد المجتمع على اختلاف أوضاعهم داخلون في أجهزة الأمن، والكل مسؤول عن مكافحة المنكر والتصدي للعدوان. وقد نوع الاسلام في اسلوب التصدي للانحراف تبعاً لأوضاع الفرد وامكاناته، وهناك أجهزة أمن تواجه المنكر والاعتداء بالقوة وتحول دون وقوع الاجرام، وإذا وقع عاقبت عليه عقاباً مادياً رسمياً. وتلك هي الجهاز الحكومي عامـةـ وجـهـازـ الشـرـطـةـ بـوـجـهـ خـاصـ.

وهناك أجهزة أمن توطـدـ الأمـنـ بـالـقـوـلـ وـالـفـكـرـ وـتـكـوـينـ الرـأـيـ العام الفاضل وتلك أجهزة الاعلام والدعوة.

وهناك أجهزة أمن شعبية عامة تعم المجتمع كله وتمثل مهامها في ازدراء الاجرام وعدم التعايش معه، والتعامل واياه الى أن ينجز ويرجع.

وسوف نبحث كل تلك الجوانب بالقدر الملائم من التحليل والتفصيل، وخاصة جهاز الشرطة في الدولة الاسلامية، ومهامه ومقوماته.

والبعد الرئيسي الثالث من أبعاد بحثنا هو جهاز الاعلام والدعوة في الدولة الاسلامية. وهنا نبحث الجوانب التالية :

الجانب الأول : مفهوم الدعوة الاسلامية وخصائصها.

الجانب الثاني : ضرورة تبليغ تلك الدعوة الى كل فرد وفي أي مكان وزمان لأنها جاءت لكل فرد ولكل مكان وزمان

الجانب الثالث : سنتناول بالتفصيل جهاز الاعلام في الدولة الاسلامية من حيث :

مفهومه ومهامه واهتمام الاسلام به ومقومات نجاحه وفعاليته.

ونتناول الاعلام المعاصر في الدولة الاسلامية فنوضح ما فيه من قصور - النقص والتغيرات والأخطاء - وكيفية التغلب على تلك الصعاب حتى يصبح اعلاما اسلاميا حقيقة لا صوريَا كما هو شأن اليوم.

كذلك فقد عقدنا بحثنا لتناول علاقة الاعلام بالأمن بحيث تقف على مدى تأثير كل منها بالآخر ومن ثم ضرورة الاهتمام بهما معا.

فهد عبدالعزيز الدعيج

الباب الأول

المهام الأساسية للدولة الإسلامية

التمهيد

من الحقائق المعروفة عن الاسلام أنه عقيدة وشريعة، وليس هو بالنظرية التي تعيش حياتها مع الفروض والمقدمات والاستنتاجات، وليس هو بالمثل والتأملات التي لا تتجاوز الحس والوجدان.

إنه منهج حياة كاملة، يتعامل مع الانسان في واقعه مستهدفاً ترشيه وترقيته.

والمعنى المترتب على ذلك أن الوجود الحقيقي والصحيح للإسلام رهين بوجود المجتمع الإسلامي، والجماعة المسلمة التي تعتنق عقيدة التوحيد وتتخرّط تحت لواء الشريعة الإسلامية^(١). تلك حقيقة بادية للعيان لكل من يطلع على الاسلام. والحقيقة الثانية ان الاسلام دين الانسان على المستوى الانساني، وليس دين العرب أو أي شعب من الشعوب خاصة، كما أن موطنه ليس فاقداً على هذه الرقة أو ذاك البلد.

انه رسالة الله للانسان، كل انسان، كما أن مجاله الأرض كل الأرض. وفي هذا المعنى يقول استاذنا الدكتور علي عبد الحليم : «ولقد عمقت آيات القرآن مبدأ العالمية في هذا الدين حينما نادت آيات القرآن على البشرية كلها دون تمييز تطالبها بأن تؤمن بدين الله الذي اختاره ورضي به ديناً وأتمه وأكمله. نادت آيات القرآن الكريم على الناس بقوله تعالى : «يا أيها الناس» حيناً، «ويا بنى آدم» حيناً ثانياً، «ويا عبادي» حيناً ثالثاً، «ويا أيها الانسان» حيناً رابعاً. ولم يرد في

^١ الأسد سيد قطب «معالم الطريق» ص ٢٢. الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية - ١٣٩٨هـ.

^٤ الشيخ سيد سابق «دعوة الاسلام» ص ١٤٥ دار الكتاب العربي بيروت ط ١ - ١٩٧٣م.

الشيخ محمد أبو زهرة «المجتمع الانساني في ظل الاسلام» ص ٤٧، ٤٨، دار الفكر الطبعية الثانية - ١٣٩٠هـ.

الكتاب ولا في السنة ولا في أعمال الخلفاء الراشدين ما يدل من بعيد أو قريب على أن هذا الدين بهذا المبدأ وذاك المنهج خاص بقبيل دون قبيل، فالاسلام دين عالمي، وفكره فكر عالمي، ومنهجه في الحياة منهج عالمي، والعالم كله مدعو إلى الإيمان بهذا الدين بل مطالب بأن يدخل فيه إن أراد الدنيا والآخرة^(١).

وهو في تلك الحقيقة يخالف سائر الأديان الإلهية كما يفترق عن شئ المذاهب الوضعية^(٢). ويترتب على ذلك أن وجود الدولة كسلطة حاكمة يعد أمراً جوهرياً في الإسلام ويعتبر ضرورة من ضرورات قيامه. يقول تعالى : «وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل»^(٣). وفي آية أخرى : «وأن احکم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وأخذهم أن يفتوك عن بعض ما أنزل الله إليك .. الآية»^(٤). والشاهد هنا هو وجود مادة «الحكم» ومنها الحكومة. كذلك نجد في الحديث الشريف : «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم» وقد علق على هذا الحديث شيخ الإسلام ابن تيمية قائلاً : «أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم تأمیر الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيها بذلك على سائر أنواع الاجتماع، ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم ذلك إلا بقوة وامارة، وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل واقامة الحج والجمع والأعياد ونصرة المظلوم واقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والامارة. ولهذا روى «أن السلطان ظل الله في الأرض» .. فالواجب اتخاذ الامارة ديناً وقربة يتقرب بها إلى الله»^(٥).

١ - دكتور علي عبد العليم «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ٤١
نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٩٨هـ.

٢ - دكتور علي عبد العليم «مع العقيدة ...» نفس المرجع ص ٥١ وما بعدها.

٣ - سورة النساء : ٥٨

٤ - سورة المائدۃ: ٤٩

٥ - شيخ الإسلام ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ١٦٩ . المطبعة السلفية القاهرة ١٣٨٧هـ.

معنى هذا القول ان اقامة الدولة الاسلامية ضرورة تستلزمها مهام اسلامية لا ينهض بها سوى الدولة^(١). ولا تتجاوز تلك المهام على تنوعها مصلحة الدين وتنفيذ أحكام الشريعة^(٢).

وقد يحق للباحث أن يقول ان مهمة الدولة الاسلامية هي اقامة العدل في الأرض وحراسته وتأمينه، ففي النص القرآني السابق نجد أن الحكومة الاسلامية عليها أن تحكم بالعدل. وفي ذلك يقول صلى الله عليه وسلم : «ما من أمير عشرة إلا وهو يأتي يوم القيمة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور»^(٣). ويجب أن يفهم العدل على أنه - كما سيأتي بيانه - بمعناه الكلي الشامل وليس بمعناه الجزئي الشائع، فالعدل من الحكومة النهوض بأعمال الامارة على خير وجه. وخير ما يفسر ذلك الحديث الشريف الذي يقول : «من ولاه الله أمر المسلمين شيئاً فاحتسب دون حاجتهم ومطالبهم وفقرهم الا احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره يوم القيمة»^(٤). فالعدل من الحاكم يتجسد في قيامه بتتأمين احتياجات المواطنين المادية والمعنوية، ثم العمل على نشر العدل والخير في كافة ارجاء المعمورة.

كذلك من المهام الأساسية للدولة الاسلامية ما عبرت عنه الآية الكريمة : «الذين ان مکناتهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمرروا بالمعروف ونهوا عن المنكر»^(٥). ومعنى ذلك أن عليها أن تقيم شعائر الاسلام وتحميها من أي اعتداء وأن تأمر بكل معروف حس بين الناس وتنهى عن كل ما ينكره ويذمه الدين وذو الفطرة السليمة من البشر

-
- ١ - د . عبد الكريم زيدان «الفرد والدولة في الشريعة الاسلامية» ص ١٦٩ . وما بعدها . الانحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلبية .
 - ٢ - الشيخ محمد بن عاشور «أصول النظام الاجتماعي في الإسلام» ص ١٤ المكتبة التونسية سنة ١٩٧٦م
 - ٣ - الاستاذ علي الفاسي «دفاع عن الشريعة الاسلامية» ص ٧٤ . منشورات العصر الحديث . بيروت سنة ١٩٧٢م . رواه البخاري ومسلم .
 - ٤ - السيوطي «الجامع الصغير» ج ٢ ص ٢٦ مصطفى الحلبي بدون تاريخ .
 - ٥ - سورة الحج آية ٤١

وعلينا أن نعي عمق واتساع وتلاحم وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع وظيفة الجهاد. إن تلك المهمة لا تقتصر على داخل الدولة الإسلامية بل تمتد لقمع الأرض كلها، فعلى الدولة الإسلامية مهمة إخراج العباد من عبادة بعضهم بعضاً إلى عبادة الله عز وجل، ومن ظلام المنكرات إلى نور المعروف والمحسنات. وفي ذلك يقول استاذى الدكتور علي عبد الحليم : «وكيف تكون الأمة الإسلامية خير أمة أخرجت للناس ولا تتخذ من الجهاد في سبيل الله بأموالها وأنفسها وسيلة تحقق بها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(١).

يضاف إلى ذلك كله وينتداخل معه ويتفاعل ما على الدولة الإسلامية من تحقيق التلاحم والتكافل بين مختلف الأفراد والقات على مستوى رقعة العالم ككل مجسدة قوله صلى الله عليه وسلم : «مثُل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاضدهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٢).

تلك هي كليات هذا الباب نفصل القول فيها في الفصول التالية :

١ - د. علي عبد الحليم «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ١٧٥ . مرجع سابق.

٢ - رواه مسلم وأحمد. انظر : فيض القدير ج ٥ ص ٥١٤ . دار المعرفة - بيروت - طبعة ١٣٩١هـ.

الفصل الأول

حماية مبادئ الاسلام

تعتبر حماية مبادئ الاسلام الهدف النهائي من قيام الدولة الاسلامية وفي سبيل تحقيق ذلك الهدف أقام الاسلام العديد من الوسائل تتضمن كلها لتحقيق هذا الهدف.

وفي هذا الفصل يتناول الباحث مفهوم الدولة الاسلامية ثم يعرض عرضا اجماليا لمبادئ الاسلام وأخيرا مبدأ حماية الدولة لذلك المبادئ وذلك في المباحث التالية :

المبحث الأول : مفهوم الدولة الاسلامية.

المبحث الثاني : العرض الاجمالي لاقامة مبادئ الاسلام.

المبحث الثالث : حماية الدولة لمبادئ الاسلام.

نعالج في هذا الفصل المبادئ الاسلامية السامية التي جاء بها هذا الدين، ليصوغ المجتمع صياغة جديدة قائمة على أركان متينة ودعائم أساسية

فليست هناك معايير اجتماعية مؤصلة على العرق والدم والنسب، بل تعميق لمبدأ الاسلام العظيم الذي يعتمد على العمل والعطاء والتقرب الى الله.

والمبدأ كما سنرى مبني على شحذ الهم واستنفار الطاقات الاسلامية كلها لنفجر عطاياها في شتى المجالات الاجتماعية والثقافية والسياسية وغيرها لتكون هذه الأمة الاسلامية قوية عزيزة

المبحث الأول مفهوم الدولة الإسلامية

تعرف الدولة في اصطلاح القانون الدستوري بأنها :

«جماعة من الأفراد منظمة تملك أقليماً محدداً وذات سلطان ولها شخصية معنوية».

إلى أي مدى تتطبق تلك العناصر على الدولة الإسلامية؟. مما هو معروف - وكما سبقت الإشارة إليه - أن هناك خليفة أو أميراً أو سلطاناً أو ولياً إلى غير ذلك من الألقاب التي شاعت في السنة الشريفة وفي عصر الصحابة، ومجرد وجود ذلك إضافة إلى قيامه في الواقع الفعلي يتضمن بالضرورة وجود جماعة من الناس تخضع لهذه السلطة ومن جهة أخرى فإنه طالما أن الإسلام عقيدة وشريعة ونظام عمل فإنه يقدم منهاجاً كاملاً للحياة في شئونها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. أي أنه يقدم نظاماً معيناً ومنهاجاً خاصاً نسيراً عليه الجماعة شعباً وحاكماً.

إذن نجد توافر السلطة كما نجد توافر الجماعة والنظام، أما عنصر اقامتها على أرض محددة فهذا ما نقف عنه بعض الوقت. ذلك أن الدولة الإسلامية يمكن أن تعرف طبيعتها من معرفة مهامها وأهدافها. فهدفها الأول والأخير هو إقامة دين الله تعالى في الأرض.

ومعنى ذلك أنها دولة دعوة في المقام الأول، ينطوي تحت لوائها كل من يخضع لتلك الدعوة ولهيمنتها حتى ولو لم يكن مسلماً^(١)، ومن جهة أخرى فهي مسؤولة عن كل من يدين بالإسلام من الأفراد

١ - محمد قطب «الإسلام وحقوق الإنسان» ص ٥٩٤. دار الفكر العربي، ط ١، سنة ١٣٩٦هـ، د/ عبد الكريم زيدان «الفرد والدولة» ص ١٤، مرجع سابق.
٢ - د. عبد الكريم زيدان «الفرد والدولة» ص ١٩، مرجع سابق.

سواء قطن هذه البقعة من الأرض أو تلك. فهي ليست دولة جغرافية تتميز بحدود جغرافية معينة، بل تمتد حدودها بوجود أي فرد مسلم، اذ المسلم أيا كان مكانه له من الدولة ما لسائر المسلمين من حقوق وعليه ما عليهم من واجبات للدولة.

كذلك هي ليست دولة عرقية بأي معنى من المعاني، فهي تضم العربي والفارسي والأفريقي والأوروبي والأمريكي والكل سواسية أمام أنظمتها وتشريعاتها^(١) لا فضل لأحد منهم على الآخر للونه أو عرقه أو نسبة. فهي دولة المسلمين مهما تنوّعت جنسياتهم وتنوعت بلادهم^(٢) كما أنها دولة غير المسلمين^(٣) ومن يعيشون في ربوعها ويختضعون لسلطة الإسلام حتى مع بقائهم على عقيدتهم.

خلاصة القول ان الدولة الإسلامية تستمد طابعها وخصائصها من طابع وخصائص الدعوة الإسلامية. وحيث ان الدعوة الإسلامية من أخص خصائصها أنها دعوة «إنسانية» جاءت للانسان كأنسان - كما سترى ذلك تفصيلا في مباحث قادمة - بغض النظر عن جنسه ولونه ومركزه الاجتماعي. فكذلك الدولة الإسلامية هي دولة إنسانية وعالمية «تمحو فوارق المال والملك وفوارق العنصر وفوارق القبيلة وتستهدف فقط الاعتبار الانساني»^(٤).

وهل معنى هذا أن تصير في الإسلام ذات حكومة موحدة في العالم كله. هذا غير مقصود فسوف يظل الباطل بجوار الحق وسوف يظل الشرك بجوار الإيمان.

- ١ - الاستاذ عمر عودة الخطيب «نظارات إسلامية في مشكلة التمييز العنصري» ص ١٢٢.
- ٢ - د. علي عبد الحليم - «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ٤١ مرجع سابق.
- ٣ - د. محمد البهبي «الإسلام في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة» ص ١١٩ - مكتبة وهبة سنة ١٣٩٨هـ.
- ٤ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ١٥٣ . دار عكاظ ط ٢ - سنة ١٣٩٩هـ.
- ٥ - د. محمد البهبي «الدين والدولة من توجيهه القرآن الكريم» ص ٤٩٥ دار الفكر - بيروت ط ١ سنة ١٣٩١هـ.

وانما المقصود أنها ذات حكومة وذات نظام وتنظيم يكفل لمختلف الأجناس والشعوب الانخراط تحت لوائها واكتساب شئي الحقوق بغض النظر عن جنسيتهم أو أي اعتبار آخر، فهي مثلاً ليست مثل الدول المعاصرة ذات القوميات والأجناس والمواقع الجغرافية المحددة.

وانما هي دولة مفتوحة لكل من نطق بالشهادتين والتزم بتعاليم الاسلام، عند ذلك فقط يحق له أن يتمتع في تلك الدولة بكافة حقوق غيره من أبنائها مهما كانت جنسيته.

فهي ليست دولة عنصرية أو سلالية أو قدمية، وإنما هي دولة عقيدة أو دولة الاسلام.

المبحث الثاني العرض الاجمالي لاقامة مبادئ اسلام

الاسلام بمعناه الاصطلاحي هو كل ما أوحى الله به الى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ويتراوّف في ذلك مع مصطلح الدين الاسلامي أو الشريعة الاسلامية.

ومعروف ان ما أوحى الله تعالى به الى رسوله يتضمن أعمال القلب وأعمال الجوارح. وكل منها يتناول علاقة العبد بربه وعلاقته بمخلوقات الله.

ومن هنا قيل ان ابعاد الاسلام ثلاثة : عقيدة وشريعة وأخلاق^(١). وبعض العلماء يقصر تلك الأبعاد على بعدى العقيدة والشريعة مضموناً لها بعد الأخلاق^(٢).

وسواء قلنا بهذا أو بذلك فالذي لا يختلف عليه اثنان أن الدين الاسلامي واحد كلي أو بالتعبير الكيميائي هو مركب عضوي تتدخل وتتفاعل فيه أعمال القلب مع أعمال الجوارح^(٣)، نجد فيه توحيد الله تعالى والإيمان به كما نجد فيه أعمالاً مادية محددة تتمثل في شعائر

- ١ - الاستاذ محمد المبارك «نظام الاسلام : العقيدة والعبادة» ص ١٥ وما بعدها. دار الشروق جدة سنة ١٣٩٦هـ.
- ٢ - علي جريشة «تصحيح مفاهيم في تطبيق الشريعة «محاضرة غير منشورة لطلبة الدراسات العليا كلية الشريعة ١٤٠٠/٩٩هـ.
- ٣ - الشيخ محمود شلبيوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٩، ١٠. دار الشروق. القاهرة سنة ١٣٩٥هـ.
- ٤ - الشيخ محمد الطاهر بن عاشور - اصول النظام الاجتماعي في الاسلام. ص ٣٢ مرجع سابق.
- ٥ - مصطفى عبد الواحد «المنهج الاجتماعي في الاسلام» مجلة الوعي الاسلامي شعبان سنة ١٣٩٠هـ الكويت.
- ٦ - الشيخ المودودي «الجهاد في سبيل الله» ص ٣١.
- ٧ - الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨هـ.

الاسلام، كذلك نجد التحديد الواضح لعلاقة الانسان بالانسان مهما اتخذت من المظاهر والألوان، ثم نجد فيه الضوابط الصريحة لشئ سلوكيات الانسان ممثلاً لمجموعة من القيم الاسلامية من عدل واحسان وصدق واخلاص ونبيل ووفاء الى غير ذلك من مكارم الأخلاق^(١).

ومعنى ذلك ان على المسلم - فرداً أو جماعة - الالتزام بأداء ذلك كله اذ ان القيام ببعضها مع ترك بعضها الآخر لا يغنى عن الانسان شيئاً، ولا أدل على ذلك من التأكيد القرآني مكرراً على وثيق ارتباط الايمان بالعمل كذلك نجد النص على من يؤمن ببعض المطلوبات ويترك بعضها والتصریح بأن ذلك نتيجته الغزى والخسران في الدنيا والآخرة يقول تعالى : «أفتفؤمنون ببعض الكتاب وتکفرون ببعض مما جاءكم مني يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيمة يردون الى أشد العذاب .. الآية»^(٢).

وقد أوضح عن ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ليس الايمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل، وان قوماً خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقللوا نحسن الظن وتركوا العمل وكذبوا لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل»^(٣).

وفي ذلك يقول المفكر الاسلامي علال الفاسي : «ان الاسلام لا يطلب الاكتفاء بالعقيدة بل يفرض علينا عدم هذا الاكتفاء، ويعتبر العمل الذي يتبعه الانسان ثمرة الاعتقاد، وعلامة عليه، فاذا كان ايمانه

١ - د. محمد عبدالله دراز «دراسات اسلامية» ص. ٨٥، ٨٦، دار القلم - الكويت. ط ٢ سنة ١٤٩٤ هـ.

٢ - سيد قطب «العدالة الاجتماعية في الاسلام» ص. ٩، دار الشروق طبعة سنة ١٤٩٤ هـ.

٣ - سورة البقرة : ٨٥

٤ - رواه الديلمي في مسنده. انظر فيض القدير ج ٥ ص ٣٥٥ دار المعرفة.

فَوْيَا فَلَا بدَ أَنْ يَكُونُ فَائِمَا بِوَاجِبَاتِ الدِّينِيَّةِ مَرَاقِبًا لِلَّهِ فِي تَصْرِفَاهُ
الْمُتَنَوِّعَةِ»^(١)

وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى تَلْكَ الْمِبَادِئِ الْاسْلَامِيَّةِ مِنْ جَهَةِ مَقَاصِدِهَا
وَمَطْلُوبِهَا نَجَدُهَا تَسْتَهْدِفُ الْمُحَافَظَةَ عَلَى الدِّينِ وَعَلَى النَّفْسِ وَعَلَى
الْمَالِ وَعَلَى النَّسْلِ وَعَلَى الْعُقْلِ.^(٢)

وَبِذَلِكَ فَهِيَ تُحِيطُ بِكُلِّ مَا يَتَطَلَّبُ الْإِنْسَانُ الْمُحَافَظَةَ عَلَيْهِ. وَفِي
حَقِيقَةِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَمْ يَوْجُدْ مَذْهَبٌ أَوْ نَظَامٌ بَشَرِّيٌّ يُؤْمِنُ لِلْإِنْسَانِ
الْمُحَافَظَةَ عَلَى تَلْكَ الْأَمْرَوْنِ مَجَمُوعَةً.

كَمَا أَنَّهُ مِنْ جَهَةِ أُخْرَى إِذَا حُفِظَ لِلْإِنْسَانِ عَلَى تَلْكَ الْمُقَوَّمَاتِ
فَإِنَّهُ يَتَوَفَّ لَهُ كُلُّ مُسْتَلِزَمَاتِ السَّعَادَةِ حِيثُ يَصْبُحُ آمِنًا عَلَى كُلِّ مَا
يَحْرُصُ عَلَيْهِ.^(٣)

إِذَا تَتَمَثَّلُ مِبَادِئُ الْاسْلَامِ فِي عَقِيدةِ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ بِاللهِ
تَعَالَى وَبِصَفَاتِهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَفِي أَعْمَالِ مَادِيَّةٍ مُعِينَةٍ يَؤْدِيهَا
الْإِنْسَانُ فِي حَيَاتِهِ تَجَاهَ رَبِّهِ وَتَجَاهَ بَقِيَّةِ الْمُخْلُوقَاتِ.

وَكَذَلِكَ فِي قِيمٍ نُفْسِيَّةٍ مُعِينَةٍ مِنْ أَمَانَةِ وَاخْلَاصِ وَصَدْقَ ... إِلَخِ.
مِنَ الَّذِي يَتَولَّ حِمَايَةَ تَلْكَ الْمِبَادِئِ وَحْرَاسَتِهَا وَالسَّهْرِ
عَلَيْهَا؟

هَذَا مَا يُجِيبُ عَلَيْهِ الْمَبْحَثُ التَّالِيُّ :

- ١ - عَدَالُ الْفَاسِيُّ «دُفَعَ عَنِ الشَّرِيعَةِ» ص. ١١٥ مَرْجَعُ سَابِقِهِ.
- ٢ - الشَّاطِئِيُّ «الْمُوَافَقَاتُ» ص. ٨ ج. ٢ دارُ الْمُعْرِفَةِ، بَيْرُوت.
- ٣ - الغَزَالِيُّ «أَحْيَاءِ عِلُومِ الدِّينِ» ص. ١٩ ج. ٤ دارُ الْمُعْرِفَةِ بَيْرُوت.
- ٤ - العَزِيزُ بْنُ عَبْدِ الصَّلَامِ «فَوَاعِدُ الْأَحْكَامِ فِي مَصَالِحِ الْأَنْعَامِ» ص. ٤٧ وَغَيْرُهَا الْمَكْتَبَةُ الْتَّجَارِيَّةُ الْكَبِيرِيَّ.
- ٥ - مُصطفَى زَيْدُ «الْمُصْلِحَةُ فِي التَّشْرِيفِ الْاسْلَامِيِّ» ص. ٥٤ دارُ الْفَكْرِ الْعَرَبِيِّ الطِّبِيعَةِ الثَّانِيَّةِ.
- ٦ - د. اَحمد غلوش «الْدُعْوَةُ الْاسْلَامِيَّةُ» ص. ٣٤ دارُ الْكِتَابِ الْمَصْرِيِّ سَنَةُ ١٣٩٩ هـ.

المبحث الثالث حماية الدولة لمبادئ الإسلام

في هذا المبحث يجيب الباحث على تساؤل محدد هو : ما مدى مسؤولية الدولة - الحكومة - تجاه اقامة وتحقيق مبادئ الإسلام؟.

من الواضح البين في النصوص الإسلامية فرآنية كانت أو سنية وكذلك في مواقف الصحابة وأقوالهم وأقوال الأئمة من علماء المسلمين أن الدولة أي السلطة والحكومة مطالبة إسلامياً بإقامة مبادئ الإسلام وتحقيقها وتتنفذها من قبل رعاياها المسلمين ورعاياها غير المسلمين في بعض الجوانب أي أن مهمة الدولة في الإسلام ليست من قبيل المهام أو المسؤوليات السياسية أو الاجتماعية المجردة عن المدلول الإسلامي . فهي إذ تمارس مهامها السياسية والاجتماعية والاقتصادية الثقافية فإنها تنفذ مبادئ الشريعة وتوجيهاتها في تلك الحقوق المتنوعة، ومسؤوليتها في ذلك ترجع إلى الله تعالى . والقرآن نص صراحة في خطابه للرسول صلى الله عليه وسلم ولحكام المسلمين من بعده أن يحكم بينهم بما أنزل الله «وَإِنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا

أَنْزَلَ اللَّهُ»^(١).

والحكم بما أنزل الله مفاده تحقيق مبادئ وأحكام وشروع الإسلام في ربوع المجتمع الإسلامي.

ويقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : «لَا بد لِلنَّاسِ مِنْ امْرَأَةٍ بَرَّةً كَانَتْ أَوْ فَاجِرَةً، فَقَبِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : هَذِهِ الْبَرَّةُ قَدْ عَرَفْنَا هَا، فَمَا بَالِ الْفَاجِرَةِ؟ فَقَالَ : يَقْعَدُ بِهَا الْحَدُودُ، وَتَؤْمَنُ بِهَا السَّبِيلُ،

١ - سورة المائدة آية ٤٩.

ويجاهد بها العدو، ويقسم الفيء^(١). هنا قد لخص الامام علي مسؤولية الدولة بما لا يخرج عن حماية مبادئ الاسلام في مختلف المجالات.

بل لقد ذهب ابن تيمية الى استحالة قيام الدين بلا حكومة وفي ذلك يقول : «يجب أن يعرف ان ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين. بل لا قيام للدين ولا للدنيا الا بها، فان بني آدم لا تتم مصلحتهم الا بالمجتمع، لحاجة بعضهم الى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس»^(٢).

وفي المعنى ذاته يقول الشيخ العز بن عبد السلام : «ولولا نصب الامام الأعظم لفانت المصالح الشاملة، وتحقق المفاسد العامة، ولاستولى القوي على الضعيف، والدنيء على الشريف، وكذلك ولادة الامام فانه لا يتم أمره الا بالاستعانة بهم لقيام بمصالح المسلمين»^(٣).

وتناول هذا الموضوع العلامة ابن خلدون فائلاً : «ومقصود الشارع بالناس صلاح آخرتهم، فوجب بمقتضى الشرائع حمل الكافة على الأحكام الشرعية في أحوال دنياهم وأخريتهم. وكان هذا الحكم لأهل الشريعة وهم الأنبياء ومن قام فيه مقامهم وهم الخلفاء ... والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الآخروية والدنية الراجعة اليها الى أعمال الدنيا ترجع كلها عند الشارع الى اعتبارها بمصالح الآخرة. فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»^(٤).

ولقد وفق العلامة ابن خلدون كل التوفيق عندما عبر عن مهمة الدولة - أي الحكومة - بأنها حراسة الدين وسياسة الدنيا به. أي حمل الكافة على تنفيذ واحترام مبادئ الاسلام في مختلف جوانب حياتهم.

١ - شيخ الاسلام ابن تيمية «السياسة الشرعية». ص ٧١ مرجع سابق.

٢ - ابن تيمية «مجموع الفتاوى» ص ٣٩٠ ج ٢

٣ - العز بن عبد السلام «قواعد الاحكام» ص ٥٨ ج ٢ مرجع سابق.

٤ - ابن خلدون «مقدمة ابن خلدون» ص ١٩٠. دار احياء التراث العربي - بيروت.

بحيث تصبح تلك المباديء والتوجيهات والنظم واقعاً معاشاً لا مجرد نظريات ومثل ليس لها رصيد من الواقع العملي^(١).

وليس هنا محل البحث التفصيلي عن كيفية حماية الدولة لإقامة مبادئ الاسلام ولا عن الوسائل والاساليب المخولة لها للقيام بذلك، اذ أن ذلك كله مجاله الفصول التالية.

والذي يهتم الباحث بابرازه هنا هو أن مهمة الدولة الاسلامية هي تأمين قيام الاسلام في دنيا الناس، والمهام على رعاية وصيانة كل مبادئه وشعائره وقيمه واخلاقياته ونظمها، وعدم السماح لأي أحد مهما كانت منزلته بالنيل منها والاعتداء عليها «وأيم الله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطع محمد يدها»^(٢) قالها نبي الاسلام والحاكم الأول للدولة الاسلامية عندما تعرض حد من حدود الله تعالى للاعتداء عليه باهماله.

وحراسة الدولة تمتد لتشمل أخلاق الناس، كما تشمل بيوتهم وأموالهم ودماءهم وأعراضهم^(٣).

اذ ترجع كل مهام الدولة في الاسلام الى أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، فان الله سبحانه وتعالى انما خلق الخلق لذلك، وبه أنزل الكتب وبه أرسل الرسل، وعلىه جاهد الرسول والمؤمنون^(٤). قال تعالى : «وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون»^(٥).

١ - الاستاذ عبد القادر عودة «الاسلام والاوپاع القانونية» ص ١٥٠. الاتحاد العالمي الاسلامي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٧هـ.

٢ - البخاري ومسلم وابو داود والترمذى والنسانى وابن ماجة (الحدود). ابو الحسن الندوى «ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين». ص ٧٥ الاتحاد العالمي الاسلامي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨هـ.

٣ - ابو الاعلى المودودي «نظام الحياة في الاسلام» ص ٢٧. الاتحاد العالمي الاسلامي للمنظمات الطلابية.

٤ - شيخ الاسلام ابن تيمية «الحسبة» ص ٢٠. دار الكاتب العربي. سورة الذاريات آية ٥٦.

الفصل الثاني تحقيق مبدأ العدالة

مفهوم العدل وأهميته :

من الأوامر الالهية العديدة في القرآن الكريم الأمر بالعدل. ومن يتبع مواطن الأمر الالهي بالعدل يلاحظ أن الأمر به جاء في صيغ متعددة، كل صيغة تعكس مجالاً خاصاً وموطناً من مواطن العدل. مما يفيد ضرورة تحقيقه واقامته في كل الظروف وشتي الملابسات^(١).

فقد جاء في مواجهة الحكم على أي مستوى من الحكم بدءاً من الخلافة إلى أدنى درجات الولاية والحكم. بل يمتد ليشمل كل حال يكون فيها الإنسان حاكماً ولو بين اثنين في أي قضية من القضايا. قال تعالى : «وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ»^(٢).

وقد جاء في مواجهة أقرب الأشياء والأأشخاص إلى الإنسان. ولو كان الحاكم هو الإنسان على نفسه أو والديه أو أقاربه. قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقُسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ وَالْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ»^(٣). والقسط كما تفيد معاجم اللغة هو العدل. والعدل ضد الجور والاعتدال توسط بين حالين في كم أو كيف^(٤).

١ - د. عبد العزيز الخياط «المجتمع المتكافل في الإسلام» ص ١٨٠ بدون.

٢ - سورة النساء آية ٥٨

٣ - سورة النساء آية ١٣٥

٤ - الفيروز ابادي «القاموس المحيط» باب الطاء فصل الفاف.

وقد وصف الله تعالى نفسه العلية وأعماله المقدسة بأنه يقوم بالعدل «شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قاتما بالقسط»^(١).

وقد جاء الأمر به في مواجهة من لا يدينون بالاسلام. يقول تعالى : «لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسّطوا إليهم إن الله يحب المحسنين»^(٢).

كما جاء الأمر به في مواجهة الأعداء يقول تعالى : «ولا يحرمنكم شنآن قوم على ألا تعذلو اعدلوا هو أقرب للنقوى»^(٣).
وأخيراً نجد الأمر المطلق من كل ظرف فيشمل كل حال وكل وقت يقول تعالى : «إن الله يأمر بالعدل ... الآية»^(٤).

وقد عبر الشهيد سيد قطب عن هذا المعنى في العدل قائلاً : «فأما الحكم بين الناس فالنص يطلقه هكذا عدلاً شاملًا بين الناس جميعاً، لا عدلاً بين المسلمين بعضهم بعضاً فحسب، ولا عدلاً مع أهل الكتاب دون سائر الناس، وإنما هو حق لكل إنسان بوصفه إنساناً، وهذه الصفة - أي صفة الناس - هي التي يترتب عليها حق العدل في المنهج الرباني، وهذه الصفة يلتقي عليها البشر جميعاً مؤمنين وكفاراً، أصدقاء وأعداء، سوداً وبنيضاً، عرباً وعجماء والأمة المسلمة قيمة على الحكم بين الناس بالعدل»^(٥).

اذن قد تكرر الأمر الالهي وتنوع شاملًا كل الظروف والملابسات فيما يتعلق بتطبيق واقامة العدل في الأرض.

١ - سورة آل عمران آية ١٨

٢ - سورة الممتننة آية ٨

٣ - سورة العنكبوت آية ٨

٤ - سورة النحل آية ٩٠

٥ - الأستاذ سيد قطب «في ظلال القرآن» ج ٥ مجلد ٤ ص ١١٨.

فما هو هذا العدل الذي نال هذه العناية القرآنية الغريبة؟.

تفيد قواميس اللغة أن العدل يعني :

ما قام في النفوس أنه مستقيم، والعدل: السوية والاستقامة، والاعتدال توسط بين حالين في كم وكيف، وكل ماتناسب فقد اعْدَلَ^(١).

أما المفهوم الاصطلاحي للعدل فيمكن أن نستشفه من كلام ابن تيمية «ان العدل قد يكون اداء واجب، وقد يكون ترك محرم وقد يجمع الأمرين»^(٢).

والباحث يرى ما يراه ابن تيمية اذ أن المسلم يدور بين أداء واجب وترك محرم.

فأداء الواجب أيا كان الواجب وأيا كان صاحبه هو عدل، وترك المحرم أيا كان نوعه وأيا كان المعتدى عليه بارتكابه هو عدل. وأداء هذا أو ترك ذاك معا هو عدل. فالإنسان في علاقته مع الله تعالى عليه واجبات ومنهي عن محرمات. وفي علاقته مع مخلوقات الله نفس الشيء عليه واجبات نحوها وله حقوق قبلها. ومنهي عن ارتكاب كل ما يضر بها.

وغير خاف أن الواجب يقابله حق. فإذا ما أدى كل فرد ما عليه من واجبات وترك ارتكاب أي محظور فإنه بذلك يقدم وبؤدي حقوق الله تعالى وحقوق غيره من الأفراد.

١ - الفيروز ابادي «القاموس المحيط» باب اللام فصل العين ج ٤ ص ١٢.

٢ - ابن تيمية «مجموع الفتاوى» ج ٢ ص ١٨٣. مطباع الرياض.

اذا نبلور الموقف بوضوح في : حقوق وواجبات. فاذا ما طبقنا ذلك فاننا نكون قد أقمنا العدل الذي أمرنا الله تعالى به مكررا. والله ما بعث رسلا الا من أجل أن يقام العدل في الأرض^(١).

وعلينا بعد ذلك التمهيد أن نتعرف على جوانب مختلفة للعدل من منطق ما يعنيه من حقوق وواجبات، وذلك في المباحث التالية :

المبحث الأول : العدل بين الانسان وبين الله تعالى.

المبحث الثاني : العدل بين الانسان وبين نفسه.

المبحث الثالث : العدل بين الفرد وبين الجماعة.

المبحث الرابع : العدل بين الحاكم والمحكومين.

ونترك الحديث عن العدل بين الدولة الاسلامية وبقية دول العالم ليتناوله فصل الجهاد في مبحث من مباحثه لما له معه من وثيق صلة وارتباط.

١ - الشيخ محمود شلتوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٤٤٦ مرجع سابق بتصريف.
الشيخ سيد سابق «دعوة الاسلام» ص ٢٨. مرجع سابق بتصريف.

المبحث الأول

العدل بين الإنسان وبين الله تعالى

كيف يمكن تصور قيام العدل بين الإنسان وبين المولى عز وجل؟ ولا سيما أن الأمر قد آل في النهاية إلى أن العدل يستدعي طرفين لكل طرف قبل الآخر حقوق وعليه له واجبات.

يمكن توضيح هذه العلاقة على النحو التالي :

من غير المشكوك فيه أن الله تعالى قد منح الإنسان نعماً لا تعد ولا تحصى ظاهرة وباطنة. «وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها»^(١). «وأُسْبِغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةُ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ»^(٢). ونشير هنا فقط إلى بعضها ومنها : نعمة الحياة والوجود بعد العدم ونعمة الهدایة العامة لكل بني الإنسان والهدایة الخاصة لل المسلمين منهم ونعمة الاستخلاف في الأرض وتكريم الإنسان على شتى المخلوقات الأرضية. وهناك من النعم الأخرى والمترفرعة والمنبثقة مالا يعد ولا يحصى.

واللافت للنظر أن الله تعالى قد تكفل بتحقيق وإيصال واسياخ تلك النعم على الإنسان واعتبرها - تفضلاً منه تعالى - حقاً عليه للإنسان.

وكثيراً ما رأينا في القرآن الكريم كلمة الحق مقترنة بالمولى عز وجل لا على أنها له على عباده بل على أنها لعباده عليه، وهذا من كمال رحمته وفضله على الإنسان. اذ ليس في حقيقة الأمر للعبد على الله أي حق. يقول تعالى : «وكان حقاً علينا نصر المؤمنين»^(٣).

١ - سورة ل Ibrahim آية ٣٤.

٢ - سورة لقمان آية ٢٠.

٣ - سورة الروم آية ٤٧.

ويقول في آية أخرى : «ثُمَّ نَجَّيْ رَسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ حَقًا عَلَيْنَا نَجَّيْ الْمُؤْمِنِينَ»^(١).

ويمكن أن نفهم من تلك الآيات الكريمة أن الحق أمر يجب أن يحدث ويتحقق^(٢) ولا يجوز التهاون بشأنه فالملوكي عز وجل قد ألم على نفسه المقدسة أن يحق الحق ويوحده.

والعبرة من ذلك أن الإنسان محاط بنعم الله تعالى. وعليه فان العبد ملتزم التزاماً مؤكداً بأداء حقوق الله تعالى قبله. وحق الله تعالى على عبده أن يطيعه في كل تكليف أمراً كان أو نهاياً. وبعبارة أخرى على العبد أن يؤدي ما وجب عليه نحو ربه ويترك ما نهى الله عنه. بذلك يكون قد حق الوظيفة التي خلق من أجلها «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأَنْسَ إِلَّا لِيُعْبُدُونَ»^(٣) وعبادة الله تعالى طاعته بامثال أوامرها واجتناب نواهيه^(٤).

وإذا أردنا التعرف على أنواع حقوق الله تعالى قبل عبده فاننا نجد الكثير من العلماء، قد تناولوا هذا الموضوع بالدراسة. ويمكن القول أن أول الحقوق التي لله على عبده أن يؤمن به الها بيده كل شيء ولا يتخذ له ربا من دونه في أي صورة من الصور وعلى أي شكل من الأشكال المادية والمعنوية^(٥). كذلك هناك حقوق خالصة لله تعالى في الصلاة والصيام والحج. كذلك هناك حقوق لله تعالى تتضمن حقوقاً للعباد. فهي حقوق لله تعالى من حيث الأمر والتکلیف، وهي حقوق

- ١ - سورة يومن آية ١٠٣

- ٢ - د. محمد البهبي «الاسلام في حل مشاكل المجتمعات الاسلامية المعاصرة» ص ٦٣
مرجع سابق.

- ٣ - سورة النازاريات آية ٥٦.

- ٤ - العز عبد السلام «قواعد الأحكام» ج ١ ص ١٢٩ مرجع سابق.

ابو الأعلى المودودي «مبادئ الاصلام» ص ١٦٥

- ٥ - الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٧ م

للناس من حيث الأثر والهدف والغاية. ومن ذلك الزكاة والصدقات والكافرات.

وقد اعتبر العلماء كل حق لا ينسب لقوم معينين بل تتعدي منفعته إلى كافة المسلمين حقاً لله تعالى^(١). بل أن بعض العلماء وضحاوا الموقف على أن كل تكليف على الإنسان أيا كان الشرع المكلف به وأيا كان صاحبه ولو كان عبداً آخر بعد ذلك كله ضمن حقوق الله تعالى على عبده. وفي ذلك يقول الإمام الشاطبي «المصالح - من حيث هي مصالح - قد ألا النظر فيها إلى أنها تعبديات»، وما اتبني على التعبد لا يكون إلا تعبدياً. ومن هنا يقول العلماء : إن من التكاليف ما هو حق لله خاصة، وهو راجع إلى التعبد، وما هو حق للعبد ويقولون في هذا الثاني : إن فيه حقاً لله، كما في قاتل العمد إذا أُعفي عنه ضرب مائة وسجين عاماً. وما أشبه ذلك بالمسائل الدالة على اعتبار التعبد ... فقد صار أذن كل تكليف حقاً لله. فان ما هو لله فهو لله، وما كان للعبد فراجع إلى الله من جهة حق الله فيه، ومن جهة كون حق العبد من حقوق الله إذا كان لله ألا يجعل للعبد حقاً أصلاً»^(٢).

ويقول ابن العربي : «العدل بين العبد وربه ايثار حق الله على حق نفسه وتقديم رضاه على هواه والاجتناب للزواجر، والامتنال للأوامر»^(٣).

وعلى الدولة تقع مسؤولية مراقبة الأفراد وحملهم على تأدية حقوق الله تعالى بكافة أنواعها. فهي مسؤولة عن وقوع جريمة الاعتداء عليها قبل وقوعها، وذلك بسد كل السبل والذرائع المؤدية

١ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٧١ مرجع سابق
ابن تيمية «الحسبة» ص ٣٨ . دار الكتاب العربي.

٢ - الشاطبي «المواقف» ج ٢ ص ٣٧٠ وما بعدها. مرجع سابق.

٣ - فارن بالموهودي - مبادئ الإسلام. ص ١٦٥ وما بعدها مرجع سابق.

٤ - ابن العربي «أحكام القرآن» ج ٢ ص ١١٦٠ . نشر عيسى الحلبي ط ٢.

اليها، كما أنها مسؤولة عن رد ودفع العداون عليها اذا وقع، وذلك بازالة العقوبة الالهية المقررة بمن يرتكب ذلك بغض النظر عن مركزه ووضعه. وقد رأينا مضمون ذلك في قول الامام علي السابق «يقام بها الحدود وتأمن بها السبيل» وقد قال في ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية في معرض مهام أحد موظفي الدولة وهو المحاسب الذي يقوم بوظيفته في الوقت الحاضر أجهزة حكومية متعددة.

قال : «ان عليه أن يأمر العامة بالصلوات الخمس في مواقفها ويعاقب من لم يصل بالضرب والحبس ، وأما القتل فالى غيره ، ويتنهى الأئمة والمؤذنون فمن فرط منهم فيما يجب عليه من حقوق الامامة أو خرج عن الاذان المشروع ألم يزمه بذلك .. ويأمر المحاسب بالجمعة والجماعات»^(١).

ويقول في ذلك العلامة ابن القيم : «واعتناء ولاة الأمور بالزام الرعية باقامة الصلاة أهم من كل شيء فانها عماد الدين وأساسه وقادته»^(٢)

ومن قبل هؤلاء قال الفاروق رضي الله عنه : «... وان احق ما تعهد الراعي من رعيته تعهدتم بالذى لله عليهم في وظائف دينهم الذى هداهم الله له ، وانما علينا ان نأمركم بما أمركم الله به من طاعته وان ننهاكم عما نهاكم الله عنه من معصيته ، وأن نقيم أمر الله في قرب الناس وبعيدهم ولا نبالى على من كان الحق»^(٣).

نخلص من ذلك الى أن العدل بين الانسان وبين الله تعالى يتجسد في قيام الانسان بحقوق الله تعالى عليه سواء في ذلك الحقوق الخالصة له عز وجل أو التي للعباد دخل فيها. ومسؤولية الدولة قائمة وكاملة عن تأمين القيام بتلك الحقوق وعدم الاعتداء عليها.

^١ - ابن تيمية «الفتاوی» ج ٢ ص ٧١ مرجع سابق.

٢ - ابن القيم «الطرق الحكمية في السياسة الشرعية» ص ٢١٩ المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

^٣ - أبو يوسف «الخراج» ص ١٤، نشر المطبعة لتنفسه؛ مكتبة القاهرة، ط ١ سنة ١٢٩٧ هـ.

المبحث الثاني العدل بين العبد وبين نفسه

من أروع مظاهر عظمة الاسلام أنه ينظم علاقة الانسان بنفسه متتجاوزا بذلك تنظيم علاقته بغيره.

ففقد وسع الاسلام من نطاق العدل وساحتته بحيث جعله يغطي ساحة الانسان ونفسه، فهناك حقوق النفس الانسان على الانسان، فللكيان الانساني من جسم وطاقات فكرية وروحية ووجدانية علاقات مع بعضها بعضاً. وقد أقام الاسلام نظام التعادل والتوازن بين تلك العناصر المكونة للكيان الانساني. محققاً بينها من العدالة ما يجعلها تعيش في أمن واستقرار وسعادة.

فليس هناك ظلم من الجانب الروحي على غيره من الجوانب الانسانية كذلك ليس هناك تعد من الجانب الجسدي أو الشهي على بقية الجوانب^(١).

وخير مؤيد لذلك موقف رسول الاسلام صلی الله عليه وسلم عندما ظهرت بوادر الاختلال في تلك العلاقات مشيرة الى طغيان العنصر الروحي على بقية العناصر فقد واجه صلی الله عليه وسلم هذه الانحرافات بموافقت صريحة قاطعة، ومن ذلك قوله الشريف لمن انصرف الى التهجد والى الصيام بحيث استغرق ذلك كل وقته : «ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولا لآهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه»^(٢).

١ - الشیخ محمد ابو رہرہ «المجتمع الانساني في ظل الاسلام» ص ١٠٦ مرجع سابق.
٢ - رواه البخاري «أنظر» - رياض الصالحين - باب الاقتصاد في العبادة.

وقوله صلى الله عليه وسلم لمن أراد من أصحابه صيام النهار ولمن أراد الترهيب وترك الزواج ولم أراد قيام الليل دائمًا : «أنتم الذين فلتم كذا وكذا. أما والله اني لأخشاكم لله وأنتفاكم له. ولكنني أصوم وأفطر وأصلني وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).

فالرسول صلى الله عليه وسلم هنا يحذر من أمر محظوظ قد يقع فيه الانسان بحسن نية، وهو المبالغة والمعالاة في العبادة في أشكال معينة لها. فوضاح لهم أن هذه ليست هي التقوى، وأن التقوى الحقيقة هي اقامة التوارز السليم بين مختلف أعمال الطاعة.

وهو صلى الله عليه وسلم في ذلك يطبق ويبيّن آيات الله تعالى في كتابه الكريم «قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة»^(٢).

ويقول عز وجل : «فمن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر»^(٣). ويمكن تحليل حقوق نفس الانسان عليه وتصنيفها في الأمور التالية :

أولاً : المحافظة على جسمه وكافة أعضائه.

وذلك ينصرف الى مجالين :

المجال الأول : عدم الاعتداء المادي على جسمه أو عضوه منه بقتل أو قطع أو جرح. يقول صلى الله عليه وسلم : «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا أبداً، ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديقته في يده يتوجأ بها في نار جهنم

١ - رواه البخاري ومسلم

٢ - سورة الاعراف آية ٣٢

٣ - سورة البقرة آية ١٨٤

خالدا مخلدا فيها أبدا» رواه البخاري ومسلم^(١).

ولا نرأتنا نجد مذهباً أو نظاماً بشرياً يصل في المحافظة على الكيان العضوي للإنسان وحمايته حتى من نفس الإنسان إلى هذه المرتبة العالمية^(٢) التي تؤمن الإنسان على نفسه من نفسه بأبلغ أسلوب وقد نتفهم بعض جوانب تلك العظمة إذا ما طالعنا أحوال العالم غير الإسلامي من حيث الجرائم والحوادث فنجد أن هناك ما يكاد يكون ظاهرة اجتماعية تتمثل في اعتداء الإنسان على نفسه، فعلاً أو سماً أو أagrafاتاً إلى غير ذلك من صور الانتحار الشائعة.

المجال الثاني : فإن الإسلام لا يقف في تنظيم علاقة الإنسان بنفسه إلى حد تحريم وتحريم الاعتداء الذاتي وإنما يمتد هذا التنظيم إلى الجانب الإيجابي فيأمر ويحتم على الإنسان أن يلبى حاجات كيانه من مأكل وملبس ومسكن وسائل ما يحتاج إليه حاجة حقيقة اعتبرها الإسلام.

ومعنى ذلك أن الإنسان ليس حراً أو بتعبير أصح ليس خلوا من التكاليف تجاه نفسه يعيث بها كما يشاء تحت ذريعة الحرية الشخصية أو الذاتية بل هو مطالب نفسياً ودينياً وقانونياً بالنهوض بكل حاجة كيانه الإنساني. وقد سلك الإسلام في ترسیخ هذا المبدأ الجوانب الترغيبية، فجعل أشباع حاجات النفس طاعة بل عملاً في سبيل الله. مصداقاً لذلك ما قاله صلى الله عليه وسلم عندما رأى الصحابة شاباً جلداً خرج مبكراً في طلب الرزق فقالوا وبح هذا لو كان شبابه وجده في سبيل الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: «أن كان خرج يسعى على نفسه ليعفها ويكتفيها فهو في سبيل الله .. الحديث»^(٣).

-
- ١ - المنذري «الترغيب والترهيب» ج ٣ ص ٣٠٠، والنمساني والترمذمي في الایمن دار احياء التراث العربي، بيروت ط ١ سنة ١٩٦٨ م.
 - ٢ - محمود شلتوت «الإسلام عقيدة وشريعة»، ص ٣٢٨ وما بعدها مرجع سابق.
 - ٣ - المناوي «فيض القدير شرح الجامع الصغير» ج ٣ ص ٢١ . المكتبة التجارية الكبرى ، مصر سنة ١٩٣٨ م.

ثم سلك مسلك الترهيب والتنفير من عدم قيام الانسان بذلك قال تعالى : «وَلَا تُلْقِوَا بِأَيْدِيكُمُ الى التَّهْلِكَةِ»^(١) ولذلك قيل : «ان تعذيب الجسم في ذاته معصية»^(٢). وقال تعالى : «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ»^(٣).

بل لقد رتب الاسلام أولويات الحقوق أو بعبارة أخرى عمل على أن يكون اشباع الحاجة الذاتية مقدما على اشباع حاجات الغير «ابداً بنفسك ثم بعدها»^(٤) هكذا نطق الحديث الشريف. وعندما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أحد الصحابة أن معه دينارا فكيف ينفقه قال له صلى الله عليه وسلم «انفقه على نفسك»^(٥). بل لقد وصل إلى ما هو أبعد من ذلك محافظة على جسم الانسان وتؤمننا له فلقد طالب الانسان عندما يعجز عجزا كاملا عن الحصول على الطعام أن يأكل من الميتة حتى يحافظ على نفسه بحيث لو ترك الأكل منها فمات فإنه يموت عاصيا^(٦). كما أن عليه اذا مرض أن يعالج نفسه ويتداوی، ولا يترك المرض يقضي عليه^(٧).

ثانيا : المحافظة على فكره وعقله :

وذلك بعدم الاعتداء المادي على عقله بأي مشروب أو مطعوم ضار «انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله»^(٨).

«يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصاب والأذالم رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفعلن»^(٩)

١ - سورة البقرة آية ١٩٥

٢ - الشیخ محمد ابو زهرة «المجمع الانسانی» ص ١١٦ . مرجع سابق.

٣ - سورة النساء آية ٢٩ .

٤ - البخاري والترمذی والنسانی وابن حبیل (المسند) فالزکاة .

٥ - الصنعاني «سبل السلام» ج ٣ ص ٤٢٨

٦ - ابن تيمیة «السياسة الشرعیة» ص ١٤٥ . مرجع سابق.

٧ - امتثالا للحديث الذي فيه «الا يعبد الله فنداؤوا» .

٨ - سورة البقرة آية ١٧٣

٩ - سورة العنكبوت آية ٩٠

اذن كل ما يهدد الطاقة العقلية والقوة الفكرية لدى الانسان يحظر عليه شربه أو أكله أو تناوله بأي وجه كان.

وليس هذا فحسب بل ان الانسان مطالب بتنمية أفكاره وترقية معارفه ومداركه «وقل رب زدني علما»^(١) وفي الحديث الشريف : «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢).

وقد أثار القرآن الكريم هم الانسان عندما طالبه قائلاً : «انما يخشى الله من عباده العلماء»^(٣). وفي آية أخرى «قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون»^(٤)

ومن هنا بات على الانسان حق مفروض يطالب به أمام الله أولاً وأمام المجتمع ثانياً يتعلّق ذلك في عدم اعتدائه على قوته وطاقته الفكرية والعقلية وفي مداومة ترقيتها وتنميتها. فليس الجهل أمراً مباحاً يعيشه الانسان اذا أراد.

ثالثاً : المحافظة على روحه وقيمه :

وذلك ان الانسان كما أنه كائن مادي فهو كائن روحي، لروحه حاجات ومتطلبات يجب على الانسان تلبيتها وعدم الاعتداء عليها. ومن هنا وجدها أن الانسان لو طغت عليه شهوته فاعتدى على دينه فإنه يعاقب، فالمرتد عليه حد جريمة الردة، وتارك الصلاة له عقوبة وهكذا.

رابعاً : المحافظة على رغباته وشهواته الفطرية :

وهذا تبلغ عظمة الاسلام شأوا بعيداً في الكمال والرفق. لا يكت足 للانسان رغبة مشروعة ولا يتصادر له شهوة فطرية و اذا لم يجز

١ - سورة طه آية ١١٤

٢ - السيوطي «الجامع الصغير» ج ١ ص ٤٦ مرجع سابق.

٣ - سورة فاطر آية ٢٨

٤ - سورة الزمر آية ٩

الاعتداء على بقية قواه فإنه لا يجوز له الاعتداء على قواه الشهوية، فهي مكون من مكوناته^(١).

هذه هي حقوق الانسان على نفسه أو حقوق نفسه عليه. تتبّع من ضرورة قيام التعادل والتوازن بين مختلف القوى التي يتكون منها الكيان الانساني.

وفي مجال توضيح هذه العلاقة الذاتية التي تربط الانسان بنفسه نجد الامام الشاطبي يقول : «فكما أن الانسان متعدد بالرفق بغيره كذلك هو مكلف بالرفق بنفسه، ودل على ذلك «وان لنفسك عليك حقا» الحديث^(٢). فقرن حق النفس بحق الغير في الطلب في قوله : «فأعط كل ذي حق حقه»^(٣) ثم جعل ذلك حقا من الحقوق ولا يطلق هذا اللفظ الا على ما كان لازما. ويدل على ذلك انه لا يحل للانسان أن يبيع نفسه ولا لغيره دمه ولا قطع طرف من أطرافه ولا ايلامه بشيء من الآلام، ومن فعل ذلك أثم واستحق العقاب، وبفرض أن ذلك من حق العبد ذاته فهو كذلك، حيث أن حقوق العباد ليست مجردة من حقوق الله»^(٤).

وفي كتاب آخر له قال الشاطبي : هل يجوز للفرد أن يدمر حياته أو ماله أو عقله ؟ لا. لأن تلك كلها من حقوق الله تعالى في العباد لا من حقوق العباد^(٥)

وخلصة قول هذا الفقيه : ان المحافظة على الكيان الانساني من الانسان نفسه تمثل أمرا مفروضا اسلاميا حيث أن الكيان الانساني بكل مقوماته هو نعمة من الله تعالى يجب المحافظة عليها. ولو رضي

١ - العز بن عبد السلام «قواعد الأحكام» ج ١ ص ١٣١ . مرجع سابق.

٢ - البخاري في الصوم والاداب والترمذى في الزكاة

٣ - البخاري في الصوم والاداب والترمذى في الزكاة.

٤ - الشاطبي «الاعتصام» ج ١ ص ٣١٤ المكتبة التجارية الكبرى.

- الشاطبي «المواقف» ج ٢ ص ٣٦٦ مرجع سابق.

العبد ذاته بالتفريط فيها فان رضاه لا يعده به^(١).

هكذا نجد في الاسلام نظاما دقيقا محكما ينظم علاقة الانسان بنفسه بحيث يجعل لنفس الانسان عليه حقوقا متعددة تمتد لكل عنصر من عناصره ومكون من مكوناته.

ومن هنا وجدنا أول لبنة في بناء الأمن الذي يحرص عليه الاسلام قد أقامتها الشريعة الاسلامية مستندة الى «أمن الانسان بكافة قواه من ذات الانسان». فقبل ان يمنع الانسان من أن يظلم غيره طالبه وحرضه وحرم عليه أن يظلم نفسه.

وكثيرا ما نهى القرآن على الانسان ظلمه لنفسه «وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون»^(٢). وقد امتد مفهوم ظلم الانسان لنفسه في نظر الاسلام ليتجاوز اعتداؤه عليها بالمفهوم الشائع للاعتداء كأن يحررها حقها في الراحة أو المتعة المباحة .. الخ. ممتد الى تقديم ما يضرها آجلا وان اشتهته أو تخيل لها نفعه عاجلا^(٣)

اذ العبرة في نظر الاسلام بال موقف الحالي والمستقبل أو بالفعل ورد فعله معا.

ماذا عن موقف الحكومة الاسلامية تجاه تحقيق العدل بين الانسان ونفسه ؟

والملاحظ ان الاسلام وهو ينظم للانسان علاقته بنفسه فانه قد أقام من الدولة أو الحكومة جهاز اشراف وحراسة لتؤمن قيام الانسان بذلك وضمان عدم حدوث ظلم منه على نفسه. فقد أقام عقوبات فانونية لمن يفعل ذلك تنفذها الدولة وتسرع عليها بل لقد جعل الجماعة كلها مسؤولة عن ذلك اذ أن هذا يدخل في باب المنكر والكل مطالب بتغيير

١ - القرافي «الفرق» ج ١ ص ١٥٧ - دار المعرفة - بيروت

٢ - سورة آل عمران آية ١١٧

٣ - الشيخ المودودي «مبادئ الاسلام» ص ١٧٠، ١٧١ مرجع سابق.

المنكر وازنته بما ينافي له من وسائل. قال صلى الله عليه وسلم : «من رأى منكم منكرا فليغیره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع بقلبه وهذا أضعف الايمان»^(١).

وغير خاف أن المواجهة الشاملة هذه ليست مع منكر معين وإنما هي مواجهة تشمل كل أنواع المنكر من حيث طبيعته ومن حيث من وقع منه ومن حيث من وقع عليه.

فالقاعدة والمبدأ والنظام في ذلك عام شامل لا استثناء فيه.

^١ رواه مسلم انظر رياض الصالحين - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

المبحث الثالث

العدل بين الفرد والجماعة

يتحقق العدل بين الفرد والجماعة عندما يقوم الفرد بما وجب عليه من حقوق للجماعة، وتؤدي الجماعة للفرد حقوقه. بمعنى أن الاسلام لا يقر أحد الطرفين، الفرد أو الجماعة على طغيانه وظلمه للطرف الآخر. وإذا كان للفرد حقوقه واعتباره فالجماعه حقوقها واحترامها. هذا هو العدل الذي لا يحابي طرفا على طرف. تلك هي نظرة الاسلام للعلاقة بين الفرد والجماعة، توازن وتعادل وحقوق متبادلة. بل لقد حقق الاسلام ما هو أكثر من ذلك في تنظيم علاقة الفرد بالجماعة فأقام من النظم والمبادئ ما يجعل تلك العلاقة هي علاقة ود ومصلحة متبادلة، بحيث يعتبر الفرد والجماعة كياناً متكاملاً متعاوناً لا متعارضاً ولا متنافساً، يجد الفرد في قيامه بحقوق الجماعة دافعاً ذاتياً اذ يترتب على ذلك اشباع لذاته. والأمر سواء بالنسبة للجماعة. كل طرف يشعر وهو يؤدي للأخر حقوقاً انه يؤدي لنفسه حقوقه^(١).

وإذا ذهبنا نبحث في النظم والمذاهب البشرية فاننا نجدها في هذا الشأن قد أصابها اختلال هيكلي في تنظيمها لعلاقة الفرد بالجماعة فلم تستطع أن تحقق التعادل والتوازن المتكامل والرغبة الذاتية.

لقد جنح بعضها تجاه الجماعة مركزاً عليها ناظراً اليها على أنها كيان عضوي قائم بذاته لا يتمثل من أفراد لهم مصالحهم الخاصة وحقوقهم الذاتية. بل هؤلاء الأفراد بحقوقهم ومصالحهم قد ذابوا في هذا الكيان الذي يطلق عليه اسم «الجماعة» ومن هنا سميت باسم النظم الجماعية حيث أقامت كل تشريعاتها ومؤسساتها ومناهجها وقد

١ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ٢٣٦ مرجع سابق.
سيد قطب «العدالة الاجتماعية» ص ٣٠ مرجع سابق.

استغرق فكرها ونظرها فكرة الجماعة. وقد ادعت في ذلك أن مصلحة الجماعة بهذا الشكل تحقق مصالح الأفراد.

وعلى الطرف المقابل وجدنا النظم الفردية التي اعتمدت على الفرد كليّة محورا لفلسفتها ونظمها مدعية هي الأخرى أنه بتحقيق مصالح الأفراد والقيام بحقوقهم تتحقّق تلقائياً مصالح الجماعة وتؤدي حقوقها.

ووصل هؤلاء وأولئك. فالحق أنه ليس بالضرورة قيام هذا التوافق والتداعي والتلازم بين تأدبة حقوق طرف وتأدبة حقوق الطرف الثاني.

وبعبارة أخرى ليس التركيز الكلي على طرف واحد مما يحقق مطالب الطرف الثاني. يصدق ذلك في المجال النظري والفكري كما يصدق في المجال الواقعي. فقد شاهدنا الاعتداءات الصارخة في النظم الجماعية على الحقوق الفردية حتى ما كان منها لصيقاً كل اللصوص بذات الإنسان فهو اهدار لذاته ولفرديته التي فطر عليها.

كذلك وجدنا العداون تلو العداون على الجماعة من قبل النظم الفردية. فالفرد حر التصرف في عمل أي شيء ولا يضرر بعد ذلك ما قد يتربّى على هذا السلوك الفردي من مضار اجتماعية.

وليس ذلك من افتراء على هؤلاء بل تلك هي الحقيقة التي يدعمها ان كلا من النظميين بدأ يتراجع ويحد من تطرفه وغلوه بعدما تبيّن له سوء الإفراط والتطرف.

أما الإسلام فإنه منذ أول لحظة قد أقام منهجه على أساس أن كلا من الفرد والجماعة كيان قائم مستقل له حاجياته ومصالحه. ليس

أحدهما أصلاً والثاني فرعاً أو قاعدة والآخر استثناء. وإنما هما محوران يدور حولهما وعليهما العمران والصلاح البشري.

وانطلاقاً من هذا فقد رسم للفرد حقوقه واضحة صريحة قبل الجماعة لا يجوز لأحد مهما كان الاعتداء عليها كذلك فعل مع الجماعة فلها حقوقها قبل الأفراد لا يحل لفرد مهما كان أن يتوازي فيها أو يعتدي عليها.

وهكذا وجدنا في كل توجيهات الاسلام ونظمه الجانب الفردي والجانب الجماعي. نجد ذلك واضحاً في الجوانب الاقتصادية. فهناك الملكية الفردية وهناك الملكية الجماعية. وهناك الحرية الاقتصادية الفردية كما أن هناك رقابة الدولة وتدخلها ومراعاة الآثار الاجتماعية.

ولقد نجح الاسلام في جعل كل من الحقوق الفردية والجماعية متكاملة لا متضادة ومتشارعة. وذلك أنه أوجد لدى الفرد ما يجعله يقبل عن رضى ورغبة في تأدية حقوق الجماعة مستشعراً بذلك أنه يؤدي حقوقه الخاصة، حيث أن مصلحته الخاصة تكمن في قيامه بما عليه من حقوق عامة، ومرجع ذلك أن ما أقامه الاسلام من نظم اقتصادية وسياسية واجتماعية بمناهج ومبادئ ومقومات خاصة تجعل من تلك النظم خادمة لكل انسان محققة مصالح و حاجيات كل فرد. ومن هذا وجد الفرد نفسه اذ يقدم للجماعة حقوقها فإنه يقدم في الواقع الأمر لنفسه حقوقها. وسوف نعرض لذلك تفصيلاً فيما بعد.

كما أن الاسلام من ناحية أخرى جعل الجماعة تقف مع الفرد في كل شأن من شأنه ولا تدعه يواجه حياته وظروفه منفرداً منعزلاً. بل تمد له يد المعاونة والمؤازرة المعنوية والمادية. كما يظهر من نظم التكافل التي أقامها الاسلام والتي سنعرض لها في فصل تال.

وقد ترتب^(١) على نظرة الاسلام تلك أن تكون المجتمع المتعاون القوي الذي يشعر كل فرد فيه بشعور أخيه ويشد كل فرد فيه ازر أخيه. الفرد مصان محاط بعناية الجماعة محافظ له على ذاته وعرضه وممتلكاته وكرامته ودينه، والجماعة محاطة بحراسة الأفراد كل فرد يجد نفسه مجندا لخدمتها. ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم هكذا علمنا رسول الله^(٢).

-
- ١ - د. محمد البهبي «الاسلام في حل مشاكل المجتمعات الاسلامية المعاصرة» ص ٨٣ وما بعدها. مرجع سابق.
 - ابو الأعلى المودودي «نظام الحياة في الاسلام» ص ٥٧ وما بعدها.
 - سید قطب «السلام العالمي والاسلام» ص ١٣١.
 - د. عبد الكريم زيدان «الفرد والدولة» ص ٢٣ مرجع سابق.
 - ٢ - رواه البهجهي عن انس رفعه بلفظ من أصبح لا يهتم للمسلمين فليس منهم، ومن أصبح وهمه غير الله فليس من الله، وهو عند الطبراني وابي نعيم.

المبحث الرابع العدل بين الحاكم والمحكومين

من المواطن التي أكد الاسلام فيها على توطيد دعائم العدل بين الحاكم والمحكوم. هو قيام كل طرف بما عليه من واجبات وحقوق تجاه الطرف الثاني. وفيها يتميز عن غيره كما في غيرها. ولا تخرج طبيعة العدل في هذا الموطن عن المفهوم العام الشامل للعدل.

ويهتم الباحث هنا بتوسيع واجبات الحاكم تجاه المحكومين ثم واجبات المحكومين تجاه الحاكم.

أولاً : واجبات الحاكم تجاه محكوميه :

لقد حدد الاسلام بوضوح واجبات الحاكم. وقبل أن نبدأ في التعرف عليها نشير الى شيء استوقف الباحث. ذلك أن أحد الكتاب المعاصرين الذين كتبوا في نظام الحكم في الاسلام وجدنا له هذه الفقرة الغريبة «لم تحدد واجبات الخليفة، ولم ينص على حقوقه في أي مصدر من مصادر التشريع، وإنما جاء بحث الواجبات والحقوق في كتب السياسة الشرعية وفي كتب الفقه استنتاجاً واسترشاداً بما جاء في الكتاب والسنّة وتطبيقاً لما وقع أيام الخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم^(١)».

ترى ماذا يقصد الكاتب بتلك العبارة التي تنسم بالاضطراب والتناقض اذ صدرها يصرح بنفي أن يكون لواجبات أو حقوق الحاكم ذكر في كتاب أو سنة أو أي مصدر شرعي. ثم يأتي آخرها فيشير الى وجود ذلك في الكتاب والسنّة وفي الواقع التطبيقي لحكومات الخلفاء.

١ - ظافر القاسمي «نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي» ص ٣٥١ دار النفائس - بيروت سنة ١٢٩٧هـ.

ولنا أن نقول أن حقوق الحاكم وواجباته ما كان ليغفلها الكتاب والسنة وما كانت لتجاهلها مصادر التشريع. وهذا أمر بديهي لا يحتاج إلى مزيد بحث إذ أن الإسلام لم يغفل حقوق الفرد العادي وواجباته وكيف يغفل حقوق الحاكم وواجباته، وهي أهم منها بكثير وكثير

ومن ناحية أخرى فاننا نجد كتاب الله يتناول في أكثر من آية تبيان تلك الحقوق والواجبات. يقول تعالى : «وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ»^(١) أليس في ذلك نص صريح على واجب الحكم تجاه محكوميه وهو أن يطبق بينهم مبدأ العدل ؟ وهل هناك واجب على الحكم يشذ عن مفهوم العدل الشامل ؟ رحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية فقد فهم من تلك الآية القرآنية واجبات الحكم تجاه محكميه فألف بحثاً شيئاً يدور حول هذا النص الكريم أسماه «السياسة الشرعية» ووضح فيها واجبات الحكم من خلال العدل الذي طالب به القرآن، وكذلك من خلال صدر الآية الشريفة «ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها»^(٢)

وفي آية أخرى يطالعنا الأمر القرآني المتوجه للحاكم قائلاً : «وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ»^(٣). اذن فقد انضم إلى واجب العدل وواجب أداء الامانات إلى المواطنين واجب ثالث تمثل في مشاورتهم في مختلف شؤون الحكم، وعدم الاستبداد بالرأي.

ويقول صلى الله عليه وسلم : «ما من عبد يسترعيه الله رعية يوم يموت وهو غش لرعينه الا حرم الله عليه الجنة»^(٤) متفق عليه.

١ - سورة النساء آية ٥٨

٢ - سورة النساء آية ٥٨

٣ - سورة آل عمران آية ١٥٩

٤ - المصناعي «سبيل السلام» ج ٤ ص ٣٧٤ مرجع سابق.

وروى الإمام مسلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : «ما من أمير يلي أمر المسلمين لا يجتهد معهم ولا ينصح لهم إلا لم يدخل معهم الجنة»^(١).

وفي تفسير الغش الوارد في الحديث قال صاحب سبل السلام : «والغش بالكسر ضد النصح ويتحقق غشه بظلمه لرعينه، وأخذ أموالهم، وسفك دمائهم، وانهاك أعراضهم، واحتياجه عن خلتهم حاجتهم، وحبسه عنهم ما جعله الله لهم من مال الله سبحانه المعين للمصارف، وترك تعليمهم بما يجب عليهم من أمر دينهم ودنياهم، واهمال الحدود وعدم ردع أهل الفساد، واضطاعة الجهاد، وغير ذلك مما فيه صالح العباد، ومن ذلك توليته لمن لا يحوطهم ولا يراقب أمر الله فيهم وتولية من غيره أرضي لله منه مع وجوده»^(٢).

انظر كيف فهم هذا الإمام كلمة واحدة من جوامع الكلم التي اختص بها الرسول صلى الله عليه وسلم كل ذلك يندرج تحت «الغش».

ويقول الخليفة الأول : «القوي فيكم ضعيف عندى حتى آخذ الحق منه والضعف فيكم قوي عندى حتى آخذ الحق له»^(٣). فمسؤولية الحكم أو واجبه أن ينصف الرعاعيا من بعضهم بعضاً ويأخذ للضعف حقه من القوي. والضعف والقوة ألوان وأصناف.

ويقول الخليفة الإسلامي الثاني : «إن الله قد استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم ونستر عورتهم ونوفر لهم حرفتهم»^(٤). هذان قطاعاً الاقتصاد والأمن يدخلان في نطاق واجبات الحكم.

١ - نفس المرجع ونفس الصفحة. انظر صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٢ ص ٢١٥ نشر المطبعة المصرية.

٢ - نفس المرجع ونفس الصفحة.

٣ - ابن تيمية «الحسبة» ص ١٠٥ مرجع سابق.

٤ - الشيخ محمد الغزالى «الاسلام والاستبداد السياسي» ص ٦٧. دار الكتب الحديثة بمصر. الطبعة الثانية.

ويقول الامام علي : «ولكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه»^(١).

هذه أهم مصادر التشريع الاسلامي، كتاب الله وسنة رسوله وسنة خلفائه الراشدين. فهل بعد ذلك يبقى للكاتب المذكور أن يقول مافقاً؟.

ولقد تناول الكثير من أئمة المسلمين واجبات الحاكم مفصلاً ذكر منها الامام الماوردي عشرة أمور يمكن ذكرها اجمالاً فيما يلي :

حفظ الدين على الأصول التي أجمع عليها سلف الأمة، تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين وقطع الخصم بينهم، حماية البيضة، افامة الحدود، تحصين الثغور، الجهاد، جباية الفيء والصدقات، تغدير العطاء وما يستحق في بيت المال، استكفاء الأمانة، مباشرة الأمور بنفسه^(٢).

وفي حقيقة الأمر نحن وغيرنا من المعاصرين لا نختلف مع الماوردي في قوله هذا اللهم الا في العبارات والتفاصيل والمصطلحات.

ولو قمنا بالتعبير عن تلك الواجبات في كلمة لقلنا ان مهمته وواجبه نشر الأمن بين ربوع الدولة بل في جنبات الأرض كلها، الأمن النفسي والأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي والأمن السياسي، والأمن الفكري، والأمن الروحي. ولو ذهبنا لذى بعض جوانب ذلك فاننا نجد أن على الحاكم أن يستشير أهل الرأي والمشورة في كل شؤون المجتمع. بالطريقة التي تحقق أفضل النتائج. وعليه أن يقبل

١ - الشريف الرضي «نهج البلاغة» ج ٤ ص ٤٠. دار المعرفة - بيروت

٢ - أبو يعلى «الأحكام السلطانية» ص ٢٧. الطبعة الثانية سنة ١٣٩٤ هـ بتصریح حامد

الفقی

وانظر الفخر في الآداب السلطانية لابن طباطبا.

نصحهم وتوجيههم^(١). وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبرم أمرا من أمور المجتمع الا بعد مشورة الصحابة. وكان ينزل على رأيهم وان خالف رأيه كما حدث في الخروج لغزوة أحد فلقد كان صلى الله عليه وسلم يرى ومعه بعض الصحابة أن تكون رحى الحرب بينه وبين المشركين داخل مباني المدينة ولكن الكثرة من الصحابة رأوا أن تكون خارجها فخرج الرسول صلى الله عليه وسلم^(٢) اذ الشورى فوق أنها تعريف بصواب الرأي فهي مدرسة تربى فيها الأمة على الوعي الناضج والأدراك الصحيح لمختلف شؤون الحياة.

وعندما انتقد أحد الأفراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه قائلا له: انق الله يا عمر وأراد الحاضرون نهره منعهم عمر قائلا : «لا خير فيكم اذا لم تقولوها لنا ولا خير فيما اذا لم نقبلها منكم»^(٣).

وعلى الحاكم أن يولي على المسلمين أصلح من يجد في مختلف وظائف الدولة دون محاباة لأحد أو اضطهاد.

يقول صلى الله عليه وسلم: «من ولني من أمر المسلمين شيئا فأمر عليهم أحدا محاباة فعلية لعنة الله، لا يقبل منه صرفا ولا عدلا حتى يدخله جهنم»^(٤).

وفي حديث آخر : «من استعمل رجلا على عصابة وفيهم من هو أرضي منه لله فقد خان الله ورسوله والمؤمنين»^(٥).

ومعنى ذلك أن تشغل الأعمال بأفضل الموجودين، بل عليه أن يعمل على تكوين الجهاز والأفراد الصالحين دائمًا^(٦).

١ - د. علي عبد العليم «مع العفيدة والحركة والمنهج» ص ١٢٥ مرجع سابق.

٢ - الشيخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في ظل الاسلام» ص ١٥٤ وما بعدها. مرجع سابق.

٣ - محمد قطب «الاسلام وحقوق الانسان» ص ٤١٦ وما بعدها مرجع سابق.

٤ - ابو يوسف «الخراج» ص ١٣ مرجع سابق.

٥،٦ - رواه الحاكم وصححه «انظر سبل السلام» ج ٤ ص ٣٧٤ مرجع سابق.

٧ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٢٦ مرجع سابق.

اذ أن القيام بهذا الواجب يحقق الصالح الاجتماعي على صعيدين، أولاً شعور الأفراد بالمساواة، وبالتالي تحقيق الاستقرار، وثانياً : استفادة المجتمع بأفضل وأقصى قدر ممكناً من الكفاءات الموجودة فيه.

وفي ذلك يقول عمر بن الخطاب : «وما غاب عنا وليناه أهل القوة والأمانة ومن يحس نزدته ومن يسى نعاقبته»^(١).

ومعيار الصلاحية حده القرآن الكريم نفسه في أكثر من موطن أنه معيار القوة والأمانة «ان خير من استأجرت القوي الأمين»^(٢).

وقد فصل القول في بيان مضمون القوة وكيف يتتنوع ويتعدد ويشتمل على كل ما يدخل ضمن الكفاءة والمقدرة. وكذلك مضمون الأمانة وأنها ترجع في النهاية إلى خشية الله وحده، وعدم تركها في سبيل أي اغراء، تكلم في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣).

وعلى الحاكم أن يحافظ على أموال الدولة ويوظفها في أفضل السبيل وأرشدها. فهي أموال المسلمين. والحاكم قيم عليها وكيل عنهم فيها^(٤). وعليه أن يؤمن لكل فرد في المجتمع مسلماً كان أو ذمياً مستوى معيشة مناسبة يغطي حاجاته الأساسية الشرعية ويستند هذا الواجب على قاعدة توفير الفرص المتكافئة أمام الأفراد بلا تمييز ولا محاباة في المجالات الاقتصادية و مجالات العمل. ثم من يعجز بعد ذلك عن تأمين احتياجاته بنفسه مع بذل جهده فان الدولة تتدخل لتケف له حاجاته قدر ما تتسع له ميزانيتها، وهناك من الموارد العامة المخول للدولة أن توجد من ينهض بتحقيق ذلك بحيث لا يبقى هناك فرد يعزفه الجوع ويؤلمه العري.

- ١ - ابن سعد «الطبقات الكبرى» ج ٢ ص ٢٧٤. دار صادر . بيروت بدون تاريخ.
- ٢ - سورة القصص آية ٢٦.

- ٣ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٨ وما بعدها مرجع سابق.

- ٤ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ١٧ مرجع سابق.

ابن الأثير «الكامل» ج ٢ ص ٥٧. الطبعة المنبرية القاهرة ١٣٥٦هـ.

هذا حق للمواطن على الدولة مهما كانت عقيدته. و موقف عمر ابن الخطاب من اليهودي الذي كان يسأل الصدقة مشهور معروف. كما أن خالدا بن الوليد في معاهداته مع الظبيين نص لهم على : «وجعلت لهم أيمما شيخ ضعف عن العمل أو اصابته آفة من الآفات أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزئه وعيلا من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الاسلام»^(١).

لقد أكد الاسلام مع مبدأ المساواة بين المواطنين وطالب الحكم بتحقيقها على مختلف المستويات فالكل سواسية أمام القانون وأمام القضاء وأمام العمل وأمام الفرص، سواء في ذلك المسلمون أو الظبيون. هم جميعا سواء الا فيما يتعلق بشؤون العقيدة فلكل منهم عقيدته الخاصة به^(٢).

وبقيام الحكم بهذه الواجبات فان النتيجة المرتقبة بل المؤكدة هي قيام الأمن والاستقرار في نفوس المواطنين فيقبلون على العمل بهمة ونشاط فتقدم البلاد وترتقي.

هذه نبذة سريعة عن واجبات الحكم، وهي بعبارة أخرى تمثل حقوق المحكومين، منها تتضح لنا أبعاد صورة الحكم في الاسلام وطبيعة النظام السياسي الاسلامي.

وإذا كانت تلك هي واجبات ، لرف قبل الطرف الثاني فان واجبات الطرف الثاني قبله يمكن التعرف عليها في الفقرة التالية : حتى يتحقق مفهوم العدل بقيام كل من الطرفين بما عليه قبل الآخر، على المحكومين أن يسمعوا ويطحيوا أوامر الحكم وتعليماته، فالسمع والطاعة من أولى حقوق الحكم على المواطنين مهما كان

- ١ - ابو يوسف «الخراج» ص ١٥٥ مرجع سابق.

- ٢ - الأستاذ عبد القادر عودة «الاسلام وอوضاعنا القانونية» ص ٤٦ ، مرجع سابق.
الشيخ محمد الطاهر عاثور «اصول النظام الاجتماعي في الاسلام» ص ١٤٣ ، مرجع سابق

الأمر مرهقاً ومكلفاً، طالما هو داخل ضمن طاعة الله وطاعة رسوله.

يقول تعالى : «يا أيها الذين امنوا اطيعوا الله وأطِيعُوا الرسول وأولي الأمر منكم»^(١). ومن الآية نفهم أن الإسلام لم يجعل طاعة ولِي الأمر عندئذ مجرد طاعة محكوم لحاكمه وإنما هي في حقيقتها طاعة لله عز وجل لأنَّه تعالى هو الذي أمرنا بطاعة الحاكم.

وفي ذلك يقول استاذنا الدكتور علي عبد الحليم : «ومن الآية نعلم أن طاعة الحاكم المسلم فرض فرضه الله على المسلمين، يتأبى المسلم على فعله ويُعاقب على تركه، وليس أروع في تنظيم الإسلام للحياة من أن يجعل طاعة الحاكم المسلم الصالح من طاعة الله وطاعة رسوله»^(٢).

وبتحقق ذلك من قبل المواطنين : تنتظم أمور المجتمع وتستتب أحواله والا تحولت الدولة إلى ساحة للفوضى والانحراف والقلاقل والاضطرابات ثم إلى أرهاب وبطش^(٣).

وعلى المحكومين تجاه حاكمهم أن يقدموا له النصح في كل شؤون الحكم. فإذا كان لهم عليه أن يستشيرهم فعليهم أن يبتلوا أقصى ما لديهم من نصح له، وتقديم ما يرونـه صالحـا من آراء وأفكار مهما كانت طبيعتها طالما هي بمعيار الإسلام صالحـة.

ان الحكم في الإسلام مسؤولية ثقيلة لا ينهض بها فرد واحد ولذا فهو في حاجة ماسة إلى نصح الأفراد وتعاونـهم له. ولذلك قال صلـى الله عليه وسلم : «الدین النصيحة». قيل لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتـهم»^(٤).

١ - سورة النساء آية .٥٩

٢ - د. علي عبد الحليم «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ١٣٧ مرجع سابق.

٣ - د. عبد الكريم زيدان «الفرد والدولة» ص ٩٢ . مرجع سابق.

٤ - رواه مسلم - انظر التنووي - رياض الصالحين ص ٩٥ مرجع سابق.

ولقد سما الاسلام بذلك سموا لا يبلغه نظام آخر اذ جعل النصيحة ليست بمجرد حق للمواطنين بل هي واجبة عليهم تجاه الحاكم. وغاية النظم البشرية أن يجعل تقديم النصيحة للحاكم حقاً للمواطنين. ويستند هذا الواجب على دعامة قوية رسخها الاسلام هي دعامة حرية الرأي. فللفرد أن يبدي رأيه في كل شؤون المجتمع والحكم طالما يستهدف الصالح العام.

والشواهد الاسلامية في ذلك أكثر من أن تحصى في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعهد خلفائه الراشدين^(١): «فَلَقِدْ اسْتَشَارَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ فِي مَوْقِعِ غَزْوَةِ بَدْرٍ وَفِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ وَفِي الْخُرُوجِ لِغَزْوَةِ أَحَدٍ وَكَذَلِكَ فَلَقِدْ اسْتَشَارَ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ فِي مُخْتَلَفِ الْوَقَائِعِ وَشَؤُونِ الْحُكْمِ»^(٢).

هذه نبذة ترينا كيف يتحقق العدل بين الحاكم والمواطنين، وكيف تقام حقوق كل منها قبل الآخر ومنه يتضح مدى ما في النظام السياسي الاسلامي من موضوعية وفعالية واستقرار

١ - محمد قطب «الاسلام وحقوق الانسان» ص ٣٦٦ وما بعدها. مرجع سابق.
٢ - د. علي عبد الحليم «عالمة الدعوة الاسلامية» ص ٣٦٤ وما بعدها. مرجع سابق.

- سيد قطب «العدالة الاجتماعية في الاسلام» ص ١٠٤ مرجع سابق.

نتائج الفصل الثاني

من خلال ما نعرضنا له في هذا الفصل حول قضية العدل كأحدى الوظائف الأساسية للدولة الإسلامية يمكن أن نستنتج النتائج الآتية:

أولاً : ان العدل في مفهومه الإسلامي مبدأ شامل لمختلف الأبعاد الأخلاقية والرأسمية فهو يبدأ من الخادم إلى رئيس الدولة وإذا كان هذا مطالباً بالعدل فذاك أيضاً مطالب بأن يعدل معه وينفس الأهمية. كما يمتد أفقياً ليشمل سائر المسلمين بل سائر الإنسانية فالعدل يشمل علاقة المسلم بال المسلم وغير المسلم. «ولا يجر منكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى»^(١).

ثانياً : ان فكرة الإسلام عن العدل من منطلق توازن الحقوق والواجبات فهناك حقوق وواجبات متبادلة ومadam للفرد حق فعله واجب والعدل أن يعطى حقه وأن يؤدي واجبه. وبهذا استقامت فكرة العدل إسلامياً وأمكن أن تقام واقعياً في دنيا الناس.

ثالثاً : لقد بلغ الإسلام القمة في نظرته للعدل إذ جعله يشمل علاقة الإنسان بنفسه وليس بغيره فحسب. فهناك توازن مطلوب بين الإنسان وبين نفسه وعليه أن يتلزم بهذا التوازن فلا يهدى لها حقاً لحساب عنصر من عناصرها على حساب عنصر آخر وقد اعتبر الإسلام أنه من باب ظلم الإنسان لنفسه أن يجعلها ترتع في الشهوات على حساب الاحتياجات الروحية والقيمية لها.

ذلك فليس من حق الإنسان أن يؤذى أو يهمل في أي مكون من مكونات نفسه ولقد اعتبر من يقدم على ذلك عاصياً.

١ - سورة المائدة آية ٨.

رابعاً : ومن القضايا العدلية ذات الاهتمام الخاصة، في ظل المذاهب والعقائد السائدة موقف الاسلام من مسألة العدل بين الفرد وبين المجتمع والجماعة خاصة.

وحيث قد التزم بمبدأ الحق والواجب المتلازمين، فان للفرد حقوقاً تجاه المجتمع هي في الوقت نفسه تمثل واجبات المجتمع تجاه الفرد والأمر كذلك في واجبات الفرد تجاه الجماعة. ومن ثم فقد أقام توازناً دقيقاً بحيث لا يطغى جانب على آخر

خامساً: ومن اسمى مظاهر عظمة الاسلام انه أقام عدلاً شاملًا بين الجماعة المسلمة وغيرها فلا يحق ولا يجوز للدولة المسلمة أن تعتدي وتظلم غيرها وتسلبها حقوقها. مهما كانت عقيدتها.

«ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين»^(١).

١ - سورة العنكبوت آية ٨٧.

الفصل الثالث اقامة التكافل الاجتماعي

من أهم مميزات المجتمع الاسلامي أنه مجتمع متكافل بكل ما يحمله التكافل من معنى وما يمتد اليه من جوانب وأعمق. تكافل على مستوى الفرد ونفسه وأقاربه وعلى مستوى الفرد والجماعة وعلى مستوى المجتمع الاسلامي وبقية المجتمعات، وعلى مستوى الجيل الحاضر والأجيال الماضية واللاحقة^(١). انه أمة واحدة بكافة أفرادها ومراحلها التاريخية وليس مجموعة من الأفراد كل يعيش حياته معزلا عن غيره يتجرع وحده همومه ومتاعبه ويحظى وحده بأفراحه ومسراته.

لقد أكد الاسلام على التكافل بشتى صوره وبكل أبعاد مضمونه. ثم ركز بشكل خاص على التكافل مع الفئات الضعيفة العاجزة من ينامى ومساكين وفقراء، بحيث لا يتركون وحدهم يعيشون حياة الضياع والآلام. والا حرم المجتمع كله من رزق الله وعطافه ورحمته كما عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم : «انما تنصرؤون وتترزقون بضعفائكم»^(٢).

فإذا تحقق التكافل في المجتمع تحقق الأمن والاستقرار والتقدم والرخاء. فالعلاقة عضوية بين التكافل وبين الأمن والاستقرار وفي المباحث التالية، يفصل الباحث القول في تلك القضايا :

المبحث الأول : مفهوم التكافل واهتمام الاسلام به.

المبحث الثاني : كفالة المجتمع للبيتامى.

المبحث الثالث : كفالة المجتمع للفقراء والمعوزين.

المبحث الرابع : بين التكافل والأمن.

١ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ٣٣٤ مرجع سابق.

٢ - رواه مسلم واحمد - فيض القدير - ج ١ ص ٨٢. المكتبة التجارية الكبرى.

المبحث الأول

مفهوم التكافل واهتمامات الاسلام به

التكافل^(١) في مدلوله اللغوي يعني التضامن والتساند. وأن يكون كل فرد في كفالة مجتمعه وكل عاجز في كفالة القادر وأن يتساند الجميع في مختلف المواقف السارة والضارة.

فإذا ما انتقلنا إلى مقصوده الاسلامي فإنه على حد تعبير الشيخ أبو زهرة «التكافل الاجتماعي في مغزاها ومؤداتها أن يحس كل واحد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع يجب عليه أداؤها، وأنه إذا قصر في أدائها فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره، وأن للفرد حقوقاً في هذا المجتمع يجب على القوامين عليه أن يعطوا كل ذي حق حقه من غير تقصير ولا إهمال، وأن يدفع الضرر عن الضعفاء، ويسد خلل العاجزين، وأنه إذا لم يكن ذلك تأكلاً لبنيات البناء ولا بد أن يخر منهاها بعد حين»^(٢).

وبنفس المعنى عبر الشيخ شلتوت : «هو شعور الجميع بمسؤولية بعضهم عن بعض، وأن كل واحد منهم حامل لبيعتات أخيه ومحمول على أخيه، يسأل عن نفسه ويسأل عن غيره»^(٣).

وفي حقيقة الأمر نجد مضمون التكافل يحتوي تلك الزوابيا والأبعاد ويحيط بها. فهو ليس كما قد يتصور البعض مجرد تقديم معروف لفرد ولا مديد المساعدة له. انه أعمق من هذا وأبعد فهو نظام ل التربية روح الفرد وضميره وشخصيته وسلوكه^(٤).

١ - الفيروز أبادي «القاموس المحيط» باب اللام فصل الكاف.

٢ - الشيخ محمد أبو زهرة «التكافل الاجتماعي» ص ٧. دار الفكر العربي بدون تاريخ.

٣ - الشيخ محمود شلتوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٧٩ مرجع سابق.

٤ - د. عبد العزيز الخياط «المجتمع المتكامل في الاسلام» ص ٧٩ مرجع سابق.

وإذا حق لنا أن نعبر عن محتواه في كلمة لقلنا انه نظام كامل يجعل الفرد يشعر بل ويعيش حياة هو فيها مسؤول عن غيره بجوار مسؤوليته عن نفسه كما أنه في ذات الوقت مسؤول عن غيره. فهي مسؤولية متبادلة تعم جميع الأفراد في مختلف شؤون الحياة المادية والمعنوية^(١).

وقد اهتم الاسلام غاية الاهتمام بتأكيد هذا النظام وترسيخ دعائمه في المجتمع الاسلامي، لما له من أهمية كبيرة في سعادة المجتمع واستقراره. وقد انطلق في تعزيقه لذلك من منطلق ترسیخ وحدة المجتمع «ان هذه أمتكم أمة واحدة»^(٢). ومعنى ذلك أن الأمة بكافة أفرادها شرقاً وغرباً وماضياً وحاضراً ومستقبلاً هي كيان عضوي واحد وقد قام صلى الله عليه وسلم بتصوير هذا المعنى في أبلغ صوره منها «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضه»^(٣)

فليس المجتمع الاسلامي مجرد كومة متراكمة من لبناط وإنما هو بناء متماسك متراربط، اذا استطاع الفرد أن يكسر لبنته بمفردها فانه لا يستطيع ان يفعل ذلك معها عندما تنخرط في بناء مع غيرها. وفي صورة أخرى يقول صلى الله عليه وسلم : «المؤمن مرآة أخيه»^(٤) أي أن علاقة المؤمن بالمؤمن لا تقف عند حد تقديم المعونة فحسب، وإنما تمتد لتشمل انعكاس كل أحوال المؤمن عند أخيه بحيث يرى المؤمن في أخيه كل مشاكله وكل مثالبه وكل معizاته، فيقوم المuong منها ويقوى الخير منها أيضاً.

وفي صورة رائعة أخرى، يوضح الرسول صلى الله عليه

١ - الشیخ محمد شلتوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٤٣٦ مرجع سابق.

٢ - د. محمد شوقي النجاشي «الاسلام والضمأن الاجتماعي» ص ٢٤.

دار ثقیف للنشر والتالیف - الرياض سنة ١٤٠٠هـ.

٣ - سورة الأنبياء آية ٩٢

٤ - رواه مسلم. صحيح مسلم ج ٤ ص ٤٣١ الطبعة الأولى. مؤسسة الحلبي بمصر.

٥ - رواه الترمذی. (البر/٢).

وسلم أن المؤمنين في علاقاتهم ببعضهم هم جسد واحد. ومعروف أن الجسد الواحد إذا تعرض منه عضو لأي أذى فإن الألم والاحساس ينتشر فيسائر الجسم، ولا يبقى قاصراً على ذلك العضو المبتلى. «مثل المؤمنين في توادهم وترحّمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» رواه مسلم والبخاري وأحمد بن حنبل.

والقرآن الكريم قد أقام التكافل على قاعدة ثابتة هي الأخوة. فالمؤمنون كلهم أخوة قال تعالى : «انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم»^(١).

وفي آية أخرى يقول جل شأنه : «واذكروا نعمة الله عليكم اذا كنتم اعداء فالله بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا»^(٢).

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»^(٣).

ثم يجيء التطبيق العملي الرائد في العصر النبوى لمفهوم الأخوة فيعلنها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوائل أعماله أخوة شاملة بين سائر أفراد المجتمع الإسلامي الناشيء في المدينة. فكل فرد من المهاجرين له أخ من الأنصار^(٤). وقد امتد مفهوم الأخوة هذا إلى أبعد مما يتصوره خيال مفكر حتى لقد امتد إلى التوارث في بداية الأمر وبهذا العمل غير المسبوق في التاريخ أقام الرسول صلى الله

- ١ - سورة الحجرات آية ١٠

- ٢ - سورة آل عمران آية ١٠٣

- ٣ - البخاري «صحيح البخاري» ج ٨ ص ٢٦ طبعة دار الشعب بالقاهرة.

- ٤ - ابن هشام «سيرة النبي صلى الله عليه وسلم» ج ٢ ص ١٢٢
توزيع رئاسة ادارات البحوث العلمية والافتاء - الرياض.

عليه وسلم التكافل في دنيا المسلمين واقعاً معاشاً. ومعروف أن التكافل الاجتماعي لازم من لوازم الأخوة، بل هو أبرز لوازمه(١).

ولعل الباحث يتساءل هنا عن السر في هذا الاهتمام الزائد من الإسلام بموضوع التكافل. والتعرف على ذلك من السهل ادراكه إذا ما علمنا أن تحقيق ذلك يمثل المقدمة الضرورية لكل أمن واستقرار في ربوع المجتمع. ومن ثم يحدث التقدم والازدهار

اذ بذلك تتضاعف القوى الإيجابية لأفراد المسلمين أضعاف قواهم الفردية اذا ما جمعت جمعاً حسابياً مع بعضها بعضاً.

ومرجع ذلك أن قوة كل فرد لن تقتصر عند ذلك على ما لديه من طاقات وامكانيات وإنما ستتمثل في كل ما يمتلكه المجتمع من طاقات. بالإضافة إلى ذلك فإن تحقق التكافل في المجتمع على هذه الصورة الشاملة يباعد بين المجتمع وبين كل عوامل الاضطرابات والفن والفلاقل والانحرافات. فلا حقد ولا تنازع ولا صراع ولا انحراف اجتماعياً كان أو اقتصادياً أو سياسياً حيث أن الجماعة كلها تقف في وجهه.

ويترتب على ذلك كله مضاعفة قوى المجتمع الانتاجية والحضارية.

اذن يعتبر التكافل مقدمة ضرورية ومحوراً ارتكازياً من محاور الأمن والاستقرار

١ - الشيخ شلتوت «الإسلام عقيدة وشريعة» ص ٤٣٥ مرجع سابق.

المبحث الثاني كفالة المجتمع للبيتامي

يهم الباحث أن يكشف عن بعض ما في الاسلام من كفالة المجتمع لفئة معينة فيه هي فئة البتامي، ومرجع الاهتمام بذلك في المقام الأول هو وثائق الصلة بين كفالة هؤلاء وبين تحقيق مبدأ الأمن في المجتمع اذ أن البتيم هذا فوق انه فقد بفقد أبيه العطف والحنان والرعاية فقد - أيضا - مصدر الكسب ومصدر التوجيه والتربية - ومعنى ذلك ان هذا الطفل أصبح بذلك مكسوفا أمام تيارات الحياة المنحرفة فإذا ما ترك وشأنه فإنه غالبا ما سينجرف في تيار الانحراف ويصبح مستقبلا مصدر خطر وتهديد لأمن المجتمع. ومن هنا فإن الاسلام بتأكيداته على كفالتة الكفالة الشاملة فإنه يؤمن المجتمع ضد مصدر قوي من مصادر وقوع الجرائم.

ومن ناحية أخرى فإن نزعة التراحم والمودة والعطف السائدة في المجتمع تأبى وجود طفل بائس يتيم فقد مسحة الحنان والعطف بفقد أبيه، ومن هنا أيضا انبعث مبدأ كفالة البتيم.

اذا علمنا ذلك علمنا سر اهتمام الاسلام الكامل بهذا النوع من التكافل. فجاءت الآيات القرآنية حاضنة وأمرة بذلك «فاما البتيم فلا تغفر»^(١). «أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع البتيم»^(٢) «ان الذين يأكلون أموال البتامي ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا»^(٣).

١ - سورة الصبح آية : ٦

٢ - سورة الماعون آية ٢، ١

٣ - سورة النساء آية: ١٠

ومن ناحية أخرى فان آيات الإنفاق والحد عليه لم تخل من النص على فنة البتامى مع أنهم قد يكونون داخلين في فئات أخرى مثل القراء أو الأقارب، اشارة الى مزيد من العناية بهؤلاء واعتبارهم فئة مستقلة والنظر الى اليم في حد ذاته على أنه مجال حاجة مثل الفقر وفي السنة الشريفة نجد الكثير من الأحاديث التي تحض على رعاية اليتيم وكفالته ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار باصبعيه الوسطى والسبابة»^(١).

فإذا ما ذهبنا لنتكشف مضمون وأبعاد كفالة اليتيم فاننا نجد أنفسنا أمام طفل - أو طفلة - والطفل في حاجة الى تربية وتعليم وتنشئة سليمة كما أنه في حاجة الى من يكفل له حاجاته الطبيعية من مأكل وملبس ومسكن ومشرب وعلاج. وقد يكون له مال فيكون في حاجة الى من يحافظ له عليه وينمي له حتى يكبر فيعطي له. فان لم يكن له مال فهو في حاجة الى من يعوله وينفق عليه.

اذن تصرف كفالة اليتيم الى :

المحافظة على ذاته جسمياً وفكرياً، والمحافظة على ماله ان كان له مال واعالله أن لم يكن له، والمطالبة بحقوقه قبل الغير

وقد قام المنهج الاسلامي في هذا الصدد على أساس أنه بمجرد وفاة الوالد يستعاض فوراً بوالد حكمي يقوم بمسؤوليات الوالد الحقيقي تجاه هذا الطفل كاملة. وقد رأى الاسلام - ورأيه الصواب - أن يكون هذا الشخص من أقرب أقارب الطفل متى كان صالح استدرازاً للرحمة والشفقة والحرص، والا انتدب الحاكم شخصاً يصلح لذلك

١ - رواه الترمذى وصححه ورواه مسلم. انظر صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٨ ص ١١٣
نشر المطبعة المصرية.

وكلفه بهذا، والا قامت جماعة المسلمين بتوبيخه من يصلح فالمسؤولية مسؤولية تضامنية فلا يترك ضائعا^(١). وقال صلى الله عليه وسلم : «من ترك مالا فلورثه ومن ترك دينا أو ضياعا فعليه والي وأنا أولى بالمؤمنين»^(٢).

ومن المواقف البالغة قمة السمو والعظمة في الاسلام موقفه تجاه اليتيم الذي له مال اذ أن ذلك مجال خصب لتحرك النفوس الضعيفة والقلوب المريضة، التي لا يردعها رادع في الجري وراء المال واقتراض فرصه من هنا ومن هناك. وبالطبع فمال اليتيم يمثل فرصة سهلة عريضة أمام تلك الفئة ومن هنا شدد الاسلام كل التشديد على الاعتداء على مال اليتيم بل على تركه بلا تتمير وتنمية. يقول تعالى : «ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن»^(٣) «ولا تأكلوها اسرافاً وبداراً أن يكروا»^(٤) «ان الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً»^(٥) ويقول صلى الله عليه وسلم : «اتجرروا في أموال اليتامي، لا تأكلها الزكاة»^(٦)

وعلى ضوء تلك النصوص يتكتشف مدى حرص الاسلام على صيانة مال اليتيم، وبذل كل عناء ممكنة في تربيته واستخدام أحسن الطرق في ذلك.

ولقد تناول علماؤنا رحمهم الله هذه النصوص المقدسة بالدراسة والتحليل وتوصلوا في ذلك الى مواقف باللغة حد الاعجاز ويكفي الباحث بذكر تناول أحدهم كمثال على ذلك.

١ - الامام الرملي «نهاية المحتاج» ج ٤ ص ٣٦٣

٢ - ابن ماجة «سنن ابن ماجة» ج ٢ ص ٨٠٧

٣ - سورة الانعام آية ١٥٢

٤ - سورة النساء آية ١

٥ - سورة النساء آية ١٠

٦ - المناوي «فيض القدير شرح الجامع الصغير» ج ١ ص ١٠٧ رواه الطبراني في الأوسط.

يقول العالم الشافعي المذهب الرملي في كتابه : «نهاية المحتاج في شرح المنهاج» في هذا الشأن ما يلي :

«ويتصرف الولي أباً أو غيره بالمصلحة وجوياً، لقوله تعالى : «ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن»^(١). ومقتضى ذلك امتناع تصرف استوى طرفاً، وهو كذلك لانفقاء المصلحة ويجب على الولي حفظ مال المولى عليه من أسباب التلف واستئماوه قدر ما يحتاج إليه في مؤنه من نفقة وغيرها إن أمكن ولا تلزمه المبالغة ولو كان للصبي كسب لائق به أجبره الولي على الاكتساب ليرتفق به في ذلك»^(٢)

وإذا كان هذا هو ضابط الموقف تجاه مال اليتيم والمحافظة عليه فإن الرملي يتجه بعد ذلك وجهة أخرى وهي كيفية الانفاق على اليتيم فيقول : «وينفق عليه في طعام وكسوة وغيرهما مما لا بد منه بما يليق به في يساره وأعساره، فإن فصر أثماً وإن أسرف ضمن وأثماً»^(٣) ثم يقول : «ولو ترك عمارة عقاره أو إيجاره حتى خرب مع القدرة أثماً وضمن في أوجه الوجهين»^(٤). وإن يكشف عن ضرورة الرعاية الكاملة للبيتيم في ماله ونفسه وإن التغريط في ذلك يتزبّع عليه الأثماً والعقاب الآخروي.

وكذلك الضمان أي العقاب القانوني ولا يكتفي بالعقاب الأخرى.

على هذا النحو حافظ الإسلام على اليتيم وجنبه الانحراف وتجنب ماله الضياع بالصورة التي لا نجد لها نظيراً في أي مذهب أو نظام آخر

١ - سورة الأنعام آية ١٥٢

٢ - الرملي «نهاية المحتاج» ج ٤ ص ٣٦٤ مرجع سابق.

٣ - نفس المرجع ص ٣٦٨ ج ٤

٤ - نفس المرجع ص ٣٦٦ ج ٤

المبحث الثالث كفالة المجتمع للفقراء والمعوزين والعجزة

اذا كان الitem يمثل أحد مصادر الحاجة فان هناك مصادر أخرى تتطلب الرعاية والعناء من فقر وعجز ومرض وغير ذلك من صور الحاجة المتنوعة

لقد نظر الاسلام - ونظرته صائبة وواقعية - فوجد الجماعات لا تخلي في عادتها من وجود تلك الفئات العاجزة، التي لا تنهض بنفسها لتحقيق كفايتها من الحاجات والمتطلبات.

فهل ترك تلك الفئات لقوى التفاعل الاجتماعي والاقتصادي تعامل معهم تبعا لنظمها فتحكم عليهم بالعوز وال الحاجة والاهمال حتى الموت؟.

ان هذا الموقف فوق انه غير انساني فهو في غير صالح الجماعة خاصة الفئات القادره. فكثير من هؤلاء العجزة عندما تقدم لهم يد المعاونة بل يد الاخوة يتحولون من العجز الى القدرة ومن السلبية الى الايجابية ومن الانحراف والتخريب الى الانضباط والالتزام. ومن العالة الى قوة منتجة معيشة^(١) وفي عبارة أخرى انهم يتحولون الى حراس امن بعد أن كانوا أعداء امن واستقرار.

لقد تأكد للعالم اليوم انه لا استقرار له طالما أن فيه العوز وأن الحاجة تكتسح العديد من أفراده.

لقد تدخل الاسلام فعالج تلك القضية الشائكة العلاج الفعال اذ فرض فرضا مقدسا كفالة هؤلاء وعدم تركهم للضياع والانحراف.

- ١ - الشيخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في ظل الاسلام» ص ١٢٨ مرجع سابق.

وقد بنى موقفه هذا على أساسين:

أولاً : المجتمع كله أمة واحدة والأفراد فيه كلهم أخوة - كما سبق - والأخوة تحمّل عدم ترك الأخ يموت جوعاً أو عرياناً أو مريضاً.

ثانياً : ان لهؤلاء العجزة سهماً وحصة في الموارد والامكانيات التي لدى المجتمع. قد خلقها الله تعالى للأفراد جميعاً ولم يخلفها خاصة للأغنياء والقادرين «هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً»^(١) «وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه»^(٢) «فما الذين فضلوا برادي رزقهم على ما ملكت إيمانهم فهم فيه سواء»^(٣) «وفي أموالهم حق للسائل والمحروم»^(٤).

ويقول صلى الله عليه وسلم : «أيما أهل عرصة أصبح فيهم أمرٌ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تعالى»^(٥)

وفي حديث آخر «ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم»^(٦). ويقول عمر بن الخطاب : «ما أحد إلا وله في هذا المال حق»^(٧).

ولم يكتف الإسلام بذلك الأوامر والتحذيرات وإنما تدخل على الصعيد العملي التنفيذي فأقام مؤسسة الزكاة، شاملة شتى الأموال الثابتة وحدد لها سعرها، وفرض على الحاكم إقامتها حماية وانفاقاً وخصصها في معظمها للتغطية لاحتياجات العجزة والقراء. ولم يجعلها وحدها في المواجهة فإذا لم تتف بالاحتياجات هذه فقد عم من ميزانية الدولة ومن شتى ايراداتها.

١ - سورة البقرة آية ٢٩

٢ - سورة الحديد آية ٧

٣ - سورة النحل آية ٧١

٤ - سورة الذاريات آية ١٩

٥ - رواه الإمام أحمد. حديث رقم ٤٨٨٠

٦ - رواه البيهقي والطبراني.

٧ - أبو يوسف «الخراج» ص ٥٠ مرجع سابق.

فإذا لم تف ميزانية الدولة فتوجه التكليف على الأغنياء والقادرين أي أن المسؤولية قائمة وصرحه وتضامنية^(١).

- ١ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ٣٢٩ مرجع سابق.
- الشيخ محمد باقر الصدر «اقتصادنا» ص ٦٢٩ مرجع سابق.
- الشيخ أبو زهرة «المجتمع الانساني» ص ١٣٥ مرجع سابق.
- الشيخ المودودي «نظام الحياة في الإسلام» ص ٤٠
- الشيخ محمد مبارك «نظام الإسلام: الاقتصاد» ص ١٢٨ وما بعدها.
- د. محمد شوفي الفنجري «الإسلام والضمان الاجتماعي» ص ب وما بعدها. مرجع سابق.

المبحث الرابع بين التكافل وبين الأمن

بعد هذا العرض الموجز لمفهوم التكافل في الاسلام وأهميته وجوانيه يطل علينا تساؤل في حاجة الى اجابة هو : ماذا عن سر الاهتمام الزائد من الاسلام بموضوع التكافل ؟.

ونشير الى أننا قد أجبنا في ثنایا الحديث عن التكافل عن هذا التساؤل . ولكن هنا نشير صراحة الى جانب من جوانب الحكمه في هذا الاهتمام الاسلامي بموضوع التكافل .

إن التكافل يمثل احدى المقدمة الأساسية لتحقيق الأمن في المجتمع فإذا أرادت أمة أو جماعة إقامة دعائم الأمن في ربوتها فأمامها مسلك اساسي عليها أن تسلكه هو أن تتحقق التكافل بين أفرادها خاصة بهذا المفهوم الاسلامي الشامل للتكافل الذي يمتد من المساعدة والمعاونة المادية الى المساعدة المعنوية الى التربية والتوجيه الى المساعدة في ترك المنكرات والابتعاد عنها فإذا رأيت شخصا يرتكب منكرا فان قانون التكافل يقضي بأن تنهاه وتمنعه عن ذلك وقد بين ذلك باعجاز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : «انصر أخاك ظالما أو مظلوما»^(١) . فقالوا كيف ننصره ظالما . قال صلى الله عليه وسلم بأخذك على يديه».

ماذا لو ترك الظالم يظلم ؟ ولو ترك مرتكب المنكرات يرتكبها ؟ ولو ترك يتيم يضيع ويتشرد وينمو في وسط سوء ؟ ولو ترك فقير يتضور جوعا ؟ هل ترى المجتمع يستقر ويستتب له أمن ويتحقق له تقدم مع هذا !! هذا المبحث يحتاج الى توسيع يوضح فيه ما بين التكافل والأمن من صلة اذ كل منهما يساعد على تنمية الآخر

^١ رواه البخاري في الاكراه الحديث ٧

ان الكثير من بوادر السرقة والنصب والاحتيال والرشوة والتهريب وغيرها من الموبقات، بل والزنا قد يحدث بتأثير العوامل الاقتصادية كالفقر والعوز وال الحاجة. ومعنى ذلك ان عدم وجود وتحقق تكافل اجتماعي يحمي الفرد من العوز وال الحاجة يعتبر انذارا قويا بالاخلاص بالأمن وتفضي الجرائم على اختلاف انواعها. ولذلك فان السارق في نظر الاسلام ليس من الفقراء والمساكين حيث ان هؤلاء يجب ان تؤمن حاجاتهم وينكفل بها المجتمع ممثلا في الدولة والجماعة. وفي ذلك يقول أحد الكتاب : «ان اثم السرقة ان باشرها فقير او مسكين يقع اولا على المؤمنين وفي مقدمتهم ولهم الامر فيهم وبالتالي يسقط حدها عن السارق وهو القطع لأنه يجب ان ينكلف المؤمنون بحاجة كل من الفقير والمسكين قبل تنفيذ حد السرقة. وعندئذ تكون - السرقة ان وقعت - جريمة اجتماعية وتعد اعتداء على مالك المال والمجتمع معا»^(١).

وهكذا نجد التلامح قويا بين قيام وتوارد التكافل الاجتماعي وبين استتباب الأمن وسيادة النظام. بحيث لا نجد أبلغ من قوله تعالى في ذلك : «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة»^(٢). فتفشي الظلم والعدوان بمختلف صوره المادية والمعنوية وترك الفضلاء ذلك الوباء دون مقاومة ودون تغيير هو تقرير بوقوع الفتن والاضطراب في كل جوانب المجتمع.

١ - د. محمد البهبي «الدين والدولة» ص ٩٠ مرجع سابق.
٢ - سورة الانفال آية ٢٥

الفصل الرابع

الجهاد في سبيل الله

ان الجهاد في سبيل الله من المهام الأساسية المنوطة بالأفراد وبالدولة. وينبع ذلك من كون الاسلام دعوة عالمية جاءت للانسان اينما كان ومن هنا بات فرضا على المسلمين أن يجاهدوا بكل ما لديهم من طاقات وأمكانات مالية وفكرية حتى الموت، في سبيل توصيل تلك الدعوة الى كل انسان بحيث تعرض عليه، وهو في كامل حريرته ومطلق ارادته لا يخاف بطش حاكم ولا جبروت كهنوت. فاذنا قبلاها فيها ونعمت وان لم يقبلها فما عليه الا أن يسامح ويلتزم بعدم الصد عنها وعدم الاعتداء عليها.

وليس الجهاد اذن لارغام انسان على الدخول في الاسلام، وما كان للإسلام ان يشيع وينشر بسبب ذلك كما يقول الجهلاء والمتعصبون، كما أنه ليس لطلب مال أو سيطرة.

ومن ناحية أخرى فليس للجهاد الاسلامي أداة ولا ميدان واحد ولا عدو واحد، وإنما هو متحرك على مختلف الجبهات. فهو جهاد باللسان والقلم والفكر وهو جهاد باليد والقتال، وهو جهاد بالمال، كما أنه جهاد في الداخل وفي الخارج حتى مع نفس الانسان.

والجهاد بذلك يمثل أحد محددات ومقومات توافر الأمن على مختلف المستويات.

ذلك هي رؤوس المسائل التي يعني الباحث ببحثها في هذا الفصل. وذلك في المباحث التالية :

المبحث الأول : مفهوم الجهاد وغاياته

المبحث الثاني : افتراضات وردتها .

المبحث الثالث : أنواع الجهاد الاسلامي وأدواته.

المبحث الرابع : الجهاد وتوظيف الامن

المبحث الأول

مفهوم الجهاد وغاياته

عندما تزيد البحث في مفهوم الجهاد فلا بد لنا من الوقوف بعض الوقت مع المصطلح الذي اختاره الاسلام عنواناً لتلك الحقيقة وأسماً لهذه الماهية انه تخير اسماء خاصاً غير شائع في المذاهب الأخرى وهو «الجهاد» فنجد الأوامر القرآنية ومواصفات المؤمنين تأتي بهذا اللفظ لا بغيره ونجد السنة المطهرة قولاً وعملاً عايشت تلك الحقيقة تحت عنوان «الجهاد» وعلى هذا النحو سار الفكر الاسلامي في مختلف فروعه فنجد في المؤلفات الاسلامية المختلفة «باب الجهاد» وهكذا تخير الاسلام هذا الاسم دون بقية الأسماء الشائعة مثل الحرب، القتال، الدفاع .. الخ.

وقد حاول الشيخ المودودي تلمس تلك القضية فرأى أن الحكم من ذلك ترجع إلى تلك المصطلحات الأخرى مثل الحرب «كانت ولا تزال تطلق على القتال الذي يشب لهيبه وتستعر ناره بين الرجال والأحزاب والشعوب لمأرب شخصية وأغراض ذاتية .. لا تكون فيها رائحة لفكرة أو انتصار لمبدأ»^(١). أي أنه نظر إلى سر التفرقة من حيث الأهداف والغايات. وهذا حق ولكنه وجد هذا الفرق غير كاف في تبيان وجه تميز حقيقة الجهاد عن حقيقة الحرب. فينضم إليه مدى السعة والشمول التي يتسم بها لفظ الجهاد عن لفظ الحرب. فهو ينطلق من بذل الجهد والواسع، أيًا كان مجده داخلياً أو خارجياً وأيًا كانت أدواته سلاحاً وذخائر أو السنّا وبياناً وقلمًا وكتاباً أو يداً أو مالاً مع أن لفظ الحرب لا يعني ذلك الشمول.

اذن ليس الجهاد فاقداً على القتال في ميدان القتال، وليس فاقداً على الدعوات الكلامية والمقالات وليس فاقداً على دفع

١ - المودودي «الجهاد» ص ١٤ . مرجع سابق.

الأموال لمن يؤدي ذلك. وليس قاصرا على الدفاع عن أرض المسلمين وثرواتهم. انه حقيقة مركبة تشمل كل تلك الجزئيات وغيرها، كما يحتوي الجسد المخ واليد واللسان ويؤيدنا في ذلك ان القرآن الكريم حدد أدوات الجهاد في المال والنفس فعند ذكر الجهاد نجده بالأموال والأنفس. ولم يقل القرآن بالمال وحده كما لم يقل بالنفس وحدها، ولم يقل بالمال أو بالنفس. اشاره الى أن الجهاد الاسلامي يستلزم بالضرورة قيامه على هاتين الأداتين معا : المال والنفس. والنفس تبدأ من الروح الى الفكر الى اللسان الى سائر الأعضاء والطاقات الانسانية ولو افتصر المسلمين على الجهاد بالمال فقط أو بالنفس فقط لما تحقق الأمر الالهي.

انه هو تعبيئة شاملة لمختلف الطاقات الانسانية روحية وعضلية وفكرية وكافة الامكانات المالية في سبيل حماية الدعوة الاسلامية من الاعتداء بمختلف صوره وكذلك في سبيل حملها واعلام شتى بقاع الأرض بها. وبعبارة أخرى في سبيل أن تكون كلمة الله هي العليا وأن يكون الدين كله لله وإن لا تكون هنا أو هناك فتنة.

وليس للجهاد في سبيل الله غاية فوق تلك الغاية أو معها : وهي الدين كله لله.

وهذا نجد أن الاسلام قد أكد على ضرورة الحاق هذا القيد «في سبيل الله» بالجهاد ليفيد أن أي عمل وأي جهد ضحى به صاحبه لا يكون الهدف الأول والأخير منه هو اعلاء كلمة الله في الأرض فليس بجهاد، وليس الهدف اذن الاستغلال والسيطرة واستลاب ثروات الناس وليس الهدف استعراض العضلات وليس الهدف فرض هذا الرأي البشري أو ذاك. وإنما هو احقاق الحق وجعل حكم الله في أرضه هو المسيطر^(١).

١ - د. البهـي «الاسلام في حل مشاكل المجتمعات الاسلامية المعاصرة» مرجع سابق.

ومن هنا يمكن القول ان بواعث الجهاد في الاسلام رد العداون الذي يقع من أي انسان أو دولة على الدعوة الاسلامية بأهلها وترابها. وهو في تلك الحال فحسب يمكن أن يسمى جهادا دفاعيا^(١) كما أن باعثه نشر الدعوة الاسلامية وتبلیغها لبني آدم كافة.

وفرق بين تبلیغها وبين اکراه الناس عليها فما كان لجهاد ان يت天涯 ذلك في دین يقول لرسوله : «أفأنت تکره الناس حتى يكونوا مؤمنين»^(٢). وانما مهمته هنا أن يزیح العقبات التي تقف حیال وصول تلك الدعوة الى الانسان حررا مختارا فيقبل بعد ذلك أو يدبر عن رضى وطوعاعيه أو هو على حد تعبير الشيخ سید قطب «ان الاسلام لله هو الأصل العالمي الذي على البشرية كلها أن تقیء إليه، أو أن تسالمه بجملتها فلا تقف لدعونه بأي حائل من نظام سياسي، أو قوة مادية، وان تخلي بيته وبين كل فرد، يختاره أو لا يختاره بمطلق ارادته، ولكن لا يقاومه ولا يحاربه فان فعل ذلك احد كان على الاسلام أن يقاتله حتى يقتله أو حتى يعن استسلامه»^(٣).

وهنا لا نستطيع أن نسميه جهادا هجوميا لأنه في الحقيقة أوصاف للدفاع والهجوم. وتلك هي أوصاف الحروب البشرية الدنیوية. ومن جهة أخرى فان الجهد الاسلامي يت天涯 - كما سبق - ان يعرض الاسلام على الانسان لا أن يفرضه عليه بحد السيف، ويمكن أن نطلق عليه جهاد دعوة وتبلیغ وان استخدم في سبيل ذلك

- الشیخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في ظل الاسلام» ص ١٤١، ١٤٠ مرجع سابق.

الشیخ محمود شلتوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٤٥٣ وما بعدها مرجع سابق.
د. علي عبد الحليم «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ١٥١ مرجع سابق.

- ٢ سورة يونس آية ٩٩

٣ سید قطب وأخرون «الجهاد» ص ١٠٢ مرجع سابق.

د. احمد غالوش «الدعوة الاسلامية» ص ٢٤٨ مرجع.

القوة المسلحة طالما ان العقبات والمواجهات هي مسلحة، فالواقعية ان تواجه المواقع بوسائل مكافحة لما عليه تلك المواقع^(١).

وفي ذلك يقول استاذنا الدكتور علي عبد الحليم : «ثم ماذا تفعل أمة الخير هذه اذا هي دعت فاستجيب لها ثم جاء بعض الضالين ففتنوا الناس عن الحق الذي استجابوا اليه ؟ وهو أمر يحدث في كل زمان ومكان، أتفق متفرجة وكفى ؟ أم تمد الى هؤلاء المفتونين عن الحق يد المعونة ؟ وهل تكون هذه المعونة في أي صورة أكمل وأحسن من ردع هؤلاء الذين يفتنون عن الحق من استجابوا له ؟ وهل بغير القوة والجهاد في سبيل الله يمكن أن يرتدع شياطين الأنس أوئك (٢)؟».

١ - الشيخ المودودي «الجهاد» ص ٤٥ . مرجع سابق
سيد قطب «الجهاد» ص ٩٩ ، ١٠٠ . مرجع سابق.

٢ - د. علي عبد الحليم «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ١٧٦ ، ١٧٥ مرجع سابق.

البحث الثاني افتراطات وردها

من بين الموضوعات الاسلامية التي نالها الكثير من الأذى من المسلمين وغير المسلمين على السواء وافترى عليها زورا وبهتانا من هنا وهناك موضوع الجهاد.

ان المسلمين نالهم من الأذى بسبب تقصيرهم في فهم معنى الجهاد حتى أهملوه فقصروا بل أساءوا فهمه وأهملوا - تبعا لذلك - استخدامه وتطبيقه مع أنه كما عبر الرسول صلى الله عليه وسلم : «ذروة سنم الاسلام» «ومن مات دون أن يتحققه فعلا أو يحدث نفسه به مات على شعبة من النفاق» (١).

وقد اعندى عليه وافترى المستشرفون، فحرفوه عن مقصده، ومن المحزن أن بعض مثقفي المسلمين تابعواهم في ذلك عن جهل وسوء فهم.

فقبل عن الجهاد انه عمل برييري يغتال الحريات الشخصية ويتصادر أخص خصائص الانسان بحمله بحد السيف على قبول الاسلام واكراهه كرها على الدخول فيه. وذلك يتنافي مع مبادئ التحضر وحقوق الانسان في حرية ما يراه من معتقدات.

وفي الرد على ذلك وجدنا بعض الكتاب قد أخطأ في استخدام اسلوب الرد. فذهب يبعد عن الجهاد تلك الفرية بأن قصره على عمليات الدفاع فقط، أي أن مجاله رد الاعتداء من الغير ليس الا. والخطورة في ذلك أنهم انحرفوا بالجهاد عن طبيعته ومراميه فابتعد الجهاد عن نشر الدعوة وانحصر في مجرد رد اعتداء يقع من غير المسلمين على المسلمين (٢).

١ - رواه مسلم وابو داود - انظر ابن الأثير - جامع الأصول ج ٢ ص ٥٦٦.

٢ - الشيخ المودودي - الجهاد في سبيل الله - ص ٥، ٩ مرجع سابق.
وانظر مفصلًا د. محمد البهوي «الدين والدولة» ص ٢٧٤ وما بعدها. مرجع سابق.

والعجب أن هؤلاء في قولهم هذا الذي دفعهم إليه الرغبة في نفي ورد الاتهام السابق قد استندوا إلى بعض آيات قرآنية توضح أن الجهاد هو لدفع العداوan «إذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا»^(١). ناسين ان تلك الآيات تمثل مرحلة من مراحل الجهاد لا كل مراحله بنص الآيات الأخرى التي تأمر بالقتال والجهاد حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ناسين الغزوat والحملات العسكرية الإسلامية التي فتحت فارس والروم وغيرها فهل كان ذلك لرد عداوان فحسب؟ أم كانت لازحة الطواغيت من أمam الإسلام؟ وقد فند استاذنا الدكتور على عبد الحليم تلك الفرية في أكثر من موضع من مؤلفاته^(٢).

وفد كان الجواب الصحيح والرد الحاسم على ذلك هو أن طبيعة jihad تتبّع من مفهوم الإسلام وطبيعته، انه دعوة الله إلى الإنسان فهو دعوة عالمية لا عربية ولا فارسية ولا اردية.

انه لا جنس له ولا لون ولا رقعة أرض. فهو ليس نحلة مثل بقية النحل يعتنقها من شاء ويرفضها من شاء ويقف في وجهها من شاء. هذه الكلمة الله إلى الإنسان فيجب أن تبلغ للإنسان وتصل ويجب ان تحطم كل قوة تقف في وجه هذا البلاغ سواء كانت مادية أو معنوية.

ان المسلم لا يحمل شيئاً يمتلكه بذاته ويفرضه على الغير انما يحمل إليهم شيئاً جاء للبشر كلهم بغض النظر عن اللون والجنس والطبيعة. ومن يحمله اليوم قد يحمل إليه الغد، ومن يحمل إليه اليوم عليه أن يحمله لغيره الغد وهكذا^(٣). فليست كل مرامي الجهاد في الإسلام رد عداوان يقع، وإنما يمتد بجوار ذلك إلى نشر الدعوة وفرق بين تبليغها وأكراه الناس عليها. كما سنعرف في الفقرة التالية :

١ - سورة الحج آية ٣٩.

٢ - انظر: مع العقيدة والحركة والمنهج ١٤٥ - ١٩٤ مرجع سابق.

٣ - عالمية الدعوة الإسلامية. من ٣٨٧ وما بعدها مرجع سابق.

٤ - الشيخ المودودي «الجهاد في سبيل الله» ص ١٣ - ١٦ مرجع سابق.

ومن هنا قال العلماء ان الجهاد فرض عين لرد العداون وفرض
كفاية لنشر الدعوة وتبلیغها^(١).

ولقد قام الامام ابن القیم رحمة الله بتحليل تفسیر مفهوم الجهاد
ومراحله وغاياته على احسن ما يكون الشرح والتحليل في كتابه «زاد
المعاد»^(٢) بأن يكون الجهاد في الاسلام عملا ايجابيا حركيا يمتلك في
يده المبادأة والمبادرة، فليس هو سطوة على الناس وليس هو سلب ما في
ايديهم ونفوسهم وانما هو لازحة ضغط الطاغوت عنهم وتركهم
احرارا يعتنقون ما يشاءون.

والنتيجة المؤسفة التي ترتبت على هذا الفهم السقيم وقوعا في
شرك المستشرقين هي أن توارى الجهاد بمفهوم العمل الحركي
المدعم بالقوة المسلحة لتبلیغ الدعوة ونشرها وطغى على الساحة
الجهاد اللساني على أنه الاسلوب المتحضر الذي يتفق ومقومات
ومبادئ العصر وهكذا انصرف المسلمون عن أهم مقوم من مقومات
دينهم واكتفوا بكلمات تقال هنا وهناك دون أن تحدث أي أثر

والآدھي من ذلك أنه قد ترتب على هذا الضعف العسكري
القاتل لدى المسلمين، فقد أصبحوا عالة على غيرهم في انتاج السلاح
وفي استخدام أساليب القتال وأصبحت جيوشهم هشة حتى
أنها لم تعد تقوى على مجرد رد العداون على بلاد الاسلام الذي ينتشر
ويستفحل يوما بعد يوم بحيث أصبح من الأشياء المألوفة أن تقرأ أو
تسمع يوميا نبأ احتلال دولة مسلمة أو ابادة فئة مسلمة أو السيطرة على
إقليم مسلم هنا وهناك. دون وجود رادع قوى اسلامي. والتفسير
الوحيد في ذلك أننا منذ زمن تركنا الجهاد فتركنا الاستعداد له
والاسحواز على أدواته.

١ - الشیخ حسن البنا «الجهاد في سبيل الله» ص ٨٠ - ٨٤ مرجع سابق.
٢ - الامام ابن القیم - زاد المعاد - ج ٢ ص ٨١، ٨٢.

نشر وتوزيع رئاسة ادارات البحوث العلمية - الرياض.

وهناك من الافتراضات ما يقول بأن الاسلام قد انتشر بحد السيف والرد على ذلك هو - بصرامة موضوعية - أنه قد انتشر بحد السيف ان أردنا بالانتشار وبعد السيف ازالة العقبات التي تحكمت وتآللت على العباد هنا وهناك فأزالها الاسلام بالسيف ثم ترك الناس أحرازا في عقيدتهم. ولم يكرههم على الدخول في دينه. والدلائل على ذلك عقلية ونقلية، «لا اكراه في الدين»^(١) والاسلام لا يقبل الاكراه ولا يعتد به في أي تصرف فكيف يعتد باسلام المكره. ثم ما تفسير وجود من يعرفون بأهل الذمة الذين شاعوا وكثروا في دار الاسلام. ولم يكره هؤلاء على الدخول في الاسلام^(٢).

نخرج من ذلك بأن الجهاد في الاسلام هو جهاد دفاع وجهاد دعوة في نفس الوقت. وليس هو اكراه الناس على الدخول في الاسلام، وإنما يعني اكراه من تسلط عليهم في ترك تسلطه.

١ - سورة البقرة آية ٢٥٦

٢ - سيد قطب «العدالة الاجتماعية في الاسلام» ص ٩٩ مرجع سابق.

المبحث الثالث أنواع الجهاد الإسلامي وأدواته

في الحديث الشريف الذي رواه أحمد والنسائي وصححه الحاكم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وأسلتكم» وقد علق على هذا الحديث صاحب سبل السلام قائلاً : «والحديث دليل على وجوب الجهاد بالنفس وهو الخروج وال مباشرة للكفار ، وبالمال وهو بذلك لما يقوم به من النفقة في الجهاد والسلاح ونحوه ، وهذا هو المفاد من عدة آيات في القرآن : «وجاهدوا في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم» والجهاد باللسان باقامة الحجة عليهم ودعائهم إلى الله تعالى»^(١).

وفي الحديث الشريف «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز». وفيه أيضاً «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر إلا وهو جهاد النفس».

ومن هنا قال العلماء أن الجهاد الإسلامي على أنواع عدة يمكن تصنيفها إلى أربعة أنواع :

- ١ - جهاد بالقلب.
- ٢ - جهاد باللسان.
- ٣ - جهاد باليد.
- ٤ - جهاد بالسيف.

فجهاد القلب جهاد الشيطان والنفس، وجهاد اللسان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجهاد اليد زجر ذوي الأمر لأهل المنكر عن المنكرات والأباطيل والمعاصي وتعطيل الفرائض، وجهاد السيف هو قتال المشركين^(٢).

١ - الصناعي «سبل السلام» ج ٤ ص ٨٧ مرجع سابق.

٢ - ابن رشد «المقدمات» ص ٢٥٩. دار صادر - بيروت

د. علي عبد العليم «مع العقيدة والحركة والمنهج» ص ١٤٥ مرجع سابق.

وفي ذلك يقول الشيخ المودودي : «الجهاد كلمة جامعة تشمل جميع أنواع السعي وبذل الجهد. وإذا عرفت هذا فلا يعجبك اذا قلت : ان تغيير وجهات أنظار الناس وتبديل ميلهم ونزع عنهم، واحادث انقلاب عقلي وفكري بواسطة مرهفات الأقلام نوع من أنواع الجهاد، كما أن القضاء على نظم الحياة العتيقة الجائرة بحد السيف وتأسيس نظام جديد على قواعد العدل والانصاف أيضا صنف من أصناف الجهاد، وكذلك بذل الأموال وتحمل المشاق ومكافحة الشدائد أيضا فصول وأبواب مهمة من كتاب الجهاد العظيم»^(١).

معنى ذلك كله أن الجهاد جبهات متعددة وله أدوات متعددة، ووسائل عده تتناسب كلها لاحادث الحركة الفعالة المطلوبة.

نجد أن الجهاد الإسلامي يبدأ مع الإنسان نفسه وهوه. وفي الأثر : «جاهدوا أهواكم كما تجاهدون أعداءكم» والمعنى الذي عبر عنه الحديث الشريف الذي يجعل جهاد النفس جهادا أكبر مني صحيح حيث أن المعركة الحقيقية تدور رحاتها بين الإنسان وشهوانه التي زينت للنفس.

وبدون خوض هذه المعركة والنجاح فيها لا يرجى من أي جهاد ومعارك غير ذلك نجاح يذكر وبعد أن يسيطر الإنسان على ساحة شهواته المنحرفة ويحقق الأمن والأمان معها ينطلق إلى ساحات خارجية.

وأول لقاء له سيكون مع مجتمعه أي الأفراد الذين يعيشونه وهذا سيواجه بمعركة تدور رحاتها حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو مطالب بأن يجاهد ويبذل أقصى وسعه في احراق الحق وابطال الباطل. وعليه أن يستخدم في ذلك مختلف الأسلحة والأدوات المتاحة من قلب إلى لسان إلى يد. كما أن عليه أن يواجه أي فرد

^١ الشيخ المودودي «الجهاد في سبيل الله» ص ١٥، ١٦ مرجع سابق.

يرتكب المنكر مهما كان مركزه الاجتماعي ومهما كانت طبيعة المنكر الذي يرتكبه. فإذا ما خلصت الساحة الداخلية من المنكرات والانحراف استطاع الانسان أن يؤمن حدود الله تعالى من الاعتداء.

وعليه جهاد في ساحات أخرى خارجية، عليه أن يجاهد في سبيل رد عدوان خارجي على دعوة الاسلام أو على دياره وأمواله. وعليه أن يجاهد في سبيل نشر دعوته للعالمين وازاحة كل ما يقف في وجهها من قوى وضغوط. وهو مطالب بتقديم كافة ما يملكه من طاقات حتى الروح. وفي الحقيقة ليست العملية مرتبة تصاعدياً أو تنازلياً بأن يبدأ هذا قبل ذاك أو بعده وإنما في الحقيقة هي أطوار متعددة ومتداخلة ومتتشابكة، والفرد المسلم يواجه تلك الجبهات عادة في وقت واحد. كل ما في الأمر أنه في بعض الحالات قد يكون أبلغ الجهاد كلمة أو مقالاً أو كتاباً، أو خطبة. وهنا يدخل الاعلام والدعوة كلون من ألوان الجهاد لا غنى عنه. وقد يسبق جهاد السيف وقد يزامنه وقد يلحقه. المهم أن عليه دوراً لا ينبغي أن يغفل.

وهكذا نجد الجهاد الاسلامي هو جهاد حركي شامل متعدد الجبهات متتنوع الأدوات والأسلحة. ومن هنا كان لازماً مستمراً ما بقي المسلم وما بقيت الدنيا، فهو قائم إلى يوم القيمة. وإذا هدأت ساحة أو جبهة فهناك جبهات مسيرة تحتاج إلى بذل الجهد واستقرار الطاقة.

المبحث الرابع الجهاد وتوطيد الأمن

هناك آية قرآنية تكشف بوضوح أثر الجهاد في تحقيق الأمن والاستقرار وشروع الطمأنينة والسلام على مختلف المستويات. يقول تعالى : «وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا يَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ»^(١). فقد صرحت الآية الكريمة بأنّ الجهاد في سبيل الله يستهدف زوال الفتن والاضطرابات وذلك عن طريق هيمنة دين الله تعالى في الأرض.

وفي تصوير دقيق لبعض آثار الجهاد الأمنية يقول الشيخ المودودي : «ان قتل بعض مئات أو ألف من أفراد البشر، أهون ضرراً بالنسبة لأنّ تعلو في الأرض كلمة الباطل بازاء الحق ويغلب دين الله على أمر بازاء قوى الكفر والشرك والاحاد ويعم في الأرض الضلال والاباحية والفوضى»^(٢). فإذا ما حلّلت بموضوعية آثار الجهاد الإسلامي من حيث الأمن وتوطيده فاننا نجده يستهدف الأمن في كل مجالاته وفي مختلف أنواعه عندما يجاهد الإنسان نفسه حملًا لها على الطاعة وابعادها عنها عن المعصية فإنه يوفر ضمانة قوية من ضمانات الأمن على المستوى النفسي والاجتماعي. يكفي انه اذا انتصر في جهاده هذا عاش هو في أمن وأمان من شطحات نفسه وجنوح شهواته، كما أنه يؤمن المجتمع من أي انحراف يقع فيه

فإذا ما كان الجهاد يتخذ صورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن آثاره الأمنية أوضح وأجلٍ من أن تفسر فهو تأمين شامل للمجتمع من المخاطر والاضطرابات التي تنجم فيما لو ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأبلغ تصوير في ذلك ما قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه الصحيح الذي يترجم بدقة آثار ذلك

١ - سورة البقرة آية ١٩٣

٢ - الشيخ المودودي «مبادئ الإسلام» ص ١٦٩ مرجع سابق.

على مستوى بناء المجتمع. يقول صلى الله عليه وسلم : «مثُلُ القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا مروا على من فوقهم، فقالوا لو أنا خرقنا في نصبينا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ! فان تركوهم وما أربدوا هلكوا، وان اخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا»^(١).

بهذا وبغيره تجسم المدلول الأمني لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي لا يعدو أن يكون لونا من ألوان الجهاد وجبهة من جبهاته.

فإذا ما انتقلنا إلى الجهاد القولي، أي الجهاد بالفكر والقول والكلمة والاعلام فان أثر ذلك غير مشكوك فيه من حيث ما يوفره من أمن للفرد وللمجتمع، فالكلمة والخبر والرسالة الاعلامية أيا كانت صورتها تستطيع أن تساهم مساهمة فعالة في توطيد الأمن والاستقرار في المجتمع، بذم الرذيلة والتغفير من الانحراف والجريمة، والحضار على الالتزام والانضباط. وبقدر مالها من آثار تدميرية معترف بها بقدر مالها من آثار إيجابية على الوجه المقابل.

أما عن القتال في ساحات الحروب بهدف العدوان أو إزالة الطواغيت المتحكمة في مقدرات الأفراد فإنه يقدم وسائل إيجابية في استتابب الأمن على مستوى العالم حيث تنمحى الأحكام والقوانين الجائرة المتحيزه ويحل محلها الدين الانساني الكامل الذي لا يحابي أمة على أمة ولا جنسا على آخر ويحرم الاعتداء على غير المسلمين ويحرم الظلم بشتى صوره الاقتصادية والسياسية والفكرية حتى مع المجتمعات غير الاسلامية^(٢) .

١ - رواه البخاري في كتاب الحدود.

٢ - الشيخ المودودي «الجهاد في سبيل الله» ص ٣٤، ٣٣ مرجع سابق.

وحقيقة لو كان للإسلام اليوم قوة مسلحة فعالة لأدت عملاً أساسياً في استقرار العالم ومحو الكثير من أوجه اضطراباته. ومن الآيات القرآنية ذات الدلالة الصريحة في ارتباط jihad بالأمن والاستقرار قوله تعالى : «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض»^(١).

فطالما هناك حق وباطل واستقامة وانحراف فلا بد من القتال والجهاد لمنع الفساد وطغيان الشر^(٢). ولآلية الأخرى صاغتها صياغة معجزة لا تقبل المزيد : «وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة»^(٣).

فالجهاد هو الأداة الوحيدة والأساسية لمنع الفتنة والاضطرابات والقلق والظلم والعدوان. فإذا لم يجد البغي المتسلط على الإنسان من يجاهده ويقف في وجهه. وإذا لم تجد النظم القائمة بما تحتويه من ظلم وقصور وما ترتبه من مشاكل وأثار وما تحدثه من علاقات جائرة. إذا لم يجد كل ذلك قوة مجاهدة، تنشر الحق وتبطل الباطل وتقيم من النظم ما يكفل صلاح الغني والفقير والرجل والمرأة والأبيض والأسود، إذا لم يحدث ذلك فإن البغي والظلم والفتنة سوف تعم وتنشر

١ - سورة البقرة آية ٢٥١

٢ - د. محمد البهبي «الدين والدولة» ص ٢٧١. وما بعدها. مرجع سابق.

٣ - سورة البقرة آية ١٩٣

في هذا الباب الذي عنونته «المهام الأساسية للدولة الإسلامية» والذى يمثل من جهة، مدخلاً وتمهيداً لبقية أجزاء البحث، ومن جهة أخرى يمثل جزءاً أساسياً منها إذ مدار البحث عن الأمان والدعوة في الدولة الإسلامية. وبالتالي يتطلب الأمر التعريف بالدولة الإسلامية ومهامها ومقوماتها. حتى يمكن على ضوء تلك الخلفية التعرف على موقع الأمن فيها وكذلك موقع الدعوة والاعلام.

وعلى ضوء ما تم بحثه في هذا الباب من تبيان لطبيعة الدولة الإسلامية ولمهامها يمكن اجمال النتائج التي توصلت إليها فيما يلي :

١ - تتميز دولة الإسلام عن سائر ما عادها من الدول من حيث الأسس التي تقوم عليها ومن حيث الغايات التي تتغبّاها والمهام التي تناط بها. فهي ليست دولة جغرافية أو سياسية أو عرقية أو غير ذلك من المعاني المعروفة في خصائص الدول عند علماء القانون الإداري والسياسي، بل هي دولة لا حدود جغرافية لها معنى أن ظلها ومسؤوليتها يمتدان مع وجود الفرد المسلم بينما كان، كذلك هي مفتوحة لشتى الأجناس فهي ليست عربية أو فارسية أو أمريكية ... الخ وانما هي دولة إسلامية فكل مسلم فيها مواطن له حقوقه كاملة وعليه واجباته كاملة.

٢ - يترتب على ذلك ان مهمة الدولة الإسلامية الأولى والأخيرة هي حماية مبادئ الإسلام وحراسته من أي اعتداء، والعمل على نشره بين شتى ربع الأرض. وبالتالي فلا تقصر مهمتها ووظيفتها على رعاية مواطنيها بل تمتد المهمة ليدخل فيها العمل على هداية الآخرين وفتح المنافذ أمامهم للدخول في دين الله أزواجاً.

٣ - وجدنا أن أحدى سمات الاسلام الأساسية هي «العدل» وقد رأينا أن العدل قاسم مشترك يعيش المسلم في مختلف أطوار وجناب حياته. سواء مع نفسه أو مع الله تعالى أو مع غيره. ورأينا أن العدل بالمفهوم الاسلامي، ان هو الا ترجمة دقيقة للتوازن الرشيد بين الحق والواجب. أو بعبارة أخرى هو الانصاف الكامل لكلا طرف في أية علاقة. فهو تأدية واجب وحصول على حق.

٤ - في بحثنا لطبيعة المجتمع الاسلامي وجدنا السمة البارزة الأخرى فيه «التكافل بين أفراده» ورعاية كل فرد لصالح الآخرين فكل فرد راع وكل راع مسؤول عن رعيته، ومن هنا رأينا التكافل ليس ظاهرة بسيطة جزئية وإنما هو ظاهرة مركبة شمولية تعم جميع الأفراد وتشمل شتى جوانب الحياة المادية والمعنوية. وكان من مظاهرها ذات الأهمية الخاصة كفالة البيتامي وكفالة العجزة. ورأينا أن تحقيق تلك السمة يحقق الأمن المطرد على مختلف مستوياته الفردية والاجتماعية.

٥ - كذلك رأينا من المهام الأساسية التي ناطها الاسلام بالدولة الاسلامية وبأفرادها وهي مهمة الجهاد في سبيل الله. وقد رأينا في مفهوم الجهاد أنه عمل مركب متعدد الجهات والأدوات فهو ليس فتالاً فحسب كما أنه ليس مجرد دعوة كلامية فحسب، ومن جهة أخرى فهو ليس مؤقتاً وإنما هو عمل دائم مستمر داخلياً وخارجياً. ورأينا أنه من الخطأ تسميته بأنه جهاد دفاع أو جهاد هجوم. وأن الأفضل تسميته بجهاد دعوة. كما أنه لا يستهدف اكراه الناس على الدخول في الاسلام، وإنما يستهدف من جهة، حماية عقيدة الاسلام من الاعتداء، ومن جهة أخرى اتاحة الفرصة أمام دعوة الاسلام لعرض على الناس خالصة بعيدة عن أي ضغط منها أو من معوقاتها.

وقد رأينا أن من أهم أسباب ضعف المسلمين وتخاذلهم اليوم وانهاب ثرواتهم وأنتهاك مقدساتهم إنما هو التخلف عن الجهاد والانحراف بمفهومه ووظيفته وطبيعته.

وأخيرا فقد توصلت إلى أن الجهاد الإسلامي هو الصمام الفعال لتوطيد الأمن على ظهر الأرض، بدءاً من الأمن النفسي إلى الأمن الجماعي إلى الأمن الدولي.

الباب الثاني

الأمن في الدولة الإسلامية

التمهيد

من بين ما حرص الاسلام كل الحرص على تأمينه للأفراد والمجتمعات هو الأمن.

ونجد مظاهر هذا الحرص في صور عديدة، منها الامتنان بتوفيره لمجتمع المسلمين، ومنها استخدامه كعقوبة فاسية لم ينحرف عن المنهج السوي من الأفراد والمجتمعات، اذ عند ذلك يحرم الفرد والمجتمع أول ما يحرم من ظلال الأمن. ومنها تعليماته وتوجيهاته المتعددة بشأن توطيد الأمن وحراسته واعتباره حقا مقدسا من حقوق الانسان فردا كان أو جماعة.

ولقد كان للإسلام نظرته الفريدة تجاه مفهوم الأمن، وقد تمثل ذلك في النظرة الشمولية للأمن، فالأمن في الإسلام على كل شيء ماديا كان أو معنويا، والأمن في الإسلام لكل انسان فردا كان أو جماعة مسلما كان أو غير مسلم، والأمن في الإسلام يشمل أمن المجتمع من اعتداءات الأفراد، كما يشمل أمن الأفراد من اعتداء الجماعة ... انه أمن شامل بمختلف مقاييس الشمول.

ونظرا لأهمية الأمن وخطورته في حياة الأفراد والمجتمعات بمختلف مجالاتها. فإن الإسلام أولى عملية توطيد وترسيخه في المجتمعات عنابة فائقة، فأحاطه بالضمانات وعمل على ايجاد وتحقيق شتى مقوماته ولم يقتصر في رؤيته أو نهجه على مقوم دون آخر بل أقامها كلها في رؤية كلية متكاملة. فهناك اصلاح الفرد وتربيته التربوية التي تجعله فرد أمن لا فرد انحراف واجرام وهناك اصلاح النظم الاجتماعية المختلفة من سياسية واقتصادية وثقافية.

والإسلام بذلك يضرب بعمق في واقعنته وحرصه على توفير الأمن فلم يكن باصلاح الفرد اذ أن ذلك وحده وان كان ضروريا إلا أنه غير كاف الا بتوافر مقومات أخرى، ومنها أن تكون النظم المطبقة والحاكمة للجماعة وللأفراد هي الأخرى صالحة، حتى تتفاعل تفاعلا

ايجابيا مع صلاح الفرد فتؤدي الى حركة ايجابية تجاه الامن.

وتبدو واقعية الاسلام عندما لم يكفي باصلاح الفرد وباصلاح النظم. اذ مع توافر ذلك فان هناك احتمالات لحدوث اختلال في الامن واعتداء عليه من بعض الافراد وان كانت في نطاق ضيق، الا أنها احتمالات قائمة. وهنا يواجهها الاسلام بمقوم آخر يتمثل في تشرع عقوبات اسلامية تستهدف الردع والاصلاح.

وعلى صعيد آخر نجد الاسلام من منطلق اهتمامه بالأمن وحرصه عليه فقد أقام أجهزة أمنية متعددة في الدولة الاسلامية تتعاون وتتضامن سويا في حراسة الأمن، ولم يكتف - شأن غيره - بجهاز الشرطة بمفرده بل أقام معه أجهزة عديدة تتكملاً معاً كجهاز الاحتساب، وجهاز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والرأي العام .. الخ.

وبتفير الضمانات اللازمة لتلك الأجهزة فإنها تستطيع أن تعامل بكفاءة وفعالية مع مسؤولية الأمن.

وفي العالم الاسلامي المعاصر نجد مشكلة الأمن تمثل احدى المشاكل الهامة التي عليه أن يتغلب عليها اذ أن معطيات العصر قد أوجدت عوامل تؤثر بقوة على موضوع الأمن وتوفيره، وفي ظل المعطيات الاسلامية في مجال الأمن وفي ضوء المعطيات المعاصرة فإن الدولة الاسلامية المعاصرة يمكنها أن تواجه تلك المشكلات وتتغلب عليها.

في ضوء هذا العرض العام للمسائل والقضايا التي يبحثها هذا الباب من البحث فإنه يمكن تقسيمه إلى الفصول التالية :

الفصل الأول : مفهوم الأمن وأهميته.

الفصل الثاني : الرؤية الاسلامية لتوظيد الأمن.

الفصل الثالث : أجهزة الأمن في الدولة الاسلامية.

الفصل الأول

مفهوم الأمن وأهميته

المبحث الأول

مفهوم الأمن في الإسلام

تفيد قواميس اللغة أن الأمان ضد الخوف^(١). هكذا يبدو المفهوم في اللغة العربية وهي لغة القرآن، مطلقاً شاملاً أنه عدم الخوف، أياً كان مصدر هذا الخوف، فرداً كان أو جماعة، حاكماً كان أو محكوماً. وبهذا المعنى اللغوي أخذ الإسلام، فجاء مفهوم الأمن عند مفهوماً شمولياً محاطاً بكل ما يخاف الإنسان عليه ويحرص على تأمينه. وفي هذا الصدد جاءت الشريعة بما يحفظ الأمور الضرورية التي لا تقوم الحياة إلا بها وهي خمسة :

الدين - النفس - العقل - العرض - المال^(٢). فإذا ذهبنا للتعرف من خلال البحث العلمي الموضوعي فإننا نجد الإنسان السوي يحرص على توفير وحماية تلك الأمور الخمسة معاً.

ومن هذا المنطلق يمكن القول إن المفهوم الإسلامي للأمن يأخذ الأبعاد والجوانب التالية :

أولاً : الأمن الديني

وهو يتناول حماية عقيدة الإنسان من أي اعتداء وحماية شعائره وتعبداته وعدم اكرابه على تغيير شيء فيها أو التخلّي عنها. والمبدأ الحاكم في ذلك هو «لا اكراب في الدين»^(٣). ومعنى ذلك امكانية تواجد

- ١ - الفيلوز أبيادي «القاموس المحيط» ج ٤ ١٩٩ مرجع سابق.

- ٢ - الشاطبي «المواقف» ج ٢ ص ٨ مرجع سابق

الإمام الغزالى «احياء علوم الدين» ج ٤ ص ١٩٦

الشيخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في الإسلام» ص ٥١ مرجع سابق

د. محمد البهى «الدين والدولة، من توجيه القرآن الكريم» ص ٨٣

وما بعدها. دار الفكر - بيروت - ط ١ سنة ١٣٩١هـ.

- ٣ - سورة البقرة آية ٢٥٦

أفراد داخل الدولة لا يؤمنون بعقيدة الدولة ولا عباداتها وترك لهم الحرية الكاملة في ممارسة عقائدهم التي ارتضوها، طالما يخضعون في النظام لهيمنة الدولة. والمثل الرائد في ذلك تعايش أهل الذمة مع المسلمين في ديار الاسلام.

ثانياً : الامن النفسي والجسدي :

وهو يتناول حماية نفس الانسان وبنه من أي اعتداء كلي أو جزئي، بالقتل أو القطع أو الضرب أو الاكراه البدني كأعمال السحرة. كل ذلك يأمن عليه الانسان في ظل الامن الاسلامي.

ثالثاً : الامن العقلي والفكري :

ويتناول حماية عقل الانسان من التدمير المادي، حتى ولو كان من ذات الانسان، فالمسكرات على اختلاف أنواعها ممنوعة ومحظورة حيث أنها تمثل اعتداء على عقل الانسان.

كذلك يتناول حماية ابتكار الانسان، ومعارفه ومنتجاته الفكرية، ووجهات نظره، وحرية رأيه، وكل ما لفker الانسان فيه مدخل. ويعتبر الاسلام الاعتداء على تلك الجوانب لا يقل خطورة عن الاعتداء على ذات الانسان، حتى أنه في مقام العقيدة لم يفرض الاسلام على الانسان شيئاً يغاير وجهة نظره وما يراه.

رابعاً : الامن المالي أو الاقتصادي :

ويتناول حماية مال الانسان من الاعتداء مهما كان مصدر الاعتداء ومهما كانت طبيعته. فالسرقة محظورة ممنوعة وكذلك الاختلاس والخيانة والغش، وبالمثل المصادرات والتأميمات في غير محلها كل ذلك محظور، بل هناك ما هو أبعد من ذلك اذا يجب أن يأمن الانسان في حياته الاقتصادية على أن تناح له كافة الفرص لكسب المال وتعميمته المتاحة لغيره. فلا احتكار ولا تمييز.

خامساً : الأمان الاجتماعي :

ويتناول أمن الإنسان على نسله وعرضه، فالزنا محرم ومقدماته محمرة لما فيها من اعتداء حتى ولو لم تؤد إلى الزنا. كما يتناول أمن الإنسان على شعوره ووجوده وكرامته، فلا سخرية ولا قذف ولا استهواه ولا تابز بالألقاب : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخُرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِّنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَتَابِزُوا بِالْأَلْقَابِ»^(١). «إِنَّ الَّذِينَ يَحْبُّونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .. إِلَيْهَا»^(٢). «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمَوْنَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنَاهُنَّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٣).

بل لقد وصل حرص الاسلام في هذا الشأن إلى أبعد حد يصله بعد ولن يصل إليه نظام آخر ، حيث يجعل لمسكن الانسان حرمه وأمنه ويرفض رفضا صريحا أدنى اعتداء عليه حتى ولو بدخوله بغير إذن ولو لسبب مشروع . «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بِيُوتَنَا غَيْرَ بِيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتَسْلِمُوا عَلَى أَهْلَهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعْكُمْ تَذَكَّرُونَ»^(٤).

هذا هو مفهوم الأمان في الاسلام، صيانة دين الانسان وعقله ونفسه وماله وعرضه. فإذا حدث اعتداء على أي هذه الأمور فلا أمن ولا اطمئنان. هذا عن أحد أبعاد مفهوم الأمان في الاسلام.

أما البعد الثاني : فهو أن الأمان في نظر الاسلام ليس مجرد أمن الفرد من الفرد، بل هو أيضاً أمن الفرد من الجماعة ومن السلطة. ومعنى ذلك أن الانحراف والاعتداء ليس بالضرورة دائماً من الفرد بل

١ - سورة الحجرات آية ١١

٢ - سورة النور آية ١٩

٣ - سورة النور آية ٢٣

٤ - سورة النور آية ٢٧

أحياناً من النظام أو الجماعة أو السلطة^(١). أي أن الجريمة في الإسلام ليست بالضرورة جريمة فردية بل قد تكون اجتماعية أو جماعية ترتكبها الجماعة في حق الفرد.

وفي الحديث الشريف : «أيما أهل عرصة بات فيهم أمرٌ جائع فقد برئت منهم ذمة الله وذمة رسوله»^(٢).

الحديث يصور لنا صورة من صور الحرائم الاجتماعية. التي تظهر فيها الجماعة بكاملها معتدية على الفرد عندما لا يؤمن للفرد في المجتمع قوته.

وفي حديث آخر : «إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه من غيره»^(٣).

هنا نجد أنه عند الاعتداء على ضعيف إذا لم تهب الأمة كاملة لأخذ حقه من اعتدى عليه فإن المعتدي عندئذ لا يكون مجرد فرد بل الأمة كلها لا يعبأ بها الله تعالى.

والنتيجة المترتبة على ذلك أنه أمن متبادل، يأمن الفرد من الجماعة وتؤمن الجماعة من الفرد.

وقد نظر الإسلام للأمن على أنه ركيزة اجتماعية لا حياة للمجتمع بدونها وليس مجرد ركيزة فردية أو شخصية. ولا أدل على ذلك من قوله تعالى : «إنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً»^(٤). هنا نجد المفهوم الإسلامي يسمو إلى غاية ما بعدها غالية فلم يقتصر الأمر على الفرد ولا على الجماعة ولا على الدولة وإنما

١ - محمد فطب «شبهات حول الإسلام»، ص ١٥٩ الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨ هـ.

٢ - أخرجه الإمام أحمد والحاكم في المستدرك.

٣ - ابن ماجة «سننه»، أبواب الصدقات الحديث رقم ٢٤٦٦.

٤ - سورة المائدة آية ٣٢.

على مستوى الانسانية كلها. من اعتدى على نفس واحدة فقد اعتدى على نفوس الناس جميعاً بغض النظر عن عقيدتهم وجنسيتهم وموطنهم، هذا عن بعد الأفقى للأمن يمتد فيشمل الأرض قاطبة في اتجاه مزدوج.

والبعد الرأسي له : يمتد ما بين أدنى فرد في المجتمع حتى الامام الأعظم أو الخليفة في اتجاه مزدوج أيضاً. فليس الحاكم في الاسلام مبراً من الواقع في حظيرة الاعتداء. والرسول صلى الله عليه وسلم يوضح لنا ذلك خير ايضاح. وجاء الخلفاء الراشدون من بعده صلى الله عليه وسلم فضربوا أروع الأمثال في ذلك وموافقتنا عمر بن الخطاب في ذلك مشهورة واضحة عندما قالها مدحية للتاريخ : «اضرب ابن الأكرمين»^(١). وعندما أعلنها على الملا أن من يضرب من قبل والفسوف أقصى منه.

بهذا المضمون الشامل للأمن تميز الاسلام عن بقية النظم الوضعية التي لم تستوعب في نظرتها هذا المفهوم الكلي. بل انحصرت في بعض جوانبه. فمنها ما يرى أن الفرد هو محل الرعاية والأمن، ومنها ما يرى أن الجماعة هي محل ذلك^(٢) ومنها ما يرى - من جهة أخرى - أن الأمن مجرد الأمن على لقمة الخبز أما القيم والمعتقدات والأعراض فتلك أمور خارجة عن نطاق الأمن، ومنها ما يركز على حرية الفكر والرأي وينسى جوانب الأمن الأخرى^(٣).

نخرج من ذلك بأن الأمن في المفهوم الاسلامي أمن شامل على كل المستويات الأفقية والرأسمية والمادية والمعنوية.

والاعتداء على أي جانب من تلك الجوانب لا يقل خطورة عن الاعتداء على غيره من الجوانب.

١ - أبو يوسف «الخراج»، ص ١٢٥ مرجع سابق.

٢ - محمد قطب «شبهات حول الاسلام»، ص ١٥٩ - ١٦٠

٣ - د. عبدالعزيز العلي التعميم «أصول الأحكام الشرعية»، ص ٢٠ وما بعدها - مرجع سابق.

المبحث الثاني اهتمام الاسلام بتوطيد الامن

يجد الباحث في الاسلام مواطن عديدة تتجلى فيها اهتمامات الاسلام بتوطيد الامن للفرد وللجماعة ويظهر منها حرصه الكامل على عدم الاعتداء عليه في أي بعد من ابعاده.

ويمكن التعرف على بعض تلك المواطن فيما يلي :

١ - لما للأمن من أهمية فاننا نجد أن الاسلام قد امتن على الناس بتوفير الامن فهو يحتل أهمية كبرى في حياة الأفراد والمجتمعات. ومن هنا كان الأمن واحدا من النعم الجليلة التي يمنحها الله لعباده.

ويقول تعالى : «اللَّا يَلِفُ قَرِيشَ إِلَّا فَهُمْ، رَحْلَةُ الشَّتَاءِ
وَالصَّيفِ، فَلَيَعْبُدُوا رَبَّهُذَا الْبَيْتَ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جَوْعٍ
وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ»^(١).

ويقول تعالى : «أَولَمْ نَعْكُنْ لَهُمْ حِرْمًا آمَنَا يَجْبِيُ إِلَيْهِ ثُمَراتٌ
كُلُّ شَيْءٍ ...»^(٢).

وفي آية ثالثة يمتن على قوم سبقوه بقوله تعالى : «وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
القُرَى الَّتِي بَارَكَنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً وَقَدْرَنَا فِيهَا السَّيْرَ سَيَرُوا فِيهَا
لَيَالِي وَأَيَامًا آمِنِينَ»^(٣).

وفي آية كريمة أخرى يقول تعالى : «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ
آمِنَةً مَطْمَئِنَةً ... الْآيَة»^(٤).

٢ - وعلى الوجه المقابل وجدنا الاسلام يعتبر زوال الامن نفة وعقوبة فاسية للانسان اذا لم يتلزم النهج السوي في حياته، وينفذ اوامر ربه. يقول تعالى : «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً
مَطْمَئِنَةً يَأْتِيَهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَكَفَرَتْ بِأَنَعْمَانَ اللَّهِ

١ - سورة قريش كلها

٢ - سورة القصص آية ٥٧

٣ - سورة سباء آية ١٨

٤ - سورة النحل آية ١١٢

فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون»^(١). فليست العقوبة الالهية قاصرة على الحرمان المادي من جوع أو غيره بل يدخل فيها الحرمان المعنوي، وأبشع صورة له الخوف أو الحرمان من الأمان.

٣ - لقد اعتبره الاسلام واحداً من حاجات الانسان الأساسية مثل الطعام والشراب واللباس.

يقول صلی الله علیہ وسلم : «اذا أصبح أحدكم آمنا في سربه، معافي في بدنـه، عنده قوت يومـه فقد حيزـت له الدنيـا بحـداـفـرـهـاـ»^(٢).

ومغزى ذلك أن مجرد توفر الطعام أو الدواء والعلاج لا يكفي لاسعاد الانسان وإنما لا بد أن يوفر للإنسان الأمان أولاً وقبل كل شيء^(٣).

٤ - بل لقد اعتبره الاسلام السمة المميزة للمسلم. فناداه بقوله تعالى : «يا أيتها النفس المطمئنة»^(٤) وقال فيه الرسول صلی الله عليه وسلم : «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده»^(٥). أي من توفرت عنده صفة الأمان وأمن الناس اعتدائه وبطشه. فإذا فقد الانسان تلك الصفة فقد زال عنه وصف الاسلام بمفهوم المخالفة. بل وينص القرآن الكريم : «أرأيت الذي يكذب بالدين، فذلك الذي يدع اليتيم، ولا يحضر على طعام المسكين»^(٦). أي أنه الانسان الذي يعتدي على اليتيم ولا يقف موقفاً ايجابياً فعلاً في الحضن والأمر والتواصي باطعام المسكين فهو مكذب بالدين. بل ان الاسلام لم يطلب من الانسان مجرد تلك الجريمة ومجرد أن يكف اعتدائه عن الغير وإنما طالبه بأن يمنع الغير من الاعتداء على الغير فهذه نظرة اجتماعية. وما الأوامر الجازمة

١ - سورة النحل آية ١١٢

٢ - ابن ماجة «سنن ابن ماجة» ج ٢ ص ١٣٨٧ مرجع سابق

٣ - د. محمد عبدالله دراز «دراسات اسلامية» ص ٥٧ دار القلم ط ٢ سنة ١٣٩٤ هـ

٤ - سورة الفجر آية ٢٧

٥ - رواه مسلم. انظر فيوض القدير ج ٢٧٠

٦ - سورة الماعون الآيات ١، ٢، ٣

بتغيير المنكر ومواجهته بشتى صور المواجهة الا الترجمة الدقيقة لتلك النظرة الاجتماعية في منع الجريمة والاعتداء على أمن الناس. وفي وصف الله تعالى لمجتمع المتقيين نجده ييرز تلك الظاهرة : «**الذين ان مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ...»**(١).

ومن الملاحظات ذات الدلالة العميقه في ذلك أن الاسلام عندما يتكلم عن المعروف وعن المنكر فعادة ما تكون صيغته الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس عمل المعروف واجتناب المنكر دلالة قوية على أن الانسان مأمور اسلاميا لا بعدم ارتكاب الجرائم والمنكرات فحسب بل ينهى الغير عن ارتكابها، أي أن هناك مسؤولية اجتماعية صريحة وملزمة.

٥ - ومن مظاهر اهتمام الاسلام بالأمن انه نظر له - كما سبقت الاشارة - نظرة شمولية وليس نظرة جزئية فاسقة، شأن غيره من المذاهب والنظم. كما أنه في الوقت نفسه أقام حرسات عديدة وخطوط دفاع متنوعة تستهدف كلها توفير الأمن وعدم ارتكاب الجرائم. وسوف نتعرف على ذلك تفصيلا في الفصل التالي.

٦ - وأخيرا فاننا نرى من مظاهر اهتمام الاسلام بتوطيد الأمن أنه لم ينظر اليه نظرة خلقية فحسب بل أدخله في صميم نظام المجتمع. وأقام الدولة لتولى حراسته وتوطيدته بما لديها من سلطات وقوة. فليس الأمر متروكا لمجرد الوازع الشخصي. وإنما هناك أعلى سلطة تفديذية تقع عليها مسؤولية توفيره لكل فرد في المجتمع مسلما كان أو ذميا أو معاهدا. ولا أدل على ذلك من قوله تعالى : «**وَانْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَا مَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ»**(١).

١ - سورة التوبه آية ٦
٢ - سورة الحج آية ٤١

المبحث الثالث

أهمية الأمن في حياة الأفراد والمجتمعات

من خلال اهتمامات الإسلام بالأمن والتي قد أشرنا إليها في المبحث السابق، والتي تجلت في مظاهر عدّة. حتى أن المولى عز وجل قد ضمن الأمان أول ما ضمن لبيته الحرام : «وَإِذْ جَلَعْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا»^(١)، ونبي الله إبراهيم حرص على أن يكون أول رجاء له من الله تعالى أن يوفر الأمن للبلد الحرام قبل أن يرجوه بتأمين توفير الطعام والشراب : «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَجْعِلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ .. الْآيَة»^(٢).

من خلال ذلك كله يثار تساؤل هام هو : لم كل تلك العناية وهذا الاهتمام بالأمن ؟ وهل الأمان على هذه الدرجة من الأهمية في حياة الناس فرادى وجماعات حتى ينال تلك الرعاية الإسلامية ؟.

واجابة على ذلك : إن للأمن في حياة الإنسان أهمية تستحق تلك الرعاية وهذا الاهتمام ويمكن أن نتعرف على بعض جوانب تلك الأهمية في الفقرات التالية :

أولاً : ضرورة الأمن لممارسة العقيدة :

الأمن أمر ضروري لقيام الإنسان بفرائض الدين وتعليماته فإذا لم يوفر للإنسان الأمان على كل ما يخاف عليه فمن غير المتوقع أن ينهض بفرائضه وتعليماته. فهل يتأتى للإنسان أن يقوم بنشر دعوة الإسلام وتبيان فضائله والحضور على الالتزام بأخلاقياته إذا لم يكن آمناً ؟.

١ - سورة البقرة آية ١٢٥

٢ - سورة البقرة آية ١٢٦

وهل يتأتى للأنسان أن يشارك في أعمال الجهاد اذا لم يكن أمنه على عرضه وماليه؟.

ومن هنا كان الثواب المضاعف لمن يخلف المجاهد في أهله بخير وهل يتأتى للأنسان أن يؤدي فريضة الحج وهي أحد أركان الإسلام الخمسة اذا لم يكن هناك أمن؟

بل لقد رأينا في مجتمعات الفهر والعدوان أن الفرد لا يستطيع حتى مجرد الصلاة. بل لقد صور لنا القرآن الكريم أن العدوان والاكراه قد يصلان إلى حد العقيدة ذاتها فتحت سيف الظلم وفهر الاجرام قد يكره الانسان على ارتكاب المحرمات. يقول تعالى : «الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان .. الآية»^١.

من ذلك تتضح مدى علاقة الأمن بالقيام بالفرائض والشعائر الإسلامية وأنه في ظل الخوف والاعتداءات لا يتأتى للقيم ولا للشعائر الإسلامية أن تنمو وتترعرع. وفي الحقيقة نجد أن كلا من الأمن والشريعة الإسلامية بنبادلان التأثير والتاثير فلا أمن بلا إسلام كما أنه لا إسلام على الوجه الكامل بلا أمن.

ثانياً : الأمن والنمو الاقتصادي :

لا تقتصر أهمية الأمن على تسهيل وتأمين اداء الفرائض الدينية والابتعاد عن المحرمات، بل تتعدها الى النواحي الاقتصادية في حياة الإنسان، حيث يمثل الأمن محورا أساسيا لاستقرار حياة الإنسان الاقتصادية ونموها وتقدمها. فإذا كانت حياة الإنسان تتطلب موارد وأموال فإنها تتطلب أولاً وقبل كل شيء توفير الأمن. فقد يسعى الإنسان ويجهد مع قصور الموارد ولكنه عندما يختل الأمن لا يستطيع التحرك هنا أو هناك مهما سخت الموارد وعظمت.

١ - سورة النحل آية ٦

وهذا الارتباط الوثيق يبرزه القرآن الكريم في أكثر من مشهد، ففي سورة قريش نجد الرحلات التجارية كعمل اقتصادي قائمة وملوقة ونجد الطعام المتوفر كل ذلك نجد الأمان لصيقاً به. فلم ذلك؟ انه التعبير الوثيق عن وثائق صلة الأمن بالرخاء الاقتصادي. يقول تعالى : «لِيَلَافِ قَرِيشٍ إِلَافُهُمْ رَحْلَةُ الشَّتَاءِ وَالصِّيفِ فَلَيَعْبُدُوا رَبَّهُذِي أَطْعَمُهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمِنُهُمْ مِنْ خُوفٍ»^(١).

وفي سورة النحل نجد قصة القرية «المجتمع» المؤمنة فنرى الأمن مع الرغد في العيش والرفاهة في الاقتصاد. كما نجد في المقابل الخوف والفزع مقارنا للجوع والتدهور الاقتصادي. يقول تعالى : «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً آمِنَةً مَطْمَئِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرُتُ بِأَنَّمَعَ اللَّهَ فَإِذَا قَدِمُوا عَلَى الْأَنْوَافِ لِبَاسِ الْجُوعِ وَالْخُوفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ»^(٢).

من الآيات السابقة ندرك عمق الصلة ووثيق الارتباط بين الأمن وعبادة الله. فإذا قلنا بأهمية الأمن في مجال الدين والعبادة وفي مجال الدنيا والاقتصاد فلم يكن ذلك من الباحث تخيلاً أو افتئلاً، وإنما مجرد فهم بسيط لما أشارت إليه آيات القرآن الكريم.

ولقد أجاد التعبير عن علاقة الأمن بالرخاء الاقتصادي واعتبار توطيد الأمن ركيزة أساسية للتقدم الاقتصادي العلامة ابن خلدون إذ يقول : «اعلم ان العداون على الناس في أموالهم ذاهب بأموالهم في تحصيلها واكتسابها لما يرونـه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهايتها من أيديهم وإذا ذهبت أموالهم في اكتسابها وتحصيلها انقضت أيديهم عن السعي في ذلك وعلى قدر الاعتداء ونسبة يكون انتهاص الرعايا عن السعي في الاكتساب، فإذا كان الاعتداء كثيراً عاماً في جميع أبواب المعاش كان القعود عن الكسب كذلك. لذهابه بالأموال جملة

١ - سورة قريش

٢ - سورة النحل آية ١١٢

بدخوله من جميع أبوابها وان كان الاعداء يسيرا كان الانقضاض عن الكسب على نسبته»^(١).

يكشف لنا ابن خلدون عن العلاقة بين العداون والاجرام وبين التدهور الاقتصادي وخراب البلدان، وجاء كاتب اسلامي ليوضح تلك العلاقة في اطار أشمل وأعم ف يقول : «ان أمن الجماعة المسلمة في دار الاسلام وصيانة النظام العام الذي تستمتع في ظله بالامان وتزاول نشاطها الخير في طمأنينة، وذلك كله ضروري كامن للأفراد بل أشد ضرورة لأن أمن الأفراد لا يتحقق الا به. فضلا عن صيانة هذا النموذج الفاضل من المجتمعات، واحاطته بكل ضمانات الاستقرار وكما يزاول الأفراد فيه نشاطهم الخير وكما ترقى الحياة الإنسانية في ظله وتثمر، وكى تتفتح في جوه برامع الخير والفضيلة والانتاج والنمو و وخاصة أن هذا المجتمع يوفر للناس جميعا ضمانات الحياة كلها وينشر من حولهم جوا تنموا فيه بذور الخير وتزوى فيه بذور الشر»^(٢).

اذ هناك رابطة سببية قوية بين توطيد الأمن في المجتمع سواء في ذلك أمن الجماعة أو أمن الأفراد وبين ترقية المجتمع في شتى مجالاته المادية والروحية.

وما أصدق عمر بن العزيز عندما رد على أحد عماله الذي كتب اليه : «ان مدینتنا قد تهدمت، فان رأى أمير المؤمنين أن يقطع لنا مالا نرمها به فعل» فكتب اليه عمر : «اذا فرأت كتابي هذا : فحصنها بالعدل ونق طرقها من الظلم فانه عمارتها»^(٣).

ولعل خير ما يتوج به موضوع أهمية الأمن في المجال الاقتصادي ما أشار اليه الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه

١ - ابن خلدون «المقدمة» ص ٢٨٦. مرجع سابق.

٢ - سيد قطب «في ظلال القرآن» ج ٦ ص ١٤٠

٣ - الامام عبد الرحمن الجوزي «الشفاء في مواطن الملوك والخلفاء» ص ٦ مؤسسة شباب الجامعة - الاسكندرية - الطبعة الأولى سنة ١٢٩٨ هـ.

الشريف الذي يؤكد فيه على أهمية اقامة الحدود وتنفيذها أي بعبارة أخرى تطبيق العقوبات الاسلامية وأثر ذلك من الناحية الاقتصادية اذ يقول صلی الله عليه وسلم : «حد يقام في الأرض خير من المطر لأهلها أربعين صباحا»^(١).

وعلق شيخ الاسلام ابن تيمية على هذا الحديث بقوله : «وهذا لأن العاصي سبب لنقص الرزق والخوف من العدو، كما يدل عليه الكتاب والسنة، فإذا أقيمت الحدود وظهرت طاعة الله ونقصت معصية الله فحصل الرزق والنصر»^(٢).

ولخطورة الاجرام ولأهمية الأمن في المجتمع كان موضوع الأمن من أهم الأمور التي شغلت بال المغفور له الملك عبد العزيز بل كانت من أول الأمور التي حظيت باهتمامه «فقد وجه جلالته خطابا إلى المواطنين بتاريخ الثامن من جمادى الآخرة عام ألف وثلاثمائة وأربع وأربعين جاء فيه مايلي :

«ان البلاد لا يصلحها غير الأمن والسكون، لذلك أطلب من الجميع أن يخلدوا للراحة والطمأنينة، واني أحذر الجميع من نزعات الشياطين والاسترمال وراء الأهواء التي ينتج عنها فساد الأمن في هذه الديار فاني لا أراعي في هذا الباب صغيرا ولا كبيرا وليحذر كل انسان أن تكون العبرة فيه لغيره»^(٤)

- ١ - ابن ماجة «سنن ابن ماجة» ج ٢ ص ٨٤٨. مرجع سابق.

- ٢ - انظر ابن الجوزي «الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء» ص ٤٦ مرجع سابق.

- ٣ - السياسة الشرعية. ص ٧٦. مرجع سابق.

- ٤ - اللواء يحيى المعلمي «الأمن في المملكة العربية السعودية» ص ٢٩، ٣٠ - طبع بالشركة المصرية لفن الطباعة - القاهرة سنة ١٣٩٨ هـ.

الفصل الثاني منهج الاسلام في توطيد الامن

اذا كانت تلك بعض الجوانب التي تكشف لنا عن مدى أهمية الامن في حياة الانسان فاننا نتوقع أن تكون رؤية الاسلام لتوطيده، ومنهجه لاقامة دعائمه ومقوماته، نتوقع أن يكون ذلك على قدر تلك الأهمية. وهذا ما كان فعلا من الاسلام في نظرته لكيفية تحقق الامن في المجتمع. وبشكل اتسم بالواقعية الكاملة وبالتالي بالفعالية المطلقة.

ذلك أنه انطلق في رؤيته هذه من نقطة أساسية وهي أنه يتعامل مع انسان وليس مع ملك وليس مع شيطان. انه يتعامل مع كيان يحتوي على قوى الخير وقوى الشر ويحتوي من جهة أخرى على عناصر مادية وشهوية وعناصر روحية وعناصر فكرية كما أنه من ناحية ثالثة كائن اجتماعي، لا يعرف العزلة ولا حياة الوحدة وإنما حياة الجماعة المتنامية والمترابطة والمتدخلة.

على أساس تلك الاعتبارات الإنسانية رسم الاسلام خطته لتوطيد الامن في حياة الانسان. وحتى تتسق هذه الخطبة وتلك الاعتبارات الإنسانية الفطرية فقد جاءت خطته الأمنية مستندة الى ثلاثة دعائم أساسية لا غنى عن كل منها.

فالانسان كفرد في حاجة الى تربية واصلاح ذاتي بحيث يصبح انسانا سويا يأمنه الغير بما تكون لديه من وازع ذاتي يحول بينه وبين الاجرام والاعتداء على الامن سواء رأه في ذلك الناس أو لم يره. فمعه حراسة دائمة ملزمة. ولقد اعتد الاسلام بذلك فأقام من التعليمات والتوجيهات ما يكفل توفير تلك الحراسة الذاتية.

ومع أهمية توفير ذلك فان الانسان هو انسان له نزعاته واحتياجاته ولن يستطيع توفير تلك الاحتياجات بذاته عن طريق

الجماعة. فاذا لم تكن الجماعة على الحال التي تؤمن للفرد تلك الاحتياجات، فمن الغالب ان لم يكن المؤكد أن ينحرف الفرد ويتعدى على حركات الأمن. ومن هنا اعتمد الاسلام اصلاح النظم القائمة كاحدى دعامتين تحقيق الأمن في المجتمع. فأقبل على مختلف النظم من سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية فأصلاح منها وأقامها على الصورة التي تكفل للفرد كل احتياجاتاته ومن ثم لا يجد الفرد ذريعة الى ارتكاب الجرائم والاعتداء على الأمن.

وببدو واقعية الاسلام في أجيال صورها عندما لم يكن بذلك، ولم يقتصر على اصلاح الفرد واصلاح النظم اذ مع توفر ذلك فان هناك احتمال وقوع انحراف من بعض الأفراد والاحتمال في تلك الظروف وان كان قليلا ولا يمثل ظاهرة الا أنه مع ذلك احتمال قائم. ومن هنا احتاط الاسلام فأقام دعامة ثالثة تمثل خط الدفاع الثالث والأخير ضد الاعتداء والاجرام وقد تمثل ذلك في تشريع عقوبات تتولى مهمة الردع والزجر لكل من ينتهك حرمات الأمن بعد أن زالت مبرراته الموضوعية^(١).

وبذلك تكون الخطة الأمنية الاسلامية أو السياسة الأمنية أو النظرية الأمنية ... أو ما شاكل ذلك من التسميات تكون واقعية وفعالة.

وفي مثل هذا الفصل يتناول البحث تلك الدعائم الثلاث بالبحث والتحليل. وذلك في المباحث التالية :

المبحث الأول : اصلاح الفرد

المبحث الثاني : اصلاح النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية

المبحث الثالث : العقوبات الاسلامية بعض

١ - محمد قطب «شبهات حول الاسلام» ص ١٦٢ مرجع سابق

المبحث الأول اصلاح الفرد

تتمثل نظرة الاسلام للفرد في أنه كيان يحتوي على قوى الخير وقوى الشر بمعنى أن لديه استعدادا لأن يصبح فردا خيرا ملتزما بمبادئ الشرعية والأخلاق، وأن يصبح فردا اجراميا لا يلتزم بمبدأ ولا يبتعد عن انحراف. كما تتمثل نظرته في أن الانسان يولد مفطورا على الخير والاستقامة بمعنى أنه لو أحس تربيته وتوجيهه فان يصبح فرد أمن وصلاح وتنبل فيه قوى الشر متغلبة عليها قوى الخير مصداقا لذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه الصحيح : «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ...»^(١) متفق عليه.

ومعنى ذلك أن التنشئة تلعب الدور البارز في تشكيل طبيعة الانسان. وباستطاعتها أن تجعل منه شخصا مستقيما وأن تجعل منه شخصا منحرفا الى أبعد حدود الانحراف.

والنتيجة الجوهرية المترتبة على ذلك أن الاسلام يرفض النظريات البيولوجية في علم الاجرام التي تناادي بأن بعض الأفراد يولد مجرما بمعنى أن هناك ارتباطا قويا بين التركيب الجسمى للفرد وبين انحرافه. ومن أشهر من نادى بذلك لمبروزو الايطالي^(٢).

وعلى هدى من نظرة الاسلام للانسان وما يحتوي عليه من قوى وما يولد عليه من غلبة قوى الخير على قوى الشر، جاءت سياسة الاسلام ومناهجه مركزة على تنشئة الطفل التنشئة القوية حتى

١ - انظر: فيض القدير ج ٥ ص ٣٣. مرجع سابق.

٢ - فرشي محمد فارس «مبادئ علم الاجرام» وزارة الثقافة والاعلام - الخرطوم.

يشب في وسط ملتزم، فتنمو فيه قوى الخير وتذبل فيه قوى الشر والاجرام.

ويمكن للباحث أن يسرد بعض مظاهر تلك الرعاية بطفولة الطفل فيما يلي :

أولاً : من المعروف أن الطفل في الصغر يحتاج أول ما يحتاج إلى حنو الأم وعطفها وحديها فهي وحدها التي تستطيع أن تشبع ما لديه من حاجات الحنو والعطف، حتى يشب متزن العاطفة مستقيم الفكر، ومن أجل ذلك كان موقف الاسلام أنه عند انفصال الزوجين فإن الحضانة من حق الأم. ومن ناحية أخرى ولمزيد الحرص على توفير ذلك للطفل، فقد أكد الاسلام على أن يسود جو الأسرة الحب والولئام بحيث تظل متربطة قائمة فيشب الطفل في جو وثام وأمن يشرب من حنو الأم وعطفها ويحافظ بسياج الأمان والحراسة من أيهه^(١).

ثانياً : منذ نعومة الأظافر فإن الطفل يشب في ظل تربية اسلامية تباعد بينه وبين رؤية العورات وما يشين النظر اليه حتى يظل نظره بعيداً عن تلك المواطن والرذائل.

ومن أجل ذلك جاء القرآن الكريم بتصريح بالأوامر التالية : «يا أيها الذين امنوا لیستأنكم الذين ملکت ایمانکم والذین لم یبلغوا الحلم منکم ثلث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابکم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلث عورات لكم»^(٢).

١ - في بحث ميداني معاصر عن الأمن في الدول العربية تبين ان ابرز اسباب انحراف الاحداث تمثل في الخلافات العائلية والتفكك الاسري. انظر . المشكلات الأمنية في الدول العربية ص ٧٨ البحث المقدم للمؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب - انطلف سنة ١٤٠٥هـ. وفي ص ٨٨ نذكر أن التفكك الأسري وسوء التربية والتوجيه في الأسرة يمثلان ٥٢% من قوة العوامل الدافعة الى الجريمة.

٢ - سورة النور آية ٥٨

والباحث الاجتماعي يقف مشدوها أمام عظمة هذا التشريع، طفل صغير يطلب منه أن يستأذن في بعض الأوقات على أبيه وأمه، حيث مطنة العورة، فلا يشب وقد رأى منظرا قد يؤثر في سلوكه مستقبلا. فهل هناك في أي نظام أو مذهب ما يقرب من ذلك !!.

ثم يتطرق الاسلام في رعايته للطفولة الى زاوية أخرى، انه منذ أن يبلغ الطفل عشر سنوات يفرق بينه وبين أخيه في المضاجع فلا ينامان في فراش واحد. منتهى الحرص على التنشئة القوية وسد كل ذريعة عساها تخلق في الطفل ميلا نحو الانحراف والاجرام. وهناك على صعيد آخر نجد لرعاية الاسلام للطفولة بعدها آخر

انه التدريب والمران على الصلاة. فمع أن الصلاة وشئى الفرائض من صيام وحج .. الخ لا يطالب بها الطفل فانتا نجد الاسلام يحرص على أن يربى الطفل منذ وقت مبكر على الصلاة. وفي ذلك يقول صلى الله عليه وسلم : «علموا أولادكم الصلاة لسبعين واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١).

وما ذلك الا ليتعلم الطفل منذ نعومة أظافره أن يقف أمام الله خاصعا خاشعا خمس مرات كل يوم، فيشب على معرفة أن له لها وأن عليه أن يقف أمامه خمس مرات في اليوم، وبذلك ينشأ على الطاعة والالتزام وخشية الله تعالى وعدم عصيانه.

وقد طلب الاسلام من الأب والأم ضرورة مراعاة الصدق والاستقامة فيما راعيان ومسؤولان عن رعيتهما، من أولاد وبنات، وهو ما قدوة للأطفال^(٢).

١ - الترمذى «سننه» الموافق.

٢ - -حسن العناني «التنمية الذاتية والمسؤولية في الاسلام»
ص ١٥٣. من مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية سنة ١٩٨٠م.

وما أروع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن ميز أبناءه على اخته في بعض الأموال : «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم»^(١). ويرجع ذلك التعليم والتوجيه - ضمن ما يرجع - إلى الحرص على أن يشب الأخوة وليس بينهم أحقاد وضغائن تنقلب إلى عداوات وأجرام بين بعضهم بعضاً بسبب الشعور بعدم العدالة بينهم. فإذا ما انتقلنا مع الإنسان من مرحلة الطفولة إلى ما بعدها من مرحلة نجد الإسلام يظل محاطاً به حتى لا ينحرف كما يظهر في الفقرات التالية :

ثالثاً : سياج العقيدة :

اهتم الإسلام كل الاهتمام بغرس عقيدة التوحيد في قلب المسلم فهو يؤمن إيماناً راسخاً بوجود الله البصير الخبير الذي لا يغيب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، وهو يؤمن إيماناً راسخاً أن الله تعالى مطلع عليه يراه أينما كان وكيفما كان : «ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا ثم ينبعهم بما عملوا يوم القيمة إن الله بكل شيء عليم»^(٢).

قد يتوارى الإنسان عن غيره ولكن أنى له أن يتوارى عن الله تعالى وقد يخدع جميع البشر، ولكن لا يمكنه أن يخدع الله : «يعلم خانة الأعين وما تخفي الصدور»^(٣). وهو يؤمن إيماناً راسخاً بالعودة إلى الله تعالى في دار الجزاء وأنه سيحاسب على كل كبيرة وصغيرة حتى أعمال القلوب والخفايا والتوايا : « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شرراً يره»^(٤). «ينبأ الإنسان يومئذ بما قدم وأخر»^(٥). «واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه»^(٦).

-
- ١ - رواه البخاري: انظر «رياض الصالحين» باب الهبة لبعض الأولاد.
 - ٢ - سورة المجادلة آية ٧
 - ٣ - سورة غافر آية ١٩
 - ٤ - سورة الزمر آية ٦، ٧
 - ٥ - سورة القيمة آية ١٣
 - ٦ - سورة البقرة آية ٢٣٥

هذا هو المسلم يتعامل في الأرض مع الله تعالى حقيقة من خلال شئى تعاملاته. وبذلك تتوارد لدى المسلم حراسة ذاتية قوية وأمنية تباعد بينه وبين الجريمة والانحراف مهما غفل عنه الناس فخوفه الأول من الله قبل أن يكون من الحاكم أو الجماعة أو القانون. وقد عبر عن ذلك القرآن على لسان الرجل المؤمن : «لَنْ يُسْطِعْ إِلَيْكُمْ أَنْ يَأْتُوكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا يَرَوُونَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِيْلَهُ عَنِ الظَّالِمِينَ»^(١).

ومن جهة أخرى فإن عقيدة المسلم في أنه لا رازق إلا الله ولا مميت إلا الله ولا خالق إلا الله ولا معطي إلا الله ولا مانع إلا الله : «مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا يَمْسِكُ لَهَا وَمَا يَمْسِكُ فَلَا يَرْسُلُ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ»^(٢). «وَمَا يَمْسِكُ اللَّهُ بِضَرٍ فَلَا يَكْشِفُ لَهُ إِلَّا هُوَ وَمَا يَرْدِكُ بِخَيْرٍ فَلَا رَادُ لِفَضْلِهِ»^(٣).

ويترتب على ذلك أن أحدا لا يملك أن يضره في رزق ولا مركز ولا في شيء من شؤون الدنيا والآخرة إلا أن يشاء الله : «لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكُمْ بِشَيْءٍ لَنْ يَنْفَعُوكُمْ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ»^(٤).

ويترتب على ذلك اطمئنان النفس وسكنها، وعدم التفكير في الانحراف للحصول على مغنم ما أو لذة ما. ومعنى ذلك كله توطيد الأمان النفسي وعدم وجود صراع بين جوانبها فإذا ما حقق الإنسان هذا الأمان الداخلي أصبح مصدر أمن خارجي لا مصدر اجرام وانحراف^(٥).

١ - سورة الفاتحة آيات ٢٨، ٢٩.

٢ - سورة فاطر آية ٢.

٣ - سورة يونس آية ١٠٧.

٤ - رواه الترمذى، باب القيامة.

٥ - المودودى «نظام الحياة فى الإسلام» ص ١٦. مرجع سابق.

ان فعالية العقيدة الاسلامية في مجالات الامن مؤكدة من جوانب عده، ومنها أن تحول عدم الانحراف من مجرد واجب اجتماعي تقتصيه مصلحة الاجتماع فقط الى واجب ديني يثاب الفرد عليه في الآخرة وفي الدنيا، فليس الملزם والمستقيم من الأفراد في نظرها شخصا حياديا لا عقاب ولا ثواب له وإنما هو شخص ايجابي مثال^(١) : «من عمل صالحا من ذكر أو أنشى وهو مؤمن فلنحيئنه حياة طيبة ولنجزئهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون»^(٢)

ومعنى ذلك أن العقيدة الاسلامية قد نجحت في تأمين أهم عنصر فعال في تحقيق الامن، وهو خلق المصلحة الذاتية للفرد في عدم الانحراف وفي الالتزام بمتطلبات الامن^(٣).

وقد عبر عن ذلك كاتب اسلامي معاصر بقوله : «انها لا تطلب من الناس الاتباع لها فحسب ولكنها تساعدهم قبل ذلك على الانتفاع بها فيترتب على ذلك أنهم يطمئنون اليها فهي شريعتهم وهي في صالحهم وهي متفقة مع مطامحهم ومع أفكارهم التي افتقعوا بها وصدقواها وهي لا تبحث عن صالح المجموع ولكنها تبحث في صالح الفرد كذلك. فليس هناك اذن للتمرد عليها والخروج عن طاعتها^(٤).

١ - د. عبدالعزيز العلي النعيم «أصول الأحكام الشرعية» ص ٣٤. مرجع سابق.

٢ - سورة النحل آية ٩٧

٣ - د. توفيق الشاوي «ملامح الشخصية الاسلامية في ميدان الصراع الايديولوجي - فضليا الفكر الاسلامي المعاصر» ص ٢٣٤ منظمة الندوة العالمية للشباب الاسلامي سنة ١٤٣٨هـ.

٤ - علال الفاسي «دفاع عن الشريعة» ص ١١٢ مرجع سابق.

رابعاً : سياج العبادات :

ان عبادات الاسلام المحددة من صلاة وصيام وزكاة وحج هي بمثابة أسلحة في يد المسلم يحارب بها الانحراف والاجرام الذي قد يسوله له الشيطان. وهي بعبارة أخرى أسيجة دفاع وتحصين تبعد بين الانسان وبين ارتكاب الجرائم.

ان هناك الممارسة اليومية المنتظمة والتدريب اليومي الدائم الذي يعيشه المسلم خمس مرات يوميا في الصلاة، يقف فيها أمام الله تعالى يطلب منه العون ويستغفره مما يكون قد بدأ منه من تقصير، ويكرر عدة مرات : «اياك نعبد واياك نستعين اهدانا الصراط المستقيم» ويكرر «مالك يوم الدين» ولا شك أن هذا التدريب اليومي المستمر يؤدي مهمته السامية التي عبر عنها القرآن الكريم بقوله : «ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر»^(١). أي أن الصلاة تربى في النفس البشرية الاستقامة وتبعد الفرد عن كل انحراف من فواحش ومنكرات^(٢).

وقد عبر عنها الحديث الشريف من زاوية أخرى زاوية التطهير من كل أرجاس الرذيلة والانحراف بقوله : «أرأيتم لو كان بباب أحدكم نهر يغسل منه خمس مرات في اليوم أبقي على درن ؟ قالوا: لا . قال : كذلك الصلاة»^(٣).

ثم هناك التدريب السنوي على التسامي بالغرائز والترفع عن المباحثات وتمرين النفس على الارادة والاخلاص وتدريبها على الجوع والعطش والبعد عن الجنس. والانسان بذلك يتكون ذاتيا واجتماعيا فتتربي فيه أخلاق القوة والصبر والارادة والمواساة والغيره

١ - سورة العنكبوت آية ٤٥.

٢ - د. محمد اليهي «الدين والدولة» ص ٣٣٣ . دار الفكر . الطبعة الأولى سنة ١٩٧١م .

٣ - د. علي عبد الحليم «علمية الدعوة الاسلامية» ص ١٣١ . مرجع سابق .

٤ - الشيخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في الاسلام» ص ٨٩ مرجع سابق .

٥ - رواه البخاري في باب الصلاة

انه الصوم «يا أيةا الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم لعلكم تتقون»^(١).

بهذا التدريب القوي يسيطر الانسان على نزعاته وميله ويبعد
بينها وبين أن تقوده إلى الانحراف والاجرام^(٢).

وهناك التدريب السنوي المستمر ممثلا في الزكاة التي هي
تعبير دقيق عن احساس الفرد بالغير واقامة التوازن الدقيق بين الذاتية
والغيرية. وإذا كان الانسان على هذا النحو في نظرته للغير فإنه لن
يمارس في تتميره واكتسابه لأمواله أي اسلوب من أساليب الانحراف
والاجرام وغير خاف علينا ضخامة وتنوع الجرائم الاقتصادية على
مختلف المستويات، فإذا غرسنا في الفرد أخلاقيات الزكاة فإن ذلك
إيدان قوي بالانضباط والالتزام بمبادئ الأمن والاستقامة في الحياة
الاقتصادية^(٣).

وألا فكيف يستقيم الامتثال للزكاة مع الغش والنهب
والاستغلال !!

وفي ذلك يعلمنا المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله : «أن
الله طيب لا يقبل الا طيبا» ثم أنها تقي المحتاج من الوقوع في
الحرمة^(٤)

اذن تمثل الزكاة بمفردها سياج أمن قوي ضد شتى الانحرافات
الاقتصادية.

وهناك التجربة الفريدة التي تخلي الفرد عن كل مظاهر نزاهة
حتى ثيابه متجردا إلى الله تعالى في رحلة الحج المقدسة التي تعبّر عن
غلبة نداء الله على نداء الشهوات والميول.

١ - سورة البقرة آية ١٨٣.

٢ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ١٢٢، مرجع سابق.

- محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في الاسلام» ص ٩٣، ٩٢، مرجع سابق.

- محمد ابو زهرة «الجريمة والعقوبة في الفقه الاسلامي» ص ٢٧، ٢٨ دار الفكر العربي
- القاهرة سنة ١٩٧٤ م.

وفي سبيل الله يترك الانسان ماله وولده وأهله وبنته ويخرج
ابناءه مريضاً لله. فهل هذا الانسان الذي يتلزم بذلك ينحرف ويعتدى؟
ان اخلاقيات الحج تتناقض مع اقدار الاجرام. ولا عجب أن عبر عن
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من حج فلم يرث ولم يفسق
رجع كيوم ولدته أمه»^(١).

هذه بعض عبادات الاسلام وهذا بعض مدلولها الامني.

خامساً : سياج الأخلاق :

لم يكتف الاسلام بذلك بل أقام خطأ ذاتيا آخر لسياج الامن
يتمثل فيخلق الفاضل الذي يتحلى به المسلم. فلا كذب ولا حقد ولا
نعمية ولا اغتياب، ولا قول بلا عمل ولا عدم وفاء بوعد أو عهد، ولا
ظن ولا تجسس ولا حسد، بل لقد غرس فيه فضيلة خلقية على جانب
كبير من الأهمية في موضوع الامن وهي فضيلة العفو وفرق بين
العفو المتضمن المقدرة وبين الاستخواء والاستسلام « فمن عفا
وأصلح فأجره على الله»^(٢) «فإذا الذي بينك وبينك عداوة كأنه
ولي حميم»^(٣).

ولا شك أن ترسیخ تلك القيم كفيل بالقضاء على الفتن
والعداوات والتمادي فيها وتراكمها بل والبالغة في التأثير وبالتالي
دخول المجتمع في دوامة من العنف لا يستطيع القانون أو النظام
مواجهتها بفعالية.

من هذا تبين كيف يعني الاسلام باصلاح الفرد من خلال ما
يقدمه له من عقيدة تقوم على التوحيد الخالص وعلى الایمان بالحساب
ودار الجزاء. ومن خلال ما يقدمه من عبادات متنوعة كل منها يتولى

١ - رواه البخاري باب الحج.

٢ - سورة الشورى آية ٤٠

٣ - سورة فصلت آية ٢٤

جانباً من جوانب شخصية الفرد فيربى فيه مقومات الاستقامة والبعد عن الانحراف والاجرام، ومن خلال ما يقدمه من أخلاق فاضلة يطالب بها المسلم.

وبذلك فقد هيأ للفرد كل المقومات الذاتية التي تحول بينه وبين الاخلال بالأمن وارتكاب الجرائم، وتقيم له من نفسه سلطة أمن كاملة تحول بينه وبين الاعتداء على أمن الغير.

وقد عملت تلك التربية عملها وهي مهيبة تماماً لأن تمارس نفس الدور لمن يتربى عليها في كل عصر وكل مكان. هي التي جعلت الذي انحرف واعتدى على أمن الغير يقوم بنفسه طائعاً مختاراً بل مصراً على العدالة لتنفذ فيه أحكامها حتى يرتاح من عقوبة الضمير وسلطة الأمن الذاتية.

وسوف نظل واقعة ماعز والغامدية نبراساً يضيء في دنيا الناس^(١) مبينة لهم مواطن الهلاك من مواطن النجاة. ستظل نموذجاً في دنيا تمتليء بالكذب والخداع والتمويه والاصرار والتحايل على الهروب من ساحة العدالة واستخدام المحامين ودفع ما يملك من أموال في سبيل تضليل العدالة والافلات من سلطة القانون.

١ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ١٩ مرجع سابق.

المبحث الثاني

اصلاح النظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية

من غير المتوقع أن يوجد الفرد الملزوم بقيم ومبادئ الشريعة وضوابط السلوك القويم في ظل نظم جائرة تعمل في اتجاه الاجرام والانحراف. وفوق أن ذلك غير متوقع فهو غير عدل اذ العدل يقتضي أن تكون النظم المحيطة صالحة كما اقتضى أن يكون الفرد نفسه صالحا.

وفوق هذا وذاك فان وجود نظم غير صالحة معناه وجود عوامل تخريبية وانحرافية تجعل توافر الأمن في عداد المستحيلات. اذ أنها تغذى الفرد تغذية غير صالحة.

ومن أجل ذلك عنى الاسلام باصلاح النظم عنائه باصلاح الفرد سواء ما كان منها اجتماعياً أو اقتصادياً أو سياسياً.
بيان ذلك :

أولاً : اصلاح النظام الاجتماعي :

نقصد بالنظام الاجتماعي مجموعة الروابط والعلاقات التي تربط أفراد المجتمع بعضهم ببعض بما في ذلك الترابط الأسري وعلاقة الرجل بالمرأة.

في هذا الجانب نجد الاسلام قد تكفل بتنظيماته وتشريعاته له بما يوفر ضمانة قوية لاستباب الأمن بمختلف ألوانه و مجالاته.

لقد رسم الاسلام مبدأ المساواة بين سائر الأفراد : «يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى ...»^(١) «يا أيها الناس انقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة»^(٢).

فمن حيث المصدر والأصل كل الناس سواء فلا تفاوت في لون أو عرق أو مركز أو جاه أو مال^(٣). وانما التفاوت بالعمل الصالح : «ان أكرمكم عند الله اتقاكم»^(٤).

ومعنى ذلك أن من يريد أن يغنم أعلى المراكز في الدنيا وفي الآخرة عليه بالاستقامة وعدم ارتكاب أي جريمة ينهي عنها الاسلام. ان الاسلام بذلك يجعل صيانة الأمن والالتزام به معيار التفاضل وذلك بجعله الأكرم هو الأنقي، وهل الأنقي يرتكب جريمة قتل أو جريمة زنا أو جريمة سرقة أو جريمة غش أو جريمة قذف أو .. أو .. وغير ذلك من الجرائم !.

وبتأمين مبدأ المساواة لكافة الأفراد أمام الحقوق وأمام الواجبات وأمام الفرص، وأولاً وقبل كل شيء أمام الله تعالى فان مبدأ الاخاء سوف يسود^(٥)، وتسود معه أخلاقيات الاخوة التي تتنافى تماماً وسلوكيات الانحراف والاجرام، اذ عندما يجد الانسان انه ما من فرصة الا وهي متاحة أمامه لا يحول بينه وبينها أنه فقير أو أنه ملون أو أنه من سلالة كذا عند ذلك يجد مبرراً لارتكاب الجرائم والاخلاط بالأمن والاعتداء على الغير

١ - سورة الحجرات آية ١٣

٢ - سورة النساء آية ١

٣ - د. محمد الهبي «الدين والدولة» ص ٣٤٧ وما بعدها مرجع سابق.
الشيخ حسن ال الشيخ «كرامة الفرد في الاسلام» مجلة الفكر العربي، صفر سنة ١٣٨٩هـ بيروت.

٤ - الشيخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني» ص ٣٤. مرجع سابق.

٥ - سورة الحجرات آية ١٣

٦ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ١٣١ مرجع سابق.

وفي محيط الاسرة نجد التنظيم الاسلامي يجعل منها خلية أمن أولية تخرج للمجتمع رجالات الأمن، حيث لم يهدى للزوجة حق من حقوقها يجعلها تنحرف من جرائه ولم يغنم لها حق يسبب لها ارتكاب الفاحشة^(١)، بل حرص على ذلك حتى في مواجهة العبادة والطاعة. فعندما غلب أحد الصحابة التهجد والصيام قال له الرسول صلى الله عليه وسلم : «ان لزوجتك عليك حقا»^(٢).

فالمرأة انسان كامل الانسانية ومسئولة كامل المسؤولية ولها استقلالها التام في معظم شؤون الحياة وهي التي يتوقف عليها صلاح المجتمع وصلاح الأفراد. لقد فرض عليها الحجاب والستر وعدم التبرج : «يا أيها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئنن عليهن من جلابيبهن»^(٣). بل طلب من المرأة حفظ النظر وغض البصر : «وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن»^(٤).

كل ذلك بهدف المحافظة عليهم من الأذى والاعتداء : «ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذنن»^(٥). بل ومنعا لهم من أن يقعن في الانحراف بالنظر للرجال.

هذا تشريع يستهدف تأمين الأمن والابتعاد عن الانحراف والاجرام. ولقد ذهب الاسلام في موقفه من المرأة أنه أمنها من ظلم زوجها وقرر انفكاكها من يد الزوج الظالم^(٦).

وعلى صعيد آخر وجدنا تشريع الاسلام في الزواج يستهدف القضاء على الانحراف والبعد عن الفواحش والاجرام. فشرع الزواج

١ - د . علي عبداللطيف «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ٣٢٢ وما بعدها مرجع سابق.
الشيخ محمد ابو زهرة «المجتمع الانساني في الاسلام» ص ٧٢ وما بعدها مرجع سابق.

٢ - رواه النسائي : باب الصيام.

٣ - سورة الاجراث آية ٥٩

٤ - سورة النور آية ٢١

٥ - سورة الأحزاب آية ٥٩.

٦ - شيخ الاسلام ابن تيمية «الفتاوى» ج ١ ص ١٨٤. توزيع رئاسة البحوث والافتاء.

وحض عليه، وأباح تعدد الزوجات وأباح الطلاق عند الضرورة، كل ذلك حتى لا ينحرف الرجل ولا تنحرف المرأة^(١).

هذه نبذة عن النظام الاجتماعي في الإسلام ومنه يتضح كيف رقى الإسلام بذلك المجتمع الإسلامي من كثير من الانحرافات ووفر الأرضية الصلبة لإقامة الأمن في ربوعه.

فكم من جرائم ارتكبت كان منشؤها احساس الفرد بالظلم الاجتماعي والفارق المفتعلة بين الأفراد. وكم من جرائم ارتكبت تحت شعار الحرية الجنسية وما هي بحرية بل هي فوضى جنسية يربأ عنها الحيوان^(٢). بل هناك ما هو أكثر دلالة على مدى اهتمام النظام الاجتماعي بتوطيد الأمن فقد جند هذا النظام كافة أفراد المجتمع لمواجهة الانحراف فالكل مسؤول عن تغيير المنكرات.

هذه نقطة تعالج مفصلا في الفصل القادم.

والنقطة الثانية أن القيم الإسلامية لا تجعل المجرم أو المنحرف هو فقط الشخص الذي يباشر فعل ارتكاب الجريمة، وإنما أشركت معه كل من يعينه بأي صورة من الصور أو يسكنت على اجرامه. فالكل في حقل الجريمة سواء.

ثانياً : اصلاح النظام السياسي :

سبق أن تناولنا في الباب الأول بعض معالم النظام السياسي الإسلامي عندما كنا بصدد بحث حقوق الحاكم وواجباته. وعلى ضوء ذلك فالباحث هنا يكتفي بابراز المدلول الأمني لهذا النظام، أو بعبارة أخرى مدى مساعدة هذا النظام في استتاباب وتوطيد الأمن في ربوع المجتمع.

-
- ١ - ميرزا حسين «الإسلام والاشتراكية» ص ٢٢٩ مرجع سابق.
د. محمد البهبي «الإسلام لا ينافق المرأة» مجلة منار الإسلام ذي القعدة سنة ١٣٩٨هـ.
الشيخ محمود شلتوت «الإسلام عقيدة وشريعة» ص ١٤٨ وما بعدها مرجع سابق.
٢ - د. علي عبدالحليم «عالمة الدعوة الإسلامية» ص ٢٢١ مرجع سابق.

ان نظرة الاسلام للسلطة والحكم انها امانة ومسؤولية وليس مجرد سلطة ومحض، فهي تنهض بتنفيذ العدل في دنيا الناس واقامة شريعة الله تعالى فيهم وحراستها من اعتداء أحد منهم عليها وحراستهم بها واقامة المساواة بينهم. وقد أصاب عمر رضي الله عنه عندما عبر عن طبيعة السلطة في الاسلام بقوله لأحد عماله : «اعلم أنك واحد منهم ولكنك أنقلهم حملًا»^(١).

ومن هذا المنطلق كان الحاكم والمحكوم أمام القانون الاسلامي سواء، الجميع يطيع الله، والجميع مسؤول أمام الله، والجميع مأمور ومنهي من الله، والجميع محظور عليه تعدى حدود الله. فإذا اعتدى الحاكم فيسأل ويحاسب كما يسأل ويحاسب أقل فرد في المجتمع سواء بسواء، وتصرفات الحاكم محكومة بمصلحة الرعية كما أتفق على ذلك علماء الاسلام.

ومما يحدثنا عنه التاريخ هذا المشهد الخالد : «كتب عمر رضي الله عنه إلى عماله أن يوافوه بالموسم، فوافوه فقال : يا أيها الناس أني بعثت عمالي هؤلاء ولاة بالحق عليكم ولم استعملهم ليصيروا من أبشاركم ولا من نمائكم ولا من أموالكم فمن كانت له مظلمة عند أحد منهم فليقيم. فما قام من الناس يومئذ الا رجل واحد فقال : يا أمير المؤمنين، عمالك ضربني مائة سوط فقال عمر : أتضرر به مائة سوط ؟ قم فاستقد منه. فقام إليه عمرو بن العاص فقال له : يا أمير المؤمنين إنك إن تفتح هذا على عمالك كبر عليهم، وكانت سنة يأخذ بها من بعدك، فقال عمر : ألا لا أقيده منه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقييد من نفسه ؟ قم فاستقد»^(٢).

من هذا يتضح بجلاء مسؤولية السلطة عن أي ظلم، وإن الاعتداء محرم في شرع الله تعالى، سواء من الحاكم أو من المحكومين. وأن العقوبة الشرعية قائمة وشاملة.

١ - محمود شلبي «اشتراكيه عمر» ص ٥٠. مكتبة القاهرة الحديثة سنة ١٩٦٥ م.

٢ - أبو يوسف «الخارج» ص ١٢٥. مرجع سابق.

وبموضوعية كاملة لا نجد مذهباً أو نظاماً يبلغ ذلك الرتبة العالمية
في منع الظلم والاعتداء من قبل الدولة على أفرادها.
إذا سلمنا بذلك الخصائص والمقومات فماذا يتربى على ذلك في
مجال الأمان؟.

إن سيادة نظام مثل هذا يرتب نتيجة طبيعية ومنطقية هي توطيد
الأمن في المجتمع فلا اعتداء ولا انحراف من فرد من حيث المبدأ إذ
أن مبررات أو ذرائع الاجرام من الناحية السياسية غير موجودة. ولا
اعتداء ولا انحراف من السلطة تجاه الأفراد فهي ملتزمة التزاماً كاملاً
في علاقاتها بالرعاية لمبادئ الشريعة.

وبالتالي توافق الأمان في الاتجاهين. أمن الأفراد من السلطة
وأمن السلطة من الأفراد. ولقد عبر عن تلك النتيجة قديماً رسول
كسري الذي قال لعمر : «حكمت فعدلت فأمنت فنممت يا عمر».

وفي حقيقة الأمر فلقد كان ذلك حاضراً في وعي الحكام
المسلمين. فكثيراً ما كان يوصي عمر نوابه قائلًا : «إياك أن تزيغ
فizerig عمالك»^(١).

وحدثنا التاريخ عن هذا المشهد ذي الأبعاد الأمنية العميقه
والمتنوعة فعندما فتح المسلمون أرض فارس وغنموا كنوز كسرى
ومجوهراته وأمواله قاموا بتوصيل حق الدولة إلى المدينة المنورة
عبر الصحراء المعتمدة دون غلوط أو خيانة أو اختلاس، دون سطوة من
أي بقنة عليهم. وإنما أمن كامل منهم وعليهم حتى أوصلوها كاملة
سليمة إلى حيث الخليفة فما كان من عمر عندما رأى ذلك إلا أن هتف
قائلًا : «إن قوماً أدوا هذا لأمناء».

وصدق رضي الله عنه في ذلك. فلا يفعل ذلك إلا أمناء. وعند
ذلك أكمل له علي بن أبي طالب رضي الله عنه مقومات الأمان قائلًا :

١ - أبو يوسف «الخراج» ص ١٦ مرجع سابق.

«لقد عفت فعفت رعيتك ولو رتعت لرتعوا»^(١).

وصدق ابن أبي طالب، فلا يغنى صلاح الفرد في باب الأمن شيئاً طالماً أن الحكومة أو الدولة عابثة ظالمة.

وقد بلغت مسألة ارتباط الأمن وتوطيدته بقيام الحاكم بما عليه خير قيام حداً بلغ مستوى الاعجاز لدى خلفاء المسلمين من خلال المشهد التالي :

وقف عمر بن الخطاب يودع أحد عماله فقال له : «ماذا تفعل اذا جاءك سارق ؟ فقال : اذا جاءني سارق قطعت يده. فقال عمر : واذن فان جاءني منهم جائع او عاطل لقطع عمر يدك. يا هذا ان الله قد استخلفنا على عباده لنسد جوعهم ونستر عورتهم ونوفر لهم حرفهم فإذا أعطيناهم هذه النعم تقاضيناهم شكرها. يا هذا ان الله خلق الأيدي لعمل ، فإذا لم تجد في الطاعة عملاً التمست في المعصية عملاً، فأشغالها بالطاعة قبل أن تشغلك بالمعصية»^(٢).

هذه هي شريعة الله تعالى في جانبها السياسي تسد كل منفذ يمكن أن يتسلل منه الانحراف. ومن المعروف أن القانون أو النظام كي يكتسب الاحترام والامتثال والطاعة من اتباعه عليه أن يكتسب أولاً وقبل كل شيء ايمان الأفراد به وتقديرهم فيه، والا خرجوا عليه وارتکبوا ما يحظره من جرائم.

وحتى يكتسب النظام هذه الميزة عليه أن يكون عادلاً في كل أبعاده وجوانبه فلا يهدر مصلحة فرد أو فئة محابياً بذلك مصلحة فرد آخر أو فئة أخرى. ولا يستطيع أن يكون عادلاً كاملاً إلا من كان مصدره العادل الكامل في عدله ولا يوجد ذلك في نظام وضعى

١ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٣٦ مرجع سابق.

٢ - محمد حسين هيكيل «الفاروق» ص ٢٠٢ ج ١. مكتبة النهضة المصرية سنة ١٩٦٣ م.

٣ - الشيخ محمد الغزالى «ظلم من الغرب» ص ١٣٩، طبعة دار الكتاب العربي.

وشرعية بشر قاصر وإنما ذلك فقط شريعة الله تعالى^(١).

ثالثاً : اصلاح النظام الاقتصادي :

ليس من هدف الباحث ولا من مقدوره في هذا الحيز الضيق الاطلاط بالنظام الاقتصادي الاسلامي. وإنما يستهدف فقط تناول الخطوط العريضة ذات الصلة الوثيقة بموضوع البحث هو توطيد الأمن. فهل يساهم نظام الاسلام الاقتصادي في توطيد الأمن في المجتمع؟.

من المعروف في دنيا الاجرام أن الجرائم الاقتصادية أو مكان سببها اقتصادياً تشكل نسبة هامة ومتزايدة في حجم الجرائم. كما تمثل خطورة كبيرة بين أنواعها المختلفة^(٢).

فالظلم الاقتصادي بما يتضمنه من اعتداء واجرام سواء وقع من الفرد أو من الجماعة، يعتبر في حد ذاته جريمة تخل بالأمن وتزعزع دعائمه كما أنه من جهة أخرى يمثل مصدراً أساسياً لارتكاب الجرائم والعديد من الانحرافات، فظلم رب المال للعامل يدفع العامل إلى الانحراف كذلك ظلم التاجر للمستهلك أو المستهلك للتاجر يدفع الطرف الثاني للانحراف.

ولا يقتصر مفهوم الظلم الاقتصادي على انفاس العامل أجره أو تشغيله في ظل ظروف غير سليمة ولا في غبن المستهلك ورفع الثمن أو حبس السلعة عنه، ولا في اضراب العمال فحسب بل يتمثل أيضاً

١ - سيد قطب «السلام العالمي والاسلام» ص ١٦٠ وما بعدها.

عبد القادر عودة «الاسلام وأوضاعنا القانونية» ص ٤٢ مرجع سابق.

د. عبدالعزيز النعيم «أصول الاحكام الشرعية» ص ٢٠ وما بعدها. طبعة دار الاتحاد العربي للطباعة. ط ١.

٢ - المشكلات الأمنية في الدول العربية. المؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب، ص ٧٩ وما بعدها.

الطايف سنة ١٤٠٠هـ.

في منع الفقراء والمساكين والعجزة عموماً حقوقهم الاقتصادية^(١). أو بعبارة أخرى أن للظلم الاقتصادي بعده أساسياً يتمثل في الاخلاص بالتوازن الاقتصادي للمجتمع. جائع بجوار متخم. وعار بجوار كاس وبلا مأوى أو مسكن بجوار صاحب العمارات والعقارات. ومریض لا يجد علاجه. وجاهل لا يجد فرص تعليميه^(٢) ... وهكذا، ان ذلك كله يمثل ظلماً يورث العداوة والبغضاء ويولد الجرائم والفلاقل والثورات بالإضافة إلى أنه يعيق تقدم المجتمع ونموه ورفاهيته

وفي ذلك نسمع التعليمات القوية الصريحة : «كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم»^(٣). «وفي أموالهم حق للسائل والمحروم»^(٤). «ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع». «أيما أهل عرصة بات فيه أمرؤ جائعاً الا برئت منهم ذمة الله ورسوله». «إن الله جعل للفقراء في أموال الأغنياء ما يكفيهم، فإذا جهدوا أو عروا فبمنع الأغنياء حق على الله أن يعذبهم»^(٥).

والدلول الأمنية لتلك النصوص هو أن الإسلام يحرص كل الحرص على تشييد نظام اقتصادي عادل يحول دون وقوع الجرائم الاقتصادية فمال الفرد مصان ومحترم ولا يحل لأحد حاكماً أو محكوماً أن يعتدي عليه وبالمثل فحق الغير فيه هو الآخر مصان ومقدس وتقف الأمة كلها في سبيل توصيل هذا الحق إلى أصحابه.

- ١ - الشيخ محمد شفيع «أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع» بحث مقدم لمؤتمر الفقه الإسلامي المنعقد في ذي القعدة سنة ١٤٩٦هـ تحت رعاية جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.

- ٢ - د. محمد أبو السعود «أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع» بحث مقدم لنفس المؤتمر

- ٣ - مسعود الندوى «الاشتراكية والإسلام» تعریف مهیب عبد الغفار ص ٧٤
توزيع رئاسة البحوث العلمية والافتاء.

- ٤ - سورة الحشر آية ٧

- ٥ - سورة الذاريات آية ١٩

- ٦ - أثر عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه.

وقد بلغت رؤية الاسلام مداها في الموضوعية عندما اعتبرت أن الفرد ليس دائما هو الجاني أو المجرم اقتصاديا فقد يكون ذلك ظاهريا فحسب أما حقيقة الأمر فهو ضحية، والمجتمع هو الجاني، وحادثة السرقة التي وقعت من غلام حاطب في عهد الخليفة الثاني عمر خير شاهد على ذلك. فقد سرق غلام حاطب ناقة وذبحوها وأكلوا منها. وثبتت بالفعل جريمة السرقة باعتراف الغلام. ولكن حس الحكم الاسلامي استشعر أن يكون وراء ذلك تفسير قد يغير طبيعة القضية. ألا يكون مصدر ذلك ظلما وقع عليهم من سيدهم وحرمانا لهم من حقوقهم الاقتصادية مما اضطرهم الى ارتكاب تلك الجريمة؟ فكانوا ضحية في صورة مجرمين. ان ذلك قد أثبتته التحريات وأكده تقصي الحقائق. وعندئذ كان موقف الحكم عادلا كل العدل. الجاني هو سيدهم، وبالتالي فعليه أن يتحمل الجزاء والعقوبة. وأوقع عليه عقوبة أوجبه حتى يخرج عن ظلمه لمن هم تحت يده(١).

ان النظام الاقتصادي بما يقدمه للفرد المالك من صيانة لماله واحترام له وللفرد العاجز عن تأمين حياته ومعيشته فإنه يحول بين هؤلاء الأفراد وبين الوقوع في الجرائم الاقتصادية بحيث اذا وقع انحراف مع ذلك فإنه يكون محض تعد ولا بد من عقوبته العقوبة الرادعة الزاجرة.

ان الاسلام ينظر للظلم والعدوان على الفرد أو ماله نظرة وصلت الى حد اعتبار ذلك بمتابة الأسر له فليس الأسر قاصرا على الكفار وفي ميدان القتال. يقول ابن تيمية : «فإن المسلم الحر قد يستولي عليه الكفار، وقد يستولي عليه الفجار، أما باستعباده ظلما .. وأما باستعماله بغير اختياره ولا اذن الشارع مثل من يسخر الصناع

- ١ - ابن تيمية «الحسنة» ص ٥٥ مرجع سابق.
محمد فطب «شبهات حول الاسلام» ص ١٦٢، ١٦٣ مرجع سابق.

كالخواطين وال فلاحين بغير حق .. فكل آدمي قهر آدمياً بغير حق ومنعه من التصرف فالقاهر يشبه الأسر والمقهور يشبه الأسير»^(١). ويمثل ذلك قول ابن خلدون موضحاً ومفصلاً أبعاد آثار الظلم الاقتصادي^(٢).

وقد أثبتت أبحاث أمينة حديثة أن كثيراً من جرائم القتل تقع بداعي النّار للعرض أو الدفاع عن النفس أو من أجل الحصول على المال، أي بداعي رد ظلم وعدوان وقع على الفرد نتيجة خلل في النظم السائدة^(٣).

خلاصة

نخلص من ذلك بالقول :

ان الاسلام بنظرته الشمولية لمرتكزات الامن يتوقف ضمن ما يتوقف على اصلاح النظم التي تنظم علاقات الأفراد سواء كانت اجتماعية او سياسية او اقتصادية، بحيث تغذى الأفراد التغذية الصحيحة السليمة وتحول بينهم وبين ارتكاب الجرائم والاخلاقي بالأمن.

هذا بالإضافة الى أنه أقدم على الفرد في ذاته فرياه التربية الصالحة المستقيمة بما وفره له من عقيدة وعبادات وأخلاق. أي أنه بعبارة أخرى أقام له حاجز أمن داخلي وحاجز أمن خارجي محيلاً بذلك بينه وبين الواقع في الجريمة وانتهاك حرمات الأمن.

وحقيقة اذا ما توفرت تلك المقدمات فقل أن ينحرف انسان ويندر أن تقع جريمة اذا لا مجال لها. وقد عبر عن ذلك أحد الكتاب قائلاً : «ان مجتمعاً يحارب العوز ويسمده ويحارب الاختلاط والتبرج

- ١ - ابن تيمية «الفتاوی» ج ٩ ص ١٨٢ مرجع سابق.

- ٢ - ابن خلدون «المقدمة» ص ٢٨٨ مرجع سابق.

- ٣ - المشكلة الأمنية في الدول العربية. ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب المنعقد في الطائف سنة ١٤٠٠هـ. اعداد مركز ابحاث مكافحة الجريمة بالرياض ص ٢٦.

ويحارب التخثث والتأنث وتشغل أجهزة الاعلام فيه والتوجيه بتوجيهه الناس الى الخير والفضيلة والنظافة والعفة وتقوى الله ومرافقه وعبادته وحده. وهو بعد ذلك يملأ فراغ الحاجة بهموم كبار في سبيل الانسانية ويملاً وقت الفراغ بالعمل فلا يوجد فيه اولئك الفارغون والفارغات الذين لا يجدون ما يملأون به حياتهم ويصرفون فيه طاقاتهم الا الشهوات والنزوات»^(١). أي أنه بتعبير آخر مجتمع يندم الأمن ويحرص عليه.

وبعد ذلك فإن من ينحرف ويعتدي فلا مفر من عقابه حتى يتوب الى رشده. ومن هنا شرع الاسلام العقوبات الرادعة والزاجرة. وإذا أمن المالك على ماله وأمن المستهلك على حاجته وسلعه وأمن العامل على جهده وأمن العاجز على كفايته فمن أي وجه يتسلل الانحراف والاجرام !!

وفي النظام الاجتماعي، أعلنها الاسلام صريحة مدوية لا فضل لأحد على أحد الا بالتفوی. فلا عنصرية ولا تفاخر بالأنساب والألقاب ولا سخرية لأحد من أحد، بل كل فرد كرامته مصانة والمؤمنون في ذلك سواء لا فرق بين أدنיהם وأعلاهم.

كذلك فقد أقام الاسلام النظام الاجتماعي الأسري على أساس واقعية وطيدة تلبی حاجات الانسان وتحفظه من الزلل والانحراف فأباح مالا بد من اياهه وحرم كل منكر وفاسد.

والشرع الاسلامي في الزواج والطلاق والميراث والحضانة يحقق للانسان الأمان والأمان ويباعد بينه وبين الانحراف والاجرام. وإذا صلح الفرد وصلحت النظم فان ارتكاب الجريمة بعد ذلك لا يكون الا نتيجة عدوان واجرام ومن ثم فلا بد من ردعه وزجره ومن هنا أقام الاسلام نظام عقوبات يردع عن الانحراف ويحقق العدالة بين الناس.

١ - سيد قطب «السلام العالمي والاسلام» ص ٧٩ مرجع سابق.

وكانت نظرية الاسلام للعقوبة أنها ضرورة اجتماعية بل وفردية فلا مناص منها لصلاح الفرد ولصلاح المجتمع. كما نظر لها من حيث ما ترتبه الجريمة من افساد وقلائل وانلاف، ليس فحسب بالنسبة للمجنى عليه كفرد وإنما بالنسبة للمجتمع ككل.

المبحث الثالث العقوبات الإسلامية

بعد أن يتعهد الإسلام الفرد بالرعاية والعنابة منذ نعومة أظفاره وحتى نهاية حياته ثم يقيم له نظاماً صالحة تبني فيه نوازع الخير والاستقامة وتباعد بينه وبين الواقع في الانحراف. بعد ذلك كله فمن اعتدى فأمامه عقوبة رادعة زاجرة^(١).

والملاحظ هنا أن الإسلام وهو يشرع العقوبة لم يغب عنه ضرورة توافق ضمانات العدل في تنفيذها. فليس العمليّة عملية تشوف وإنما لذات الانتقام، ولذلك كانت هناك ضمانات عديدة لاثبات الجريمة ولإجراءات التحقيق كما كان هناك درء للحدود وهي أقسى أنواع العقوبة الإسلامية درءاً لها بالشبهات. وأخيراً فهناك عنصر أساسي يتمثل في التوبة.

ويهتم الباحث هنا بتناول هذا الموضوع من الزوايا التالية : مفهوم العقوبة وأساسها وأهدافها وخصائصها وأنواعها، وما أثير من شبهات وافتراضات حولها ودحض كل ذلك، وأخيراً فعاليتها في توطيد الأمن، ثم عرض لأهمية التوبة في انفاس حجم الجريمة، وذلك في الفقرات التالية :

أولاً : ينظر الإسلام لمفهوم العقوبة نظرة شاملة متعددة الأبعاد فلم يقتصرها على العقوبة الجسمية فحسب بل تعداها إلى العقوبة المعنوية

١ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ١٨ مرجع سابق.
مصطفى الحال «تنظيم العدالة الجنائية في الشريعة الإسلامية» ص ٩٢، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي العدد الخامس.

محمود شلبيوت «الإسلام عقيدة وشريعة» ص ٢٩٦ وما بعدها، مرجع سابق.

محمد أبو زهرة «الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي» ص ٣٠ مرجع سابق.

أيضاً وكذلك العقوبة المالية، ومن ناحية أخرى لم يجعلها قاصرة على الدنيا بل تعداها إلى الآخرة. وذلك لمزيد من الحرص على الحماية الفعلية للأمن^(١). وبالتالي فهناك الأيلام البدني والأيلام المعنوي كل ذلك في الدنيا وفي الآخرة.

فقد توعد المجرمين بقوله : «فَمَا جِزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمُ الْخَرْيَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرْدُونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ»^(٢). وفي آية أخرى : «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا إِسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أَوْلَئِكَ مَا كَانُ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَرْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٣). وفي آية ثالثة : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثُمَّا قَلِيلًا أَوْلَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بَطُونِهِمْ إِلَّا النَّارُ وَلَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزْكِيُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»^(٤). وفي آية أخرى : «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعِهْدِ اللَّهِ وَإِيمَانِهِمْ ثُمَّا قَلِيلًا أَوْلَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظَرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزْكِيُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»^(٥). وفي آية أخرى : «وَمَنْ يَقْتَلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجُزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضْبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»^(٦). وفي آية أخرى : «إِنَّمَا جِزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ أَوْ أَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٧).

١ - محمود شلتوت «الاسلام عقيدة وشريعة» من ٢٧٩ مرجع سابق.

٢ - محمد ابو زهرة «الجريمة والعقوبة في الفقه الاسلامي» ص ١٩. مرجع سابق.

٣ - سورة البقرة آية ٨٥.

٤ - سورة البقرة آية ١١٤.

٥ - سورةآل عمران آية ١٧٤.

٦ - سورة النساء آية ٩٣.

٧ - سورة العنكبوت آية ٣٣.

وهكذا لو ذهبتنا نستقصي موقف القرآن من الجريمة والانحراف نجده يضع مفهوما شاملـاً للعقوبة لا يقتصر فحسب على ما يحدث من ألم جسمـي من جراء ما يصدره القاضي أو الحكم من أحكـام، وما ذلك الا لمزيد من الزجر والردع عن ارتكاب الجرائم والأخلاق بالأمن.

ثانياً : المستهدف منها :

دون الدخول في تفاصيل مواقـف العلماء تجاه ذلك الموضوع فـإن الباحث يدرك من خلال مبادـئ الشريعة الإسلامية أن العقوبة استهدفت زجر المعـتدي عن المعاودة لمـثل ذلك السلوك المنحرـف وفي الوقت نفسه ردع غيره وترهـيبه من ارتكـاب مـثـلـاً ارتكـب كل ذلك بهدـفـنهائي هو تـأمينـأـمنـالمـجـتمـعـوـسـلـامـتـهـوـاحـاطـتـهـبـسـيـاجـمـنـكـلـماـيـخـيفـهـوـيـزـعـجـأـفـرـادـهـهـذـاـبـالـاضـافـةـإـلـىـمـاـفـيـهـاـمـنـتـعـوـيـضـالـمعـتـديـعـلـيـهـعـماـوـقـعـعـلـيـهـمـنـظـلـمـوـاعـتـدـاءـوـأـخـيرـاـفـيـهـاـجـبـلـلـمـعـتـديـوـتـطـهـيرـلـهـ(١).

اذن ليس المستهدف من العقوبة اـيـذـاءـالـمـعـتـديـلـمـجـرـدـالـاـيـذـاءـوـخـيرـمـصـدـاقـلـذـاكـقـوـلـهـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـ:ـ«ـاـذـاـقـتـلـتـمـفـأـحـسـنـواـقـتـلـةـ»ـ(٢).

ومن هنا قال العلماء انه ينبغي أن يكون الحـدـأـوـالـقـصـاصـبـأـسـرـعـوـسـيـلـةـ(٣)

ثالثاً : أساس قيام العقوبة :

من يبحث موضوع العقوبة الإسلامية بـحـثـمـوـضـوعـيـاـيـجـدـأـنـهـقـامـتـعـلـىـأـسـاسـوـاـحـدـوـهـوـحـمـاـيـةـمـصـالـحـالـعـبـادـتـيـتـنـمـيـلـفـيـ

١ - الشيخ محمود شلتوت «الإسلام عقيدة وشريعة» ص ٢٩٥ مرجع سابق.
الغزالـيـخـلـيلـعـبدـ«ـاـنـرـتـطـيـقـالـحـدـودـالـشـرـعـيـةـفـيـتـحـقـيقـالـأـمـنـوـالـاسـتـفـارـلـلـمـجـتمـعـ»
بحـثـمـقـمـلـلـمـؤـنـتـرـالـفـقـهـالـاسـلـامـيـجـامـعـةـالـاـمـمـمـحـمـدـبـنـسـعـودـسـنـةـ١٤٩٦ـهــ.
وانـظـرـإـيـضـاـ:ـدــحـسـنـالـشـاذـلـيـ«ـبـحـثـبـنـفـسـالـعـوـانـمـقـدـمـلـنـفـسـالـمـؤـنـتـرـ»ـ.

٢ - جـزـءـمـنـحـدـيـثـصـحـيـحـرـوـاهـمـسـلـمــ.ـانـظـرـفـيـضـالـقـدـيرـجـ٢ـصـ٢ـ٢٤٥ـ.

٣ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٨٩ مرجع سابق.
مـحـمـودـشـلتـوتـ«ـالـإـسـلـامـعـقـيـدـوـشـرـعـيـةـ»ـصـ٦٢ـوـمـاـبـعـدـهـمـرـجـعـسـابـقـ.

المحافظة على الأصول الخمسة وهي :
الدين والنفس، والعقل، والمال، والعرض. هذا هو أساسها
وليس لها أساس آخر

ويترتب على ذلك نتائج اجتماعية على درجة عالية من الأهمية
منها : أن العقوبة لا تُنبع من هوى الحاكم ولا طوع ميوله ونزواته،
يعاقب من يشاء متى شاء بأي وسيلة يراها(١). حتى ولو لم يرتكب
جرما بل أحياناً ما يعاقب الفرد إلا لأنه يطالب بازالة المنكرات
وتحريم المحرمات. أي أنها بعبارة أخرى عقوبة منظمة ومنضبطة
بقواعد وضوابط الشريعة. ومن هنا وجدها في كثير من أنواعها ثابتة
لا تختلف من مكان لآخر ولا من زمان لآخر

عقوبة القتل العمد هي القصاص، وعقوبة الزنا هي الجلد أو
الرجم وعقوبة السرقة هي القطع سواء في ذلك هنا أو هناك، وحاضرها
أو ماضياً أو مستقبلاً.

ويترتب على ذلك من جهة أخرى أنها تخضع في حدتها وخفتها
لما يترتب عليها من آثار اجتماعية وليس فقط من آثار شخصية على
المجنى عليه(٢). فليست الجريمة في نظر الإسلام انحرافاً شخصياً ولا
عملاً ذا آثار فردية وإنما هي عمل اجتماعي في أبعاده المختلفة
وبالتالي فالمنتظر في مقدار وطبيعة العقوبة إلى ما يحدها هذا
الانحراف على المستوى الاجتماعي(٣). ولذلك نرى في الكثير من
الجرائم أن العقوبة قائمة حتى ولو عفا المجنى عليه بل حتى مع رضاء
المجنى عليه. لأن هناك طرفاً أصيلاً في العملية هو المجتمع.

١ - الشيخ أبو زهرة «الجريمة والعقوبة» ص ٣١ وما بعدها مرجع سابق.

٢ - الشيخ أبو زهرة «المجتمع الإنساني في الإسلام» ص ٥٩ مرجع سابق.

٣ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ١٨ مرجع سابق.

الشيخ أبو زهرة «المجتمع الإنساني في الإسلام» ص ١٠ مرجع سابق.

د. عبد السميم أمام - آثر تطبيق الحدود الشرعية في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع -
بحث مقدم لمؤتمر الفقه الإسلامي. الذي نظمته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
سنة ١٤٩٦هـ.

د. محمد البهري «الدين والدولة» ص ٨٢ مرجع سابق.

رابعاً : خصائص العقوبة الإسلامية :

في محاولة للتعرف على أهم خصائص العقوبة في الإسلام وجدنا أنها تتصف بالشمول كما تتصف بالثبات والمرونة وبالتنوع.

بيان ذلك :

اما أنها شاملة فهي تحيط بكل جرائم حتى ما كان منها من أعمال القلوب. يقول تعالى : «وذرعوا ظاهر الاثم وباطنه ان الذين يكسبون الاثم سيجزون بما كانوا يقترفون»^(١).

وفي آية أخرى : «ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً»^(٢) «ان بعض الظن اثم»^(٣).

كما أنها تحيط بكل مجرمين فلا يفرق فيها بين أحد وأحد سواء كان حاكماً أو محكوماً غنياً أو فقيراً فرياً أو ضعيفاً، بل الناس كلهم أمامها سواء. وفي الحديث الصحيح عندما سرقت فاطمة المخزومية وكبر على بعض الصحابة إمامه الحد عليها لمركزها. قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً وقال : «انما أهلك من قبلكم ان الشريف فيهم اذا سرق تركوه و اذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(٤).

ففي الحديث الشريف الاصرار الكامل على شمولية العقوبة وعدم الاستثناء فيها^(٥)، وفيه فوق ذلك أن هدم هذه الخاصية في العقوبة يلحق بالمجتمع الهلاك والتدمر

- ١ - سورة الانعام آية رقم ١٢٠.

- ٢ - سورة الاسراء آية رقم ٣٦.

- ٣ - سورة الحجرات آية ١٢.

- ٤ - ابن ماجة «سنن ابن ماجة» ج ٢ ص ٨٥١ مرجع سابق.

- ٥ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٧٣، ٧٤ مرجع سابق.

وأما أنها ذات ثبات وذات مرونة. فمعناه : أنها تجمع في أنواعها بين الثبات وبين التغير، والمرونة : أي أن بعضها ثابت لا مرونة فيه بتغيير المكان أو الزمان وتلك هي الحدود.

فالقاتل العمد يقتضي منه والزاني يجلد أو يرجم والسارق يقطع يده والمحارب ينال جزاء الحرابة المنصوص عليه والقاذف يوقع عليه حد القذف، والسكران حد السكر والمرتد حد الردة بلا تغيير ولا تحويل^(١).

إذ أنها مقدرة من قبل الشارع ولا يوكل أمرها إلى القاضي أو الحاكم كما لا يجوز اسقاطها متى علم بها الحاكم سوى ما يتعلق منها بالقتل فلولي الدم أن يسقط الحد فيه عفوا منه لأخيه.

وهناك نوع آخر من العقوبة. لم يقدرها الشارع ولم يحدد نوعها ولا أسلوبها وإنما ترك ذلك إلى القاضي يفعل ما يراه محققا للمصلحة وقد سميت تلك العقوبة فقهيا بالتعزير

والملاحظ أن الإسلام فيما يتعلق بأهميات الجرائم قد تدخل فأقام لها حدودا. أما الجرائم القانونية فهي تلك التي أكتفى فيها بتشريع التعزير وتركها للتقدير القاضي حسب ظروف المكان والزمان وحسبما تقتضيه المصلحة، وقد يرى من المصلحة العفو عنه.

وفي الحقيقة وكما يقول خبراء القانون الجنائي فإن الجرائم التي أقام لها الإسلام حدودا هي تلك الجرائم الشديدة الأثر في تدميرها والكثيرة الحدوث والوقوع. وإن تلك الجرائم لو قضى عليها في

- انظر في تفصيل هذه الحدود - مراجع الفقه المختلفة. كذلك ... محمد اليهي «الدين والدولة» ص ٨٤ وما بعدها. وكذلك. الغزالى خليل، د. حسن الشاذلى، د. عبد السميع أمام في أبحاثهم تحت عنوان واحد وهو «تأثير تطبيق الحدود الشرعية في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع» مرجع سابق.

المجتمع لما عرف الناس الجريمة ولما شعروا بوقوعها. وقد وصلت
نسبتها في بعض البلدان إلى ٧٦٪ من مجموع الجرائم^(١).

وإذ فالعقوبة الاسلامية من حيث الثبات والمرونة أو التحديد
والتفويض تتنوع الى نوعين حدود وتعزيرات. والبعض يضيف نوعا
ثالثا هو القصاص، والبعض يدخله في الحدود.

-
- انظر في ذلك مفصلا الاستاذ عبد القادر عودة «التشريع الجنائي الاسلامي» ص ٢١٠ وما
بعدها ج ١ . دار للكاتب العربي . بيروت.
 - د. عبد السميم امام «اثر تطبيق الحدود الشرعية ...» مرجع سابق.
 - د. حسن الشاذلي «اثر تطبيق الحدود الشرعية ..» مرجع سابق.
 - الشيخ محمود شلقوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٢٨٨ وما بعدها مرجع سابق.

شبهات وافتراءات حول العقوبة الاسلامية وردتها

ان الباحث فيما يكتبه ويقوله الكثير من المستشرقين ومن الأجانب عموماً بل ومن بعض المسلمين الذين تربوا على أيديهم وشربوا من مورد ثقافاتهم. يجد فيه الكثير من التجني والافتراء. وكذلك الجهل بما في الشريعة الاسلامية من تعليمات وتشريعات فيما يتعلق بالعقوبة.

فيجدهم وقد أثاروا العديد من الشبهات التي هي في حقيقتها من الناحية الموضوعية المجردة، مجرد افتراءات ظاهرة البطلان. ويكتفي الباحث هنا بتناول بعض تلك الافتراءات ودحضها فيما يلي :

أولاً : افتراءات حول قسوة العقوبة وعنفها

فتراهم يقولون عن حد السرقة وهو قطع اليد ان ذلك فيه من القسوة مالا يتناكفاً مع الجريمة، فكيف يعدل ربع دينار من ذهب أو قيمته من غيره يد انسان^(١) ..

وتراهم يقولون عن حد الزنا للمحصن وهو القتل رجما بالحجارة أليس في ذلك ما فيه من الازدراء والاحتقار للانسانية ومنتهى القسوة في معاملتها، ولم يكن القتل بوسيلة أسرع وأكثر تهذيباً^(٢)؟.

ودحض هذا الافتراء يأتي من حيث أن حد السرقة لا ينظر فيه فحسب الى مقدار المسروق وإنما ينظر الى ما يسببه هذا السلوك من ذعر عام في الموقع الذي حدثت فيه السرقة بل في المجتمع كله وما يتربى على ذلك من اضطراب في العمل والانتاج وانصراف كل فرد الى ممارسة مهامه التي بها يصلح نظام الدنيا. ان العبرة ليست في ربع

١ - الشيخ ابو زهرة «المجتمع الانساني في ظل الاسلام» ص ٦٠ مرجع سابق.

٢ - الاستاذ الغزالي خليل عبد «اثر نطبيق الحدود الشرعية». مرجع سابق.

دينار وإنما هي في الآثار التراكمية السلبية لما تحدثه سرقة ربع دينار فإذا سلمنا بذلك فإن العقوبة تبدو متكافئة ومتعادلة مع هذا الجرم الاجتماعي الخطير

والذي يسرق ربع دينار مثل الذي يسرق ملايين الدنانير من حيث ثبوت السلوك الانحرافي في الدين. ومن يسرق الصغير القليل اذا لم يعاقب فإنه لن يجد حرجاً من الانسياق لسرقة الكبير مهما حاول الابتعاد عن ذلك، اذ أن صفة السرقة باتت ذاتية عنده.

ومن ناحية أخرى فإن توافق صفة القسوة والشدة في العقوبة في حد ذاته أمر مطلوب بل وضروري لاكتساب العقوبة معقولية اسمها وفعالية آثارها والا لا يصح أن تسمى عقوبة ولا يتأنى لها الردع والزجر والمهم في معيار القسوة والخلفة هو الأثر الكلي الذي تحدثه في المجتمع.

فأليهما أحدي للمجتمع : بد أو بضعة أيدٍ تقطع ثم توافر الأمن والاستقرار وتفرغ كل إلى عمله ومهامه وابتعاد المنحرفين أو من رسول لهم أنفسهم بالانحراف ابتعادهم عن الجريمة خوفاً من العقوبة وبالتالي عدم وقوع الانحراف اللهم الا نادر^(١). هل هذا أجدى للمجتمع وأرحم به وأشفق عليه، أم ميوعة العقوبة وخفتها بحيث تغرى بالمزيد من الانحرافات فيصبح المجتمع ساحة للاضطرابات والمخاوف وضياع الأعمال^(٢)؟ أليهما في منطق الاجتماع والأخلاق والتربية والسياسة أرحم وأشفق !.

أما حد زنا المحسن. فهو ينبع من سوء الآثار الاجتماعية المدمرة لجريمته. فهي تنصرف في آثارها إلى المجتمع كله مباشرة

١ - الشیخ ابو زهرة «المجتمع الانسانی فی الاسلام» ص ٦٢ وما بعدها. مرجع سابق.
الاستاذ محمد قطب « شبیهات حول الاسلام » ص ١٦٥ مرجع سابق.

٢ - د. وهبة الزحيلي «نظام التوبه وأثره في العقوبات» المجلة العربية للدفاع الاجتماعي ص ٥٩ العدد الخامس سنة ١٩٧٣.

من تداخل الانساب والحق ابناء بغير آبائهم ومن جهة أخرى فليس هناك ما يؤلم الانسان أكثر من ايامه في شرفه وعرضه وكرامته اذن هي جريمة اجتماعية ذات تراكمات سلبية متعددة، كما أنها تصيب الانسان في أخص ما يحرص عليه. ومن هنا كانت العقوبة ذات طابع اجتماعي^(١) فقد نص الاسلام على ذلك صراحة : «وليشهد عذابهما طائفه من المؤمنين»^(٢). كذلك ذات طابع فيه قدر كاف من القسوة والابلام الجسدي والنفسي جراء ما ارتكبه في حق الغير من هذا الابلام : «ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر»^(٣). ولنسأل هذا المفترى على الاسلام زورا وبهتانا في هذا الشأن.

ماذا يكون شعورك لو ارتكب مع زوجتك أو بنتك أو أختك هذا المنكر ؟ بافتراض انك انسان سوي الفطرة، ودعنا من الذين فقدوا خوتهم وشرفهم وأصبحوا كما سماهم الاسلام «الديوث» الذي يرى العار يفعل بأهله ولا يتحرك. أما كنت مستعدني بل وتفعل وتتحرف^(٤).

ثانياً : افتاءات حول التدخل في الحرية الشخصية
ومثال ذلك العقوبة على جريمة الزنا. فما دام الأمر قد تم برضى ووافق وحرية فلم العقوبة ؟.

ذلك العقوبة على الردة. انسان فكر وقدر فارتدى عن الاسلام فلم يعاقب ؟ أليس ذلك إفتاء على حرية الفكر والعقيدة ؟ وأليس ذلك من باب الاكراه في الدين ؟.

^١ د. محمد اليهي «الدين والدولة» ص ٤٤٣، ٤٤٤ مرجع سابق.

^٢ سورة النور آية ٢

^٣ سورة النور آية ٣

^٤ في احدى الدراسات الأمنية الحديثة ثبتت ان القتل بداعي الثأر للعرض يمثل ٥٢% من قوة الدوافع على جريمة القتل. انظر المشكلات الأمنية في الدول العربية. ص ٢٦ مرجع سابق.

كذلك العقوبة على شرب المسكرات. انسان بكامل عقله أقبل على كأس خمر فشربها جرا مختاراً مدركاً لما تجلبه له من مزلايا وفوانيد. فلم يعاقب؟ أليس ذلك تدخلًا في أخص خصوصيات الانسان؟ واجابة عن هذه الافتراضات نجد أن الزنا ليس عملاً شخصياً يتعلق بالشخص فحسب، بل هو في حقيقته عمل فاحش يشيع الفاحشة في الناس، وأكثر من ذلك فهو يمقت الجماعة ويمحقها وينحدر بها إلى أسوأ السبل والنتائج. ألم يقل عنه خالق الانسان : «ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا»^(١).

هل بعد هذا التشخيص والتكييف قول لأي انسان. ماذا لو شاع الزنا في مجتمع؟ هل يقبل أحد على الزواج بتكاليفه؟ وهل يتواجد نسل ويرثى تربية صالحة؟ وهل سيبقى هذا المجتمع أم يزول مع الأيام؟.

هذا هو الزنا الذي يقال عنه انه حرية شخصية : «كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون الا كذبا»^(٢)

لو لم يكن للإسلام في الحقل الاجتماعي الا تحريم الزنا وابقاء أشد عقوبة على مرتكبيه وتشريع الزواج وتشريع تعدد الزوجات وتشريع الطلاق. لو لم يكن له سوى ذلك لكافاه شرعة خالدة راشدة. والأمر كذلك في شرب الخمر ان شارب الخمر معنده وأول ضحاياه عقله وجسمه وماله وأهله ثم المجتمع كله فهل يترك يشرب كما يشاء ثم يفحش كما يشاء ويختبئ قال صلى الله عليه وسلم : «لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر»^(٣)

ويعددي فاقد الوعي والفكر، هل الخطر في ذلك خطر على الحرية الشخصية أم خطر على ما فيه هلاك الحرية الشخصية

١ - سورة الامراء آية ٣٢

٢ - سورة الكهف آية رقم ٥

٣ - ابن ماجة «سنن ابن ماجة» ج ١ ص ١١١٩ مرجع سابق

والاجتماعية؟!! . وكذلك الردة : «من بدل دينه فاقتلوه»^(٢) ليس فيها افتراء على الفكر والرأي وليس فيها جبر وقهر على الدين . وإنما فيها المحافظة على عقيدة المجتمع وفيمه ، ومجتمع بلا عقيدة لا حياة له والفرد لم يدخل الإسلام على كره منه وإنما بكل ما لديه من رغبة وما عنده من فكر فلا أقل بعد ذلك من المحافظة على عقيدة المجتمع التي أبى أن تفرض عليه فرضاً . ماظنك بجماعة ترك أمرهمفوضى . هذا يرتد إلى الشيوعية والثاني يرتد إلى الاباحية والثالث إلى الوجودية ... والخامس إلى المسيحية ... وهلم جرا . هل يبقى لهذا المجتمع من كيان؟!

ثالثاً : افتراءات حول تعطيل الطاقة الانتاجية في المجتمع

فالسارق إذا قطعت يده أصبح عاجزاً عن الكسب والانتاج وأصبح عالة على غيره .

لتفرض أن هذا صحيح، ولكن الموازنة العلمية الموضوعية تقتضي أن نأخذ عوامل أخرى في الحسبان هي فرع وهلع . وقد تكون قطعاً أو عجزاً أو قتلاً في ظل شيوخ السرقة وعصايتها أهي أهون أو بمعنى أصح أكثر خسارة للإنتاج وأنقل عيناً على الاقتصاد القومي أم يد أو يدان مقطوعة؟؟.

إن من يقول بذلك ينسى أو يتناسي المفعول الحركي للعقوبة وينظر كما لو كانت السرقة ستدخل منتشية وشائعة، وحد السرقة قائم ومستمر، وبذلك تتواجد مئات أوآلاف الأيدي العاجرة المقطوعة هذا خطأ في التقويم والتحليل . إذ أن العقوبة الإسلامية من أخص سماتها الردع فهي تحمل في طياتها عوامل عدم الوقوع تحت طائلها . وبعبارة

١ - المرجع السابق . ج ٢ ص ٨٤٨

أخرى إنها بذاتها ستحول دون نفسها^(١). وصدق الله العظيم : «ولكم في الفصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون»^(٢). وكذلك في شتى العقوبات.

والتجربة خير برهان. فكم من عاجز مقطوع اليد في المملكة العربية السعودية حيث ينفذ حد السرقة؟!. ذلك ما سنعرفه في مباحث لاحقة.

١ - محمد قطب «شبهات حول الاسلام» ص ١٦٥ مرجع سابق.
٢ - سورة البقرة آية ١٧٩.

التوبة وأثرها في توطيد الأمان

من العناصر الأساسية التي احتواها المنهج الإسلامي تجاه الأمن عنصر «التوبة». وفي الحقيقة أن هذا العنصر بدراسةه من الناحية النفسية والوجدانية والاجتماعية نجده لا يقل أهمية في توطيد الأمان ودفع الجريمة عن بقية العناصر الأخرى الضرورية.

وليس من مهام الباحث هنا التعرض لهذا الموضوع من الناحية الفقهية ومدى تأثيره في سقوط العقوبة الدنيوية والأخروية فهذا له مجال آخر^(١). والذي يود الباحث لفت النظر إليه هو ما يفعله هذا العنصر تجاه توطيد الأمان.

وقد يفهم البعض من هذا العنصر استمراء الجريمة ومعاودتها وبالتالي يعمل في ضد اتجاه الأمان. ولكن حقيقة الأمر غير ذلك. ان مفهوم التوبة عزم أكيد وترك قاطع وندم شديد ورد للحقوق والمظالم في حدود المستطاع.

بهذا المفهوم يتظهر الإنسان من ذنبه «إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيمًا»^(٢) .. «يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحًا. عسى ربكم أن يكفر عنكم سيناتكم .. الآية»^(٣). «الا من تاب وأمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيناتهم حسنات وكان الله غفورا رحيمًا»^(٤)

١ - انظر تفصيلا لها بحث الدكتور وهبة الزحيلي «نظام التوبة وأثره في العقوبات» المجلة العربية للدفاع الاجتماعي. العدد الخامس.

الشيخ محمود شلتوت «الإسلام عقيدة وشريعة» ص ٣٠٠ وما بعدها. مرجع سابق.

٢ - سورة النساء آية ١٧

٣ - سورة التحرير آية ٨.

٤ - سورة الفرقان آية ٧٠

وهكذا نجد الاسلام يقيم هذا العنصر علاجا للنفس الخاطئة المعنية، التي تشعر تحت ظلال المفهوم الاسلامي للعقوبة وانها شاملة دنيا وأخرى. وبالتالي تظل تشعر بالاثم حتى مع ايقاع العقوبة الدنيوية عليها. عندها يكون من الخطير عليها الاستمرار في هذا الشعور الذي قد يدفعها الى معاودة الجريمة والاستمرار فيها. وهنا يتدخل الاسلام ليزيل هذا الشعور السيء عن نفسية الانسان وذلك بفتح باب التوبة أمامه كباب مفتوح على مصراعيه لدخول المنحرفين فيه الى ساحة الاستقامة والطهر بعيدا عن مجالات الجريمة : «ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيمًا»^(١).

هذه بعض مضامن العامل النفسي للتوبة الذي يجعل منها عنصرا فعالا في الابتعاد عن الجريمة والاصرار على عدم العودة اليها بتأثير لا يقل قوّة وفعالية عن تأثير العقوبة^(٢).

وإذا كانت النظم الحديثة تطالب وتؤكد على ضرورة بذل العناية بال مجرمين بعد ايقاع العقوبة عليهم ومعاملتهم معاملة طيبة حتى لا يعودوا لارتكاب الجريمة^(٣). فان الاسلام كان سباقا الى ذلك. فقد نظر للمنحرف الذي عوقب نظرته للفرد الملزوم المستقيم.

بل أكثر من ذلك انه ينظر للمعتدي نظرة اجتماعية وليس نظرة فردية فيما يتعلق بأثار جريمته متى كانت مالية تحمله ما لا طاقة له به فنزى في القتل الخطأ بل في الديمة عموما لا يتحملها المعتدي وحده وإنما تتحملها معه عائلته بحيث لا يترك وحده يستأصل كل ماله^(٤).

١ - سورة النساء آية ١١٠

٢ - د. وهبة الزحيلي - المرجع السابق ٥٢، ٥٧، ٩٠

٣ - د. سالم الكسواني. مرجع سابق ص ١٦٤ وما بعدها.

٤ - محمود شلتوت «الاسلام عقيدة وشريعة» ص ٣١٥ وما بعدها مرجع سابق.

محمد ابو زهرة «الجريمة والعقوبة في الفقه الاسلامي» ص ٦٢٦ وما بعدها. مرجع سابق.

عن المغيرة بن شعبة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم : «باليدية على العاقلة»^(١)

هل هناك مذهب وضعى يصل في تعامله مع المنحرف الى هذا النحو ؟ وقد ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم : طلب من أصحابه أن يدعوا بالرحمة لشخص أقيم عليه الحد. وطلب منهم إلا يعذبوا الشيطان عليه. وذلك بسوء معاملتهم له. وثبت أيضا في الأثر الشريف : «أن السارق اذا تاب سبقته يده الى الجنة وان الم يتبع سبقته يده الى النار»^(٢).

١ - ابن ماجة «سنن ابن ماجة» ج ٢ ص ٨٧٩ مرجع سابق.
٢ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ٧٤ مرجع سابق.

الفصل الثالث

أجهزة الأمن في الدولة الإسلامية

نظراً لأهمية الأمن في حياة الأفراد والجماعات، ونظرًا لشعب مركزاته ودعائمه، فإن الإسلام لم يكل أمره إلى فئة واحدة من فئات المجتمع إذ مهما أوتيت من قوة وسلطة فلن يمكنها بمفردها حراستة الأمن وتوطديه، وإنما فلا بد من تضافر كافة جهودها لمواجهة الرذيلة ومحاربة الجريمة، حتى يتأنى فعلاً إقامة الأمن في المجتمع.

ومن هنا يمكن القول إن الإسلام أقام دعائيم الأمن في المجتمع على أساس تعدد وتنوع أجهزته واسناد مهام معينة لكل جهاز

وفي هذا الفصل نبحث هذه المسألة في المباحث التالية :

المبحث الأول : التعبئة الاجتماعية الشاملة لمواجهة الانحراف.

المبحث الثاني : جهاز الشرطة وتوطيد الأمن

المبحث الثالث : مقارنة بين مواقف الإسلام من الأمن وموافق المذاهب المعاصرة

نتناول في هذا الفصل جملة من الضوابط التي وضعها الإسلام لحماية المجتمع من شتى الأضرار التي قد تواجهه.

فكم نعلم أن الإسلام عني بادىء ذي بدء بالوقاية فأسس النظم التربوية القوية ، والضوابط الاجتماعية الحكيمة لتسير البشرية في هذا الركب آمنة مطمئنة

كما أن تحمل مسؤولية الحفاظ على الأمن ليست بقاصرة على الأجهزة الأمنية فحسب وإنما المجتمع كله يهب لدرء الفساد، وإشاعة الفضيلة تحت راية «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

المبحث الأول
التبعة الاجتماعية الشاملة
لمواجهة الانحراف والعدوان

من أقوى المؤيدات في القول بالتبعة الاجتماعية الشاملة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أنت على ثغرة من ثغور الاسلام فلا يؤمن من قبلك».

ان أصبح كل فرد في المجتمع الاسلامي مجاهدا ومطالباً بأن يحمي مبادئ الاسلام وأن يحول دون وقوع أي اعتداء عليها. وفي ذلك يقول الدكتور محمد البهبي : «عن طريق التربية الاسلامية في المجتمع الاسلامي تكون مسؤولية الاستقرار الداخلي لتمكين الأفراد من ممارسة الحرية الشخصية مسؤولية فردية وكذلك حماية مبادئه وأهدافه من الاعتداء الخارجي هي الأخرى مسؤولية فردية كذلك. على معنى : أن كل فرد مسؤول عن الاسهام بما يستطيع في المحافظة على الأمرين معا. وعلى معنى أيضاً : انه ليس هناك في المجتمع الاسلامي فرد أو مجموعة من الأفراد هي وحدها التي تسأل عن هذه المحافظة دون من عدتها من الآخرين»^(١).

ان الجرائم في مفهومها الاسلامي هي ما يسميه الاسلام بالمنكرات والخبائث والفحشاء. وهي الاخلاص بحدود الله بمعنى تعليماته وأوامره ونواهيه. أو هي ترك الواجب أو فعل المحرم.^(٢).

وما دام الأمر على هذا النحو فان جميع الأفراد مدعوون لمواجهة هذا الانحراف. والجميع مسؤولون مسؤولية فردية وتضامنية في هذا الصدد «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»^(٣)

١ - د. محمد البهبي «الدين والدولة» ص ٤٨٩ مرجع سابق.

٢ - ابن تيمية «الحسبة» ص ٤٤ مرجع سابق.

٣ - رواه البخاري في الوصايا والاسارة والنکاح والعنق، والجهاد ورواہ أحمد في مسنده : ج ٢ ص ٥٤، ١٠٨، ١٢١.

وفي حديث شريف يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١).

فالجميع مأمورون بتغيير المنكر ، وفي تحرير كلمة تغيير دون كلمة انكار مثلا اشارة واضحة الى أن المطلوب حركة ايجابية فعالة تستهدف تغيير المنكر وازاحته عن واقع الحياة . وقد درج الرسول صلى الله عليه وسلم فئات المجتمع الى ثلاثة درجات :

أولاً : فئة عليها تغيير المنكر باليد أي بالقوة وتمثل تلك الفئة أساسا في الجهاز التنفيذي الحاكم.

ثانياً : فئة عليها تغييره باللسان أي بالقول والفكر والعلم والدعوة والاعلام . وتلك مهمة العلماء والداعية أساسا.

ثالثاً : فئة عليها تغييره بالقلب . وتلك الفئة تحتوي ماعدا الفئتين السابقتين من أفراد المجتمع فكل فرد ليس لديه من الامكانيات ما يغير المنكر بيده أو بلسانه فلا أقل من أن يغيره بقلبه وليس هذا عملا سلبيا بل هو ابتعاد ونكران وذم وامتنان ومقاطعة بحيث يشعر المجرم أنه في عزلة وأنه مهملا محروم من كل عطف وتقدير^(٢).

واذن فجميع أفراد المجتمع مجندون لمحابية الانحراف والأخلاق بالأمن . وليس فقط جهاز الشرطة أو مرافق الأمن العام كما قد يتصور . كل ما في الأمر أن لكل دورا معينا . وجبهة محددة يحارب فيها وله سلاحه المعين لذلك^(٣).

١ - رواه الترمذى . باب الفتن . وسلم لإيمان والبخارى في العلم والناسى في الإيمان وأبوداود في الرؤيا وأحمد بن حنبل في سنده ١٠٤/٣

٢ - د. محمد عبدالله دراز «دراسات اسلامية» ص ٦٦ مرجع سابق.

٣ - د. محمد عبدالله دراز «دراسات اسلامية» ص ٦١ مرجع سابق.

فالجهاز الحكومي عليه أولاً أن يسن النظم التي تكفل توطيد الأمان في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية كما سبق القول - والا كان متسبباً في اثارة القلاقل والاضطرابات والأخلاق بالأمن. بل كان هو نفسه مرتكباً للمنكر فليس المنكر سرقة وزناً وقتلاً ... الخ فحسب وإنما كذلك وبنفس الدرجة من الأهمية سوء عدالة ومحاباة، ومصادر للحرية واهدار للحرمات الفردية، وحرمان للأفراد من حقوقها الشرعية قبل مجتمعها.

وعلى الجهاز الحكومي ثانياً في مجال تغيير المنكر أن ينزل العقوبة الشرعية بكل من خولت له نفسه بالاعتداء على الأمن.

اذن مهمته مهمة وقائية ومهمة علاجية. فهو بنظمه المتنوعة يقي المجتمع من الانحرافات، وهو يتبعه المجرمين وإنزال العقوبة عليهم يعالج المجتمع من تلك الجرائم والمنكرات.

وأجهزة الدعاوة والاعلام مهمته أن يساهم في وقاية الناس من الانحراف وذلك بحثه ودعونه الى الفضيلة واستهجانه للرذيلة بكل ما لديه من وسائل للدعوة والاعلام. ومهمته كذلك أن يساهم في علاج ما قد يحدث من انحرافات. سواء باستخدام الأساليب الاصلاحية ونشر الوعي الاجتماعي أو بتوضيح سوء مغبة الانحراف.

والجمهور العريض مطالب هو الآخر بمساندة تلك الأجهزة ودعمها وذلك بتطبيق تعليماتها وبمساعدة رجال الشرطة والقضاء في أداء أعمالهم وبعدم تشجيع المعتمدي والوقوف معه بل رده ودفعه^(١).

١ - يقول ابن تيمية إن الدولة اذا تعقبت المنحرفين لتوقيع العقوبة عليهم فامتنعوا عليها اي رفضوا الخضوع للدولة فإنه على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء. ويرى ان قال المحاربين وقطع الطريق أؤكد من قتل الطوائف المعتقدة عن شرائع الاسلام حيث انهم يخربون الدين والدنيا (السياسة الشرعية) ص ٩٣

ال الحديثة بما لها من سلطان وما تملك من امكانات وهي تمتد بشكل شبكة واسعة تشمل كل حي وكل شارع وكل حارة بل كل زقاق في كل مدينة أو قرية. لذلك أرى من الواجب أن تتحمّل الشرطة عبء معالجة كافة مشاكل الجريمة، وأن تضطلع بمسؤوليات النشاط الوقائي لمنع الجريمة، والتي تكاد تنحصر في منع انحراف الأحداث ومساعدة الأشخاص ذوي الخطورة الاجتماعية كالمنشرين والعاطلين عن العمل والعاهرات ومدمني المخدرات وكذلك مساعدة المفرج عنهم من السجون»^(١).

معنى ذلك أن للشرطة مجموعة وظائف ومهام يمكن ارجاعها إلى ثلات وظائف^(٢) :

١ - الوظيفة القضائية :

ومضمونها قيام الشرطة بالبحث عن الجريمة ومرتكبيها وجمع الأدلة والتحريات وتنفيذ الأحكام التي تصدرها السلطة القضائية، وكذلك الحكم في بعض المنازعات.

٢ - الوظيفة الإدارية :

ومضمونها العمل على منع وقوع الجرائم. وفي سبيل ذلك تقوم باصدار الأوامر والتعليمات في حدود النظام وتتولى أعمال الحراسة وتنظيم المرور ومراقبة المشبوهين وحماية الآداب العامة.

٣ - الوظيفة الاجتماعية :

وهي عبارة عن مجموعة من الأعمال الاجتماعية تقوم الشرطة بها في سبيل تحقيق هدفها الأساسي وهو حراسة الأمن، فهي لا تقتصر على علاج الجريمة بعد وقوعها وإنما عليها أن تهتم بالوقاية منها

١ - نقلًا عن كمال سراج الدين - مرجع سابق . ص ١١

٢ - د. سالم الكسواني - دور المؤسسات الاصلاحية والعقابية في الوقاية من الجريمة. المجلة العربية للدفاع الاجتماعي. العدد يناير سنة ١٩٨١م.

لواء . احمد فؤاد الكامل - الوظيفة الاجتماعية للشرطة . مجلة الشرطة . العدد الثاني عشر . محرم ١٤٠١ هـ ابو ظبي.

فهناك مؤسسات اصلاح الأحداث، والتوفيق بين الخصوم ومؤسسات الرعاية الاجتماعية للمنحرفين بعد ايقاع العقوبة عليهم وتيسير سبل العيش الشريف أمامهم حتى لا يعودوا الى الجريمة.

هذه نظرة النظم الحديثة لوظائف الشرطة، فكيف كانت نظرة الدولة الاسلامية في عصورها المختلفة لتلك الوظائف؟.

عرفت الدولة الاسلامية الوظيفة الادارية للشرطة فكان رجالها يعاونون الحكم ويتبعون المنحرفين ويحمون الأموال والاداب والأسوق بل وتنظيم التنقلات بين الأقاليم المختلفة بما يشبه اليوم أعمال قوات الجوازات، وكذلك عرفت لهم وظيفة الاستخبارات، أي أنها قامت بوظيفة حفظ النظام، وذلك بالحيلولة دون وقوع الفوضى والتجمعات ومرافقة الحاكم في تنقلاته. كما قامت بوظيفة حفظ الأمن وذلك بمراقبة المنحرفين مهما كان انحرافهم وتتبعهم ومساعدة عمال الخراج وكذلك رجال القضاء، وادارة السجون ورعاية الآداب.^(١)

وقد عرفت الدولة الاسلامية للشرطة أيضاً وظيفتها القضائية. فكانت في بعض العصور تتولى القضاء في الجرائم وايقاع العقوبات. ويوضح لنا هذه الوظيفة شيخ الاسلام ابن تيمية بقوله : «... فولاية الحرب في عرف هذا الزمان في هذه البلاد الشامية والمصرية تختص باقامة الحدود التي فيها ائتلاف، مثل قطع يد السارق، وعقوبة المحارب، ونحو ذلك. وقد يدخل فيها من العقوبات ما ليس فيه ائتلاف كجلد السارق، ويدخل فيها الحكم في المخاصمات والمضاربات ودعوى النهم التي ليس فيها كتاب وشهادـ ... وفي بلاد أخرى كبلاد المغرب ليس لولي الحرب حكم في شيء وإنما هو منفذ لما يأمر به متولى القضاء»^(٢).

١ - منير العجلاني «عقربية الاسلام في اصول الحكم» ص ٣٧٠ ، ٣٧١ مرجع سابق.

٢ - ابن تيمية «الحسبة» ص ٩ مرجع سابق.

وما أصدقها وأبلغها من قوله قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم : «انصر أخيك ظالماً أو مظلوماً». قالوا : كيف ننصره ظالماً قال : بأخذك على يديه»^(١).

ان هذه التربية الاجتماعية الفريدة تجعل من مواجهة الانحراف ودفعه ورده عملاً اصلاحياً للمنحرف نفسه، بل هي نصرة له.

ومعنى ذلك اثاره الهم والنفوس للنهوض بذلك من منطلق مصلحة المنحرف لا محاربته. فإذا كان لك قريب يبغى الاعتداء فأنت بحكم قرابتكم له قد تقف معه مدعماً ومسانداً. وهنا تعتبر اسلامياً أنك خذلت قريبك وهزمه وعرضته للضياع. بل نصرتك له أن تحول بينه وبين الاعتداء.

والمثل الفذ الذي ضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم للمنحرفين و موقف المجتمع منهم يتمثل في : «مثُل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا في سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا أرادوا الماء صعدوا إلى من فوقهم. فقالوا لو أنا خرقنا في سهمنا خرقاً فاستقينا منه. فأن تركوه وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»^(٢).

اذن لا يعترف الاسلام على الاطلاق بأن يترك مرتكب الجريمة يفعل ما يشاء دون مواجهة شاملة من المجتمع. بل ان وجود تلك الظاهرة في المجتمع ما هي الا نذير هلاكه ودماره يقول تعالى : «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وأعلموا أن الله شديد العقاب»^(٣).

ويقول في آية أخرى : «لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون.

١ - رواه البخاري : باب المطالبة.

٢ - رواه البخاري: بباب الشركة وبباب الشهادة.

٣ - سورة الانفال آية ٢٥

كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون»^(١)

هذا هو موقف الاسلام من تعبئة المجتمع بكامله لمواجهة الانحراف والاخلاص بالأمن نراه يعلنها تعبئة اجتماعية شاملة. فاذا ما رجعنا الى الفكر الوضعي في هذا الشأن فاننا نجد علماء الأمن اخذوا حديثا ينادون بضرورة اشراك الاجهزة الشعبية والجماهيرية في عمليات الأمن حيث أن جهاز الشرطة بمفرده لن يستطيع توطيد الأمن دون تلك المساهمة الفعالة من الجماهير في التبليغ عن المجرمين والشهادة عليهم، والمساهمة في اقامة المؤسسات التربوية والتعليمية وحسن معاملة المجرمين بعد عقوبتهم^(٢).

بينما الاسلام سبق كل ذلك برؤية موضوعية شاملة فاعتبر الشهادة واجبا على الفرد وحرم شهادة الزور واعتبرها من أكبر الكبائر : «ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه أثم قلبه»^(٣). يقول صلى الله عليه وسلم : «إن من أكبر الكبائر أن يجعل لله ندا وهو خلقك وأن تزني بحليلة جارك. وكان متكئاً فجلس ثم قال ألا وشهادة الزور وكررها ثلاثة»^(٤)

ويعتبر الدال على الخير كفاعله والساكت عن الحق شيطان أخرس بل يصل الى ما هو أبعد من ذلك فيقول تعالى : «لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم»^(٥)

وبفضل تلك التعليمات قاتل المسلمون آباءهم وأبناءهم عندما انحرفوا وارتكبوا الجرائم.

١ - سورة المائدة آية ٧٨، ٧٩.

٢ - د. فكري الشهاوي «دور الشعبي في مكافحة الجريمة» ص ٣٧، ٣٨. مجلة الشرطة. ابو ظبي ذو القعدة سنة ١٤٠٠ هـ.

٣ - سيد ابو مسلم «الربط بين أجهزة الشرطة والدور الشعبي في مكافحة الجريمة» ص ١٣. المجلة العربية للدفاع الاجتماعي اكتوبر سنة ١٩٧٨ م.

٤ - سورة البقرة آية ٢٨٣.

٥ - رواه البخاري : باب الأدب.

٦ - سورة المجادلة آية ٢٧.

المسلم أمام أجهزة أمن متعددة

وعلى صعيد آخر نجد الاسلام يواجه الفرد بأجهزة عدة تعمل كلها لمنعه من الوقوع في الانحراف وارتكاب الجرائم والمنكرات. يقول تعالى : «وقل أعملوا فسيراً الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون الى عالم الغيب والشهادة فینبئكم بما كنتم تعملون»^(١).

وفي آية أخرى يقول تعالى : «يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون»^(٢). هنا نجد أجهزة أمن ورقابة متعددة أن استطاع الفرد أن يفلت من رقابة احداها فلن يستطيع الافلات من رقابة غيرها.

نجد أحد هذه الأجهزة متمثلاً في مراقبة الانسان لربه ذا اثر كبير في توطيد الأمن. فالله تعالى رقيب علينا مطلع على أعمالنا لا تخفي عليه خافية، يعلم السر وأخفى يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور «يستخون من الناس ولا يستخون من الله وهو معهم اذ يبيتون مالا يرضي من القول وكان الله بما يعلمون محيطاً»^(٣).

اذن المسلم أمام رقابة دقيقة ومواجه بقوة الهيبة مطلعة عليه وعلى نوایاه ومحاسبة له على ذلك حتى ولو تمكن من الافلات من العقوبة في الدنيا ^(٤). «ها أنتم جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة ألم من يكون عليهم وكيلاً»^(٥).

هذا الجهاز الأمني له من القوة والتأثير على سلوك الانسان مالا يقارن به أي جهاز أمن آخر : «لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا ببساط يدي اليك لأقتلك اني أخاف الله رب العالمين»^(٦). لم تكن

١ - سورة التوبه آية ١٠٥

٢ - سورة الانفال آية ٢٧

٣ - سورة النساء آية ١٠٨

٤ - د. علي عبد الحليم «علمية الدعوة الاسلامية» ص ١٩ مرجع سابق.

٥ - سورة النساء آية ١٠٩

٦ - سورة المائدۃ آية ٢٨

هناك محاكم ولا أجهزة شرطة وإنما كان هناك جهاز أمن واحد حال دون الانحراف وهو الخوف من الله تعالى.

الجهاز الثاني : يتمثل في السلطة التنفيذية في المجتمع. وقد مثلها الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : «فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون»^(١). «لا تخونوا الله والرسول»^(٢). نجد أن واقعية التشريع الأمني الإسلامي تقيم جهازاً أمنياً ثانياً يتمثل في الحكومة والأجهزة الرسمية. إذ أن الفرد أحياناً بحكم تكوينه وما جبل عليه من حب الشهوات وما تركب منه من قوى بعضها ليس خيراً، نراه أحياناً ينسى الله «نسوا الله فأنساهم أنفسهم»^(٣). وبالتالي قد يرتكب الجرائم في غيبة هذا الاحساس بوجود تلك الرقابة الالهية ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ... الحديث»^(٤).

ومعنى ذلك أن هناك احتمالاً لحدوث الجريمة. ومن هنا احتاط التشريع الإسلامي فأقام جهاز أمن إنساني رسمي ممثلاً في الدولة والحكومة. يحرس الأمان ويعاقب من يعتدي عليه. وكثير من الأفراد يخشى الحاكم أكثر من خشية الله «إن الله ليزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن»^(٥). وأذن فان خدمت جذوة الإيمان بالله بحيث ضفت عن الحيلولة دون الوقوع في المنكرات فهناك قوة السلطة وسطوتها في الردع والزجر.

والجهاز الأمني الثالث : هو جهاز المجتمع أو الرأي العام. وقد

١ - سورة التوبة آية ١٠٥

٢ - سورة الانفال آية ٢٧

٣ - سورة الحشر آية ١٩

٤ - رواه ابن ماجة : باب الفتن

٥ - قالها سيدنا عثمان بن عفان. انظر تفسير الطبرى لسوره الحديد آية «لقد ارسلنا رسالنا بالبيانات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس».

مثله في الآية الكريمة : «المؤمنون» «فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ...»^(١). ومعروف في علم القانون وعلم الاجرام والعقوبات أن الفرد قد يبتعد عن الجريمة تحت تأثير كلام الناس ونظرة المجتمع له أكثر من خوفه من العقوبة القانونية^(٢). وبالتالي فقد بالغ الاسلام في الحيطة من الوقوع في الجريمة فأقام هذا الجهاز وأعتبره احدى الجهات التي تراقب وترى وتقوم أعمال الانسان وتصدر عليه من الأحكام العادلة والأدبية مالا يقل تأثيراً عن حكم الدولة نفسها. والحكمة السائدة «رضي الخلق من رضي الله» وهي تستند الى الحديث الذي يقول : «ان الله اذا احب عبداً نادى بذلك فائلاً ان الله أحب فلاناً فلأحبوه .. ثم ان هناك آيات القراءة : «لَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حِجَةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ»^(٣).

ومعنى ذلك أن للناس حجة على الانسان وأن على الانسان أن يخشى حجة الناس طالما كانوا على حق^(٤). «أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٥). وفي آية أخرى «أولئك يلعنهم الله ويُلْعَنُهُمُ الظَّاغِنُونَ»^(٦).

نخلص من هذا الى أن الاسلام يعلنها تعبيئة اجتماعية عامة يجند فيها كافة افراد المجتمع لمواجهة الانحراف وارتكاب الجرائم. بل يصل الى ما هو أبعد من ذلك فيجعل من تلك المواجهة عملاً دينياً محضاً يسأل عنه الانسان أمام الله، قبل أن يكون سؤاله أمام الناس.

١ - سورة التوبة آية ١٠٥.

٢ - د. اكرم نشأت ابراهيم «الدفاع الاجتماعي والنظام العقابي» مجلة البحوث الاجتماعية والجنائية، العراق العدد الأول.

٣ - سورة البقرة آية ١٥٠.

٤ - د. محمد عبدالله دراز «دراسات اسلامية» ص ٧٥ وما يبعدها مرجع سابق.

٥ - سورة البقرة آية ١٦١

٦ - سورة البقرة آية ١٥٩

المبحث الثاني

جهاز الشرطة وتوطيد الأمن

إذا كانت مسؤولية الأمن مسؤولية اجتماعية عامة يطالب بها كل فرد فإن ذلك لا ينفي وجود جهاز رسمي من أجهزة الدولة تكون مهمته الأساسية هي حراسة الأمن ومكافحة الجريمة وتعقب المجرمين والحيلولة بينهم وبين ارتكاب الجرائم أو الافلات من العقوبة. ولا شك أن تلك المهمة «هي أعظم فروع المسؤولية الاجتماعية في نظر الإسلام لأنها تقوم على حماية الآداب ومنع الأجرام بطريقة إيجابية عملية فهي تطبق للحديث النبوي «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده» فهي أشرف المراتب وأعلاها^(١).

وفي هذا المبحث يتناول الباحث التعريف بجهاز الشرطة في الإسلام من حيث نشأته ووظائفه وأهميته والمقومات اللازم توافرها له حتى يؤدي مهامه بفعالية.

أولاً : نلاحظ أن مصطلح الشرطة «من المصطلحات التي عرفها العرب قبل الإسلام فكانوا على دراية بمدلول هذا اللفظ من العمل على حفظ الأمن وحراسته^(٢).

ويميل كثير من الكتاب إلى أن نظام الشرطة لم يظهر في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا في حياة الخليفة الأول أبي بكر ومرجع ذلك أن الجماعة الإسلامية في هذا العصر كانت كلها مجندة

١ - د. محمد عبدالله دراز «دراسات إسلامية» ص ٦٤ مرجع سابق.

٢ - ظافر القاسمي «نظام في الشريعة والتاريخ الإسلامي» ص ٦٣٢ وما بعدها. مرجع سابق.

أي أنه كان مجتمعا عسكريا كل واحد خفير على نفسه وجاره وبلده
ودولته^(١).

هذا مع أن البعض الآخر يرجع تاريخ الشرطة في الإسلام إلى
عهد أبي بكر عندما ولى الصحابي عبد الله بن مسعود أميرا على
العسس^(٢). وفي عهد عمر بن الخطاب ظهر بوضوح نظام العسس
«الحراسة الليلية» وكان هو بنفسه يقوم بذلك، وأحيانا معه بعض
الصحابة في المدينة وأقام ذلك النظام في الأمصار^(٣). اذن يعتبر
العسس نواة نظام الشرطة فهي حراسة الأمن ليلاً ونهاراً وليس ليلاً
فقط.

وجاء عهد عثمان فامتد واقع نظام الشرطة^(٤). وكذلك في عهد
علي بن أبي طالب. ثم في العهد الأموي والعهد العباسي ازداد ظهوراً
وأهمية واتساعاً في المهام والمسؤوليات.

ولسنا هنا في مجال التتبع التفصيلي لتاريخ نشأة الشرطة في
الإسلام. وإنما الذي يعني الباحث به أنه نظراً لأهمية الأمن في
الإسلام وانطلاقاً من الرؤية الإسلامية لتوطيد الأمن وقيامها على
عناصر عدة من بينها العمل على الحيلولة دون الانحراف ثم معاقبة
المنحرف. نظراً لذلك فإن الدولة الإسلامية منذ بدايتها قد اهتمت
بجهاز الشرطة باعتباره الجهاز الرسمي الذي يتولى حراسة الأمن
وتتابع المنحرفين.

-
- ١ - ظافر القاسمي «نظام في الشريعة والتاريخ الإسلامي» ص ٦٢٢ وما بعدها مرجع سابق.
 - ٢ - توفيق سلطان اليوزيكي «دراسات في النظم العربية والإسلامية» ص ١٤٨ . دار الكتب للطباعة والنشر بغداد . سنة ١٩٧٧م.
 - ٣ - عبد الرحمن الجوزي «الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء» ص ٨١ مؤسسة شباب الجامعة. الإسكندرية سنة ١٣٩٨هـ.
 - ٤ - منير العجلاني «عقورية الإسلام في أصول الحكم» ص ٣٦٨ . دار الكتاب الجديد بيروت سنة ١٩٦٥م.
 - ٥ - نور الرفاعي «النظم الإسلامية» ص ١٠٠ . بيروت . سنة ١٣٩٣هـ.

ويذكر الباحث قول أبي جعفر المنصور المؤسس الحقيقي للدولة العباسية قال : «اركان الملك أربعة ولا يصلح الملك الا بها كما أن السرير لا يصلح الا بأربع قوائم ان نقصت واحدة تداعى وهي : أما أحدهم ففاض لا تأخذه في الله لومة لائم، والآخر صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث صاحب خراج يستقصي ولا يظلم الرعية فاني عن ظلمها لغنى، والرابع صاحب بريد يكتب بخبر هؤلاء على الصحة»^(١).

ثانياً : وظائف جهاز الشرطة :

يستمد جهاز الشرطة وظيفته من فلسفة الأمن في المجتمع ورؤيته للمجرم وهل هو معندي يستحق العقوبة أم مريض يستحق العلاج والرعاية والاصلاح.

وفي النظم الوضعية كان ينظر للمجرم على أنه معندي يستحق العقوبة ثم بعد ذلك تطورت نظرتهم بحيث باتت تميل إلى اعتباره مريضاً يستحق العلاج، وقد ظهرت في ذلك أبحاث ونظريات أهمها ما يعرف بنظرية الدفاع الاجتماعي^(٢).

وبتطور تلك الرؤية للأجرام تطورت وظائف الشرطة فبعد أن كانت تقتصر على الأعمال الحراسية وتتبع المجرمين والقبض عليهم أصبحت تعنى أساساً بتقدير أسباب الانحراف والتعرف على دوافعه والعمل على إبعاد الفرد عن الوقوع في الجريمة^(٣).

وفي ذلك يقول دكتور بنينودي توليد رئيس الجمعية الدولية لعلم الأجرام : «تعتبر الشرطة من أهم أجهزة الدولة في الحياة الاجتماعية

- ١ - محمد الخضرى «محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية - الدولة العباسية» ص ٨٢، ط العاشرة. المكتبة التجارية الكبرى.

- ٢ - د. أكرم نشأت ابراهيم «الدفاع الاجتماعي والنظام العقابي» ص ١٥ مرجع سابق.

- ٣ - اللواء يحيى المطعني «الأمن والمجتمع» ص ٣٧ وما بعدها. طبع مطبع مؤسسة الجزيزة. الرياض سنة ١٣٩٣هـ.

وفي ذلك يقول العلامة ابن خلدون : «وكان أيضا النظر في الجرائم واقامة الحدود في الدولة العباسية والأموية بالأندلس والعبيديين بمصر والمغرب راجعا الى صاحب الشرطة، وهي وظيفة أخرى دينية كانت من الوظائف الشرعية في تلك الدول، توسيع النظر فيها عن أحكام القضاء قليلا فيجعل للتهمة في الحكم مجالا ويفرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم ويقيم الحدود الثابتة في حالها ويحكم في القود والقصاص ويقيم التعزير والتأديب في حق من لم ينته عن الجريمة»^(١).

١ - ابن خلدون «المقدمة» ص ٢٢٢ مرجع سابق.

مواصفات رجل الشرطة في الإسلام

اكتسب رجل الشرطة في الدولة الإسلامية أهميته ومكانته من أهمية الوظيفة التي يقوم بها. وهي حراسة الأمن في المجتمع. ومن أجل ذلك وجدنا عنابة الدولة الإسلامية في مختلف عصورها برجال الشرطة، والحرص على أن تتوافر فيهم صفات معينة وهل هناك أبلغ من اعتبار رئيس الشرطة أحد أركان الدولة الأربع - كما سبق -.

وقد اهتم كتاب الفكر السياسي والأداري في الإسلام بالتعرف على مواصفات رجل الشرطة نذكر منهم على سبيل المثال «ابن أبي الربيع» الذي يقول في كتابه «سلوك المالك في تدبير المالك» ما يلي : وأما صاحب الشرطة^(١) :

- ١ - فينبغي أن يكون حليماً مهيباً، دائم الصمت، طويل الفكر، بعيد الغور والفكير
- ٢ - أن يكون غليظاً على أهل الريب في تصاريف الحيل، شديد البصرة.
- ٣ - أن يكون حفيظاً، ظاهر النزاهة، عارفاً بمنازل العقوبة، غير عجوز.
- ٤ - ينبغي أن يكون نظره شزراً، فليل التبسم، غير ملتفت إلى الشفاعات.

إن هذه الصفات تكاد تشمل كل مؤهلات وصفات رجل الشرطة في العصر الحديث، فهي تعني أنه لا بد من تأهيلهم التأهيل العلمي الجاد سواء في مجالات الأمن، أو في مجال الشريعة والعلم بالعقوبة الإسلامية. كما تعني ضرورة حسن اختيارهم من العناصر ذات الشخصية القوية. كذلك فإنها تعني ضرورة توفير كل وسائل الأمن وأجهزته في أيديهم حتى يتمكنوا من أداء ما عليهم.

١ - ابن أبي الربيع - سلوك المالك في تدبير المالك - ص ٢٠٠ . حفظه د. ناجي التكريتي ونشرته دار الأندلس تحت عنوان «الفلسفة السياسية عند ابن أبي الربيع مع تحقيق كتابه «سلوك المالك في تدبير المالك» بيروت ط ١ سنة ١٩٨٠ م.

المبحث الثالث الاسلام والمذاهب المعاصرة

تقدّم بيان موقف الشريعة الاسلامية من مسألة الامن، سواء من حيث مفهومها للأمن وشموله أو من حيث رؤيتها لكيفية توطيده في المجتمع أو من حيث موقفها من العقوبة أو من حيث نظرتها لأجهزة الامن.

وعلى ضوء ذلك هل يمكن أن نجري مقارنة بين هذا الموقف وبين مواقف المذاهب المعاصرة بهدف التأكيد أو الاطمئنان فوق الايمان بفعالية موقف الشريعة الاسلامية؟.

الأمن في المجتمع الرأسمالي

يقوم هذا المجتمع على مجموعة من القيم تكون فلسفته ونظرته في الحياة، ويتأمل موضوعي سريع لذلك القيم نجدها لا توفر لصاحبيها ما ينشده من امن واستقرار

فهي في جانبيها الاقتصادي تؤمن بجهاز السوق والحرية الفردية. ولا يخفى على القارئ الاقتصادي مدى ما في ذلك من غبن وزيف. فمعروف أن جهاز السوق لا يرحم الضعفاء فقد يتغطّل العامل ويلفظه سوق العمل طالما لم تتوافر لديه مقومات الدخول والاستمرار في سوق العمل. وقد يفلس صاحب العمل وتضيع أمواله في خضم ما يعرف بالمناسفة⁽¹⁾.

١ - محمد باقر الصدر «اقتصادنا» ص ٢١٨، ٢٣٦، ٢٣٧ مرجع سابق.
د. يحيى عويس «الاشتراكية» ص ٩٦ وما بعدها. مكتبة عين شمس سنة ١٩٦٦ م.

وهم أنفسهم يعترفون بأنه ليس هناك ضمانة لعامل ولا لصاحب عمل. معنى ذلك أنه نظام لا يؤمن للفرد ضمانة لقمة العيش كما لا يؤمن له ضمان وحماية أمواله. إذ أن ذلك يخضع لما يعرف بجهاز السوق.

وفي داخل هذا النظام لا يتعدى مفهوم الظلم الاقتصادي حدود السرقة أو النهب فلا يشمل ابتزاز المستهلك ولا يشمل خداعه وتضليله بوسائل الدعاية والاعلان التي هي في حقيقتها غش وظلم. لا يشمل أن يتندى أجر العامل إلى مستوى حفظ الحياة طالما أن ذلك أوامر قانون العرض والطلب.

بالاضافة إلى هذا كله فإن صاحب المال لا يأمن على ماله من عصابات السطو والنهب التي وصلت حد التسلیح والقهر فهناك عصابات «المافيا» وعصابات «شيكاغو» وغيرهما.

انه يؤمن بأن الفرد الرشيد هو الذي يحقق أقصى قدر ممکن من الأرباح بأقل تكلفة ممكنة وهو في سبيل ذلك لا جناح عليه أن قلل أجر العامل أو خدع المستهلك أو أرغمه على قبول سمعته وأسعاره.

وهو في جانبه السياسي. نراه يمثل جانب القوة ضد الضعف، فالدولة دولة الأقوياء. عند التصويت النايلي تجد للقوة مكانا دون الضعف، وعند الاستفادة من مرافق وخدمات الدولة تجد الأقوياء والأغنياء هم أكثر الناس استفادة. ومعنى ذلك حرمان الضعفاء من حرية الرأي وهي أهم ما يحرص الفرد عليه، وكذلك من الاستفادة العادلة من الخدمات العامة.

وهو في جانبه الاجتماعي. نراه يبيح الزنا ويدعو إلى الاختلاط والتبرج والسفور ويبني شرب المسكرات. وتقوم وسائل اعلامه على بث مواد من شأنها التحریض على ارتكاب الجرائم، نراه يمنع تعدد الزوجات ويبني المخادنة ويمنع الطلاق ويبني لكل من

الزوج والزوجة أن يتصرفَا كما يحلو لَهُما، ويبْعِد التَّجسُّس تحت ستار الاستخبار، والكذب تحت شعار المصلحة والدبلوماسية.

وطبيعي أنَّ الفرد في ظل مجتمع مثل هذا لا يأمن من اعتداء الغير عليه، وهو في الوقت نفسه مدفوع إلى الاعتداء والانحراف.

خلاصة القول أنَّ النَّظام الرَّأسُمالي مهما تشدَّق بحرصه على حرية الإنسان فإنَّها حرية عوجاء مشوهة فهي للأقواء فحسب، وهي حرية فارغة المضمون من جهة أخرى.

يضاف إلى ذلك ما يقوم به اتباع هذا النَّظام من أعمال دولية أشبه ما تكون بأعمال القرصنة ونهب ثروات الشعوب وغلبها على أمرها وجعلها نيلًا لها^(١).

وعجيب أمر نظام يمنح الأفراد حريةَهم - كما يدعى - ويسلب مجتمعات وشعوبًا كلَّ ما يحرصون عليه من إمكانات مادية بل وقيم معنوية.

١ - محمد باقر الصدر «افتضالنا» ص ٣٩ مرجع سابق.

الأمن في المجتمع الشيوعي

ليس هذا المجتمع في موقفه من الأمان بأحسن حالاً من موقف المجتمع الرأسمالي بل هو في الحقيقة أسوأ منه في ذلك. بل هو في حقيقة الأمر يتناقض مع مبدأ الأمان وذلك :

انه يقوم على حرمان الأفراد من الایمان بالله،^(١) وهو أمر فطري لدى الإنسان، وحرمانه منه حرمان للفرد من أهم شيء يحرص على تأميه. فإذا حرم الفرد من حرية عقيدته وفرض عليه فرضاً مذهب الالحاد وعدم الایمان بالغيب، فقد نزع منه أقوى صمام للأمن من جهة، ومن جهة أخرى فقد سلب أعز شيء يهتم بتوفيره.

كما أنه يقوم على مبدأ دكتاتورية الطبقة العاملة. وهذه الفكرة في حد ذاتها تحمل بذور ومعالم الخوف والاعتداء. يضاف إلى ذلك أنه قد حرم الأفراد من حرية الرأي وحرية التعبير وحرية النقد الإيجابي^(٢). وكل من تسول له نفسه القيام بشيء من ذلك فإنه يكتب في قائمة «المنشقين» ويصير ماله غياهباً سبيلاً وغيرها. ولا أخلاً أحداً قد نسي ما حدث لل مجر أو لتشيكوسلوفاكيا من تدمير روسي لمجرد المطالبة بحرية الرأي وتبني ما يرون أنه صالح لهم^(٣).

وإذا حرم الفرد حرية الرأي وحرية التعبير فلن يبقى من إنسانيته الكثير كذلك فإنه قد حرم الأفراد من الحرية الاقتصادية في انتاجهم واستهلاكهم وعملهم وفي تملكهم.

١ - مسعود الندوى «الاشتراكية والاسلام» تعریف : صهیب حسن عبد الغفار. ص ٤١ ، ٦٤ . تو زیع رئاسة البحوث والافتاء.

٢ - فهر الدين يونس «النظام الاقتصادي في الاسلام» بحث ضمن مجموعة ابحاث منشورة بعنوان «الاسلام والمعضلات الاجتماعية الحديثة» ص ١٢٧ . دار الكتاب العربي . بيروت بدون تاريخ.

محمد باقر الصدر «اقتصادانا» ص ٢٤٩ . مرجع سابق.

٣ - د. محمد البهی «الدين والدولة» ص ٢٤ ز ٢٥ مرجع سابق.

ومن المفارقات أنهم يتشدقون بتأمين الحياة الاقتصادية للأفراد في حين أنهم يسلبونهم أهم شيء في تلك الحياة وهو عملية التملك الفردي وحرية الانتاج وحرية الاستهلاك.

وإذن فهم في الحقيقة لا يؤمنون الناس اقتصادياً وإنما يسلبونهم حق التملك نفسه والانسان يفضل الجوع مع الحرية أو شظف العيش مع التملك على الرغد مع عدم التملك.

كذلك نجد هذا المجتمع لا يقيم وزناً للأسرة ولا للعرض ولا لعلاقة الأم أو الأب بابنه وابنته ومعنى ذلك تقطيع الروابط الأسرية. وينعدم أمن الفرد على نسله وعرضه وولده

اننا لا نقول ذلك تجنياً أو ادعاء فذاك محرم اسلامياً : «ولا يجرمنكم شتنان قوم على ألا تعدلوا»^(١) وإنما ذلك هو واقع حياتهم وهذا هو رأي الخبراء فيهم^(٢).

اذن هذا المجتمع لم يوفر الأمن لأفراده كاملاً شاملًا كما فعل الاسلام.

كما أنه على الصعيد الدولي سبع ضار يحيك المؤامرات، ويشعل الفتن والثورات، بل لا يتورع أن يحتل عسكرياً أية دولة يرى من مصلحته احتلالها، ومشهد افغانستان ليس بخائب عنا.

نخلص من ذلك بأن كلاً المجمتعين أو المذهبين الرأسمالي والشيوعي لم يتمكنا من تحقيق الأمن لأتباعهما أمناً شاملًا يشمل كل ما يهم الفرد وما يحرص على تأميمه.

وانما تمسك كل منهما بطرف من الأمن فقط. الأمن الاقتصادي في النظام الشيوعي يعني تأمين لقمة العيش لا تأمين حرية كسبها

١ - سورة المائدة آية ٨

٢ - مسعود الندوى «الاشتراكية والاسلام»، ص ٥٤، ٥٦، مرجع سابق

وأنتهاكمها. والأمن السياسي في النظام الرأسمالي يعني ايجاد ما يعرف «بالديمقراطية» في حين أنها معاً تناصياً جوانب متعددة من جوانب الأمان. بينما الإسلام قد حرص كل الحرص على أن يؤمن للإنسان كل جوانب الأمن الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. ويحرص في الوقت نفسه على توفير الضمانات القوية لقيام الأمن. فأقبل على الفرد فأصلاح شأنه وأقبل على النظم السائدة فخلق نظماً صالحة ثم أقبل على نظام العقوبات فجعله نظاماً فعالاً رادعاً.

بعض المؤشرات الاحصائية

من المعروف أن لغة الأرقام تعد أصدق لغة في التعبير وفي البرهان على ما يريد الفرد البرهان عليه.

فهل يمكن ترجمة فعالية نظام الأمن الاسلامي وقصور نظم الأمن الأخرى ترجمة رقمية ولو بأمثلة بسيطة تكفي في التعبير والبرهان؟.

يقول أحد خبراء القانون الجنائي^(١) : «أصبح الحجاز مضرب المثل في الأمن من السرقة وقطع الطريق وعلى مدار ربع قرن كامل - مدة حكم الملك عبد العزيز - لم تقطع فيها سوى ١١ يداً، وبالمقارنة بمصر، نجد أن عدد السرقات التي حكم فيها بعقوبات السجن سنة ١٩٣٨م هو ١٠٣٨ سرقة وأن ما حكم فيها عام ١٩٦٨ هو ٣٣ ألفاً، ومعنى ذلك أنه خلال ٣٠ عاماً ارتفع عدد السرقات المحكوم فيها بالعقوبات الوضعية بمعدل ٣٣ مثلاً. وهذا دليل قاطع على فشل تلك العقوبات وأنه لا علاج الا باقامة الحد^(٢).

وقد ذكرت الأمم المتحدة في احصائية لها عن معدل الجريمة في السعودية بالمقارنة بمتلها في البلاد الغربية أنه من بين كل مليون نسمة يرتكب الجريمة في السعودية ٢٢ شخصاً فقط. بينما يصل هذا العدد في فرنسا إلى ٣٢ ألفاً، وفي المانيا الغربية ٤٢ ألفاً، وفي فنلندا ٦٣ ألفاً، وفي كندا ٧٥ ألفاً.

١ - عبد القادر عودة «التشريع الجنائي في الاسلام» ج ١ ص ٧١٢ . دار التراث للطبع والنشر - القاهرة سنة ١٩٧٧م.

٢ - نгла عن يحيى المعلمي - الأمن في المملكة العربية السعودية. مرجع سابق ص ٣٥ ، وما بعدها.

وفي ذلك دون شك أكبر دليل على فعالية العقوبات الإسلامية^(١). وقد أشارت مجلة اليمامة نفلاً عن مجلة التايم أن جرائم القتل باستخدام العنف وصلت بمفردها في أمريكا ، إلى أربع وعشرين ضحية في الساعة الواحدة. بالإضافة إلى بقية الجرائم^(٢). وهو في الحقيقة ليس دليلاً على فعالية العقوبات الإسلامية فقط، بل على فعالية المنهج الإسلامي كله في مواجهة العداون والانحراف.

حيث أن العقوبة الفعالة مع فرد مهياً ونظم سليمة كلها تعمل عملها في انزواء المجرمين وتناقصهم.

مصدق ذلك أن بعض المجتمعات الغربية - أمريكا - قد سنت في بعض عصورها عقوبات في منتهى القسوة على مرتكبي جرائم المخدرات. وقد أكدت التجربة أن عدد المنحرفين لم يقل رغم قسوة العقوبة ومرجع ذلك عدم توافق مقومات الأمن الأخرى من تربية الفرد وصلاحية النظام.

وفي بحث آخر لأحد رجال الأمن قال فيه : «في عام ١٩٧٥ بلغت جرائم السطو على البنوك في فرنسا ٦٢٥ جريمة بزيادة قدرها ٧٢٥٪ عن العام الماضي. ثم استمرت في الارتفاع فبلغت ٧١٠ جريمة في عام ١٩٧٦ بزيادة قدرها ١٣٪»^(٣).

فإذا قارنا ذلك بالمملكة العربية السعودية فإننا لا نجد وجهاً للمقارنة حيث تنتشر المصارف فيها مليئة خزائنها بالنقود، ومع ذلك لم

١ - الاستاذ علي منصور «أسس التشريع الجنائي الإسلامي» المجلة العربية للدفاع الاجتماعي ص ٤٦ العدد العاشر اكتوبر سنة ١٩٧٩
٢ - مجلة اليمامة. كلمة اليمامة العدد ٦٤٥ الجمعة ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٠١ هـ.
٣ - اللواء محمد حسين المحامي «جرائم على البنوك في فرنسا» مجلة الأمن العام . القاهرة .
العدد التاسع والسبعين . شوال سنة ١٣٩٧ هـ.

نسمع عن حادث سطو على أي بنك فيها مع توافر أجهزة الرقابة فيها بالنسبة إلى ما لدى البنوك الغربية^(١).

وفي أحصائية أخرى تبين أن حوادث القتل في المملكة العربية السعودية لا يزيد معدلها عن خمسين حادثة في العام الواحد بينما يزيد معدل الحوادث في الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً عن ألف ومائتي حادثة سنوياً. وحوادث الاعتداء على الأموال لا يزيد معدلها في المملكة عن ٩١٣ حادثة في العام. بينما يصل معدل هذه الحوادث في الولايات المتحدة إلى ثلاثة عشر ألف حادثة في العام. وترجمة تلك الاحصائيات هي :

«يحدث هجوم مسلح في الولايات المتحدة في كل خمس وستين ثانية، وسرقة في كل ثمان وستين ثانية، وسطو في كل عشر ثوان، واحتلال في كل خمس ثوان، وسرقة سيارة في كل اثنين وثلاثين ثانية»^(٢).

١ - اللواء يحيى المعلمي «الامن في المملكة العربية السعودية» ص ٣٦. مرجع سابق.

٢ - نفس المرجع ص ٣٧ ، ٣٨ .

نتائج الباب

في هذا الباب قد عرضنا لمكانة الأمن في الدولة الإسلامية ومن خلال هذا العرض يمكن استخلاص النتائج التالية :

أولاً : يولي الإسلام للأمن أهمية فائقة فيعتبره أحدى الحاجات الأساسية لكل من الفرد والمجتمع. وينظر له على أنه أمن شامل، ويعنى بحماية الفرد وتحصينه وتأمين كل ما يحتاج إليه الفرد والمجتمع، ويدافع عنه ويحرص على توافقه من ماديات ومعنويات وروحيات. فليس الأمن في نظره فاقداً على أمن الإنسان على نفسه أو على ماله، كما تذهب إليه النظم الوضعية في جملتها.

بعضها يركز على الأمن الاقتصادي للفرد، والأخر يركز على الأمن الفكري له، وفي هذا وذاك جنوح وقصور

ثانياً : يعتمد الإسلام لتوطيد الأمن منهجاً مركباً من عنصر الوقاية وعنصر العلاج. فهو يبدأ بازالة كل عامل قد يلجئ الفرد أو المجتمع إلى الجريمة ثم بعد ذلك يعالج الجريمة التي تقع. وقد ترتب على ذلك أن قامت رؤية الإسلام لتوطيد الأمن على دعائم ثلاثة :

١ - تربية الفرد واصلاحه.

٢ - اصلاح النظم السائدة.

٣ - وجود عقوبات فعالة.

وهو في ذلك يخالف النظم والمذاهب الأخرى التي ركزت على دعامة دون أخرى فجاءت رؤيتها قاصرة.

ثالثاً : الجريمة في مفهومها هي مخالفة تعاليم الشريعة الإسلامية بترك واجب أو فعل حرام. ويترتب على ذلك أنها قد تقع من الفرد وقد تقع من السلطة وقد تقع من الجماعة. إذ أن العبرة بوقوع الانحراف والاعتداء، ولا يلتفت بعد ذلك لشخص المعتدي والمنحرف.

ومن هنا كانت المسائلة القانونية أحياناً تتجه إلى الفرد وأحياناً تتجه إلى السلطة. والاسلام في ذلك يختلف مع النظم والمذاهب التي جنحت في رؤيتها فنادت بعصمة الحاكم أو عصمة الجماعة أو عصمة الفرد. والحقيقة أنه لا أحد من هؤلاء بمعصوم عن الانحراف.

رابعاً : العقوبة الاسلامية عقوبة شاملة يخضع لها كل الأفراد وتطبق على الجميع. وتجمع بين الثبات والمرونة. وتستهدف حماية الأمن بالردع والزجر والتطهير وتعامل الجريمة - في الغالب - من منطلق أنها انحراف اجتماعي يحقق الضرر بالمجتمع وليس بالفرد فحسب. وقد أثبتت التجارب فعاليتها في مواجهة الجريمة في حين عجزت العقوبات الأخرى.

خامساً: انفرد الشريعة الاسلامية بنظام التوبية كعامل مطهر لأنثر الجريمة والانحراف، وقد تبين لنا أن هذا العامل لا يلغى العقوبة في بعض جوانبها بل هو في الحقيقة يساعد على تطبيق نظام العقوبة، إذ بتأثيره يذهب الجاني للمحاكم طالباً إيقاع العقوبة عليه، وقد ملأت آفاق الدنيا قوله المنحرف لرسول الله صلى عليه وسلم : «طهرني». كما أنه من جهة أخرى يؤمن الفرد ويحصنه من العودة إلى الجريمة. وأحياناً يترب على تخفيف العقوبة وبالتالي تحفيز الفرد على الإفلات عن الانحراف.

سادساً: لم يكتف الاسلام في مواجهة الاخلاع بالأمن وارتكاب الجرائم بخط دفاع واحد أو سلطة أمن واحدة، وإنما أحاط الفرد بسياسات أمن متعددة تتضاد كلها على تحصين الفرد ضد الانحراف والاجرام.

فهناك السياج الذاتي أو سلطة الأمن الذاتية ممثلة في مراقبة الله عز وجل أو سلطة الضمير وهناك السياج الحكومي ممثلاً في السلطة التنفيذية الرسمية التي تعمل على وقایة الفرد من الوقوع في الجريمة بما تقدمه من نظم وخدمات وما عندها من عقوبات وهناك السياج الاجتماعي. سلطة الأمن الاجتماعية. سلطة الجماعة والرأي العام وهي الأخرى تقىي الفرد من الوقوع في الجريمة.

والاسلام بذلك يخالف النظم والمذاهب الوضعية التي قد أغفلت مبدأ تنوع وتعدد سلطات الأمن. وركزت على سلطة دون أخرى. فجاءت فاصرة في مواجهة الجريمة والانحراف.

اتخذت الجريمة عدة أشكال تبعاً لمظاهر السلوك الاجرامي لدى المجرمين ونوعية هؤلاء المجرمين، وقد اتخذت الجريمة أشكالاً جديدة وأبعاداً جديدة وأساليب حديثة عند ارتكابها. وسواء كانت الجريمة تقليدية أو حديثة فإن كلا النوعين متداخل مع الآخر إلا أن أكثر ما يميز الجريمة الحديثة عن الجريمة التقليدية هو العقل والمنطق. ولذلك يجب أن تبني استراتيجية مكافحة الجريمة على أساس مكافحة الجريمة الحديثة بصفة أساسية وهناك أسباب كثيرة تدعو إلى إعطاء الأولوية المطلقة لأنواع الجريمة وأنواع المجرمين من قبيل (أ) نظراً لوجود مختلف أنواع الجرائم في هذا الصنف من السلوك الاجرامي وهذا الصنف يشتمل على ظهر اجرامي يمكن وصفه (بجريمة الأعمال) بمفهومها الواسع في العالم، علماً بأن مشكلة الجريمة قد تم تحليلها على نطاق واسع في المؤتمر الخامس للأمم المتحدة. وقد أطلق المؤتمر على هذه الأنواع من الجريمة كجريمة اقتصادية منظمة وجرائم وفساد ذوي (الآيات البيضاء) التي تتخذ أشكالاً وأبعاداً مختلفة وتبرز على المستويين المحلي والدولي، وصحيح أن مظاهر الجريمة تتفاوت من قطر إلى قطر ومن منطقة إلى أخرى، وبالتالي فإن نطاقها وخصائصها تتفاوت بتفاوت مختلف الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في تلك الأقطار ومع ذلك فإن هذه الجرائم تحدث في جميع الأقطار سواء كانت متطرفة أو نامية أو رأسمالية أو اشتراكية.

وفي البلدان الرأسمالية فإن ابرز أنواع الجرائم هي التي أشير إليها باسم (جرائم الأعمال) وينطبق هذا المفهوم على (عمليات الاحتيال) التي يتم تنفيذها أثناء عملية إنتاج البضائع والخدمات وفي التجارة وفي المال وفي الانشاء والنقل إلى العمليات التي تنتج عن الخسائر الاقتصادية والبيولوجية الهائلة التي تحدث لمجتمع برمه.

وقد تزايّدت هذه العمليات وانتشرت على نطاقٍ واسع وأصبحت تميّز بالخداع والاحتيال والتعقيد نتيجةً لتطبيق التكنولوجيا الحديثة المتقدمة والاكترونيات والتنظيم ووسائل النقل الجماعي وما شاكل ذلك من قبل مؤسسات ضخمة وشركات كبيرة ومنظمات متعددة الجنسيات ويشمل هذا النوع من الجرائم أيضاً جرائم التهرب من دفع الضريبة وتحويل الأموال بطريقة غير قانونية والأعمال الاجرامية الأخرى التي تنتج عنها نتائج سلبية لطبقات كثيرة من المجتمع وبصفة خاصة لأولئك المتخلفين في أحوالهم الاجتماعية والاقتصادية.

أما في الأقطار النامية فان الوضع مختلف تماماً، اذ أن سكان الأقطار النامية سريعاً التأثير ومن المحتمل أن يعانون من العمل الاجرامي لذوي الجنسيات المتعددة، ومن المؤسسات والشركات الكبرى التي يكون مقرها الرئيسي في الأقطار المتقدمة ويجب ألا تغيب عن البال العلاقة التي تربط بين القوة الضيقية للمنتفعين في هذه الأقطار ومعظم مراكز القوة الاقتصادية الأجنبية

اما في البلاد الاشتراكية، فان الموضوع المهم الذي يشغل البال هو سياسة منع الجريمة بخصوص اغتصاب الممتلكات الاجتماعية من قبل المستخدمين في المؤسسات الاشتراكية مثل الصناعات الخفيفة والتجارة وصناعة البناء وما شاكل ذلك. ففي بولندا مثلاً أعتبرت عملية في ايجاد الاجراءات المضادة الواجب اتخاذها ضد الجرائم الاقتصادية المنظمة التي تعرض لخط مصالح المستهلكين والمجتمع علماً بأنّ الضرر الذي يلحق بالاقتصاد الوطني والمصالح الحيوية للمواطنين والدولة يعتبر أحياناً جسيماً.

ان هذه العمليات الاحتيالية في المجال الاقتصادي ترتبط بمختلف أشكال الفساد الذي ينبع عنه بشكل مباشر أو غير مباشر خسائر هائلة في الاقتصاد الوطني وتعتبر هذه القضية من القضايا البالغة الأهمية في جميع الأقطار تقريباً، ويلحق بهذا النوع من الجرائم جرائم البيئة وجرائم عدم سلامة العمال ومع أن الجرائم تختلف عن

بعضها بعضاً من حيث علاماتها الخارجية المميزة إلا أن هناك صفات مشتركة تتميز بها جميعاً ومن ذلك مثلاً :

- أن جميع أنواع الجرائم المشار إليها أعلاه تنتج عنها خسارة كمية وكيفية هائلة كما أنها تلحق أضراراً بالغة بالحياة الإنسانية للفرد وللمجتمع، وان النتائج السلبية سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية تعتبر هائلة، وعليه فإنه يتوجب تقييم الأعمال الاجرامية كمظهر اجتماعي على ضوء نتائجها على الإنسان والقطاعات الاجتماعية.

أن أنواع هذه الجرائم تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على قطاعات كبيرة من الناس وأن المواطن هي التي تدفع الثمن من جراء ذلك مع العلم أن سلوك الفرد الاجرامي يختفي وراء أعمال مؤسسات اقتصادية كبيرة ..

أن النتائج الضارة لهذه الأنواع من الجرائم تؤثر بصفة أساسية على معظم الطبقات الفقيرة اجتماعياً واقتصادياً من المجتمع وهي تعرض المبادئ الأساسية للعدل الاجتماعي (ويجب أن يعتبر العدل الجنائي كجزء من العدل الاجتماعي أمام المحكمة). وقد شدد أمين عام الأمم المتحدة في تقريره رقم ١٩٩/٣٢ عن مكافحة الجريمة على أن عدم اتاحة الفرصة للأفراد والجماعات للمشاركة في الأمور على قدم المساواة ديموقراطياً وكذلك تطورهم غير المتوازن هي من العوامل التي أدت وتؤدي إلى انتشار الجريمة. ويجب لا يغرب عن البال أنه بالإضافة إلى الخسائر الاقتصادية التي تحدث، فإن هذه الأنواع من الجرائم لها تأثيرها البيولوجي والاجتماعي والثقافي أيضاً ..

- لقد أثبتت الدراسات لهذه الأنواع من الجرائم بأنها ترتبط بالتغييرات التي تحدث في عالم التكنولوجيا وفي عالم القيم إذ يتم في هذا النوع من الجرائم استخدام وسائل احتيالية تقدمها لهم التكنولوجيا المعاصرة. وبذلك يمكن اعتبار هذه الجرائم بأنها

هناك ملامح عامة تتعلق بشخصية المجرم بالنسبة لهذه الأنواع من الجرائم اذ أن المجرمين ليسوا دائماً من داخل الآلة الاقتصادية والاجتماعية بل أنهم أحياناً يحتلوا مراكز عالية وينعمون بمركز اجتماعي مرموق ولهم اعتبارهم المرموق في نظر الوسط الذي يعيشون فيه. والناس غير مبالين لاعتبارهم لصوصاً محترفين مع أنهم في الحقيقة لصوص محترفون ..

وعليه لا بد من وضع استراتيجية على أساس غايتها ضبط ومراقبة كل أنواع الجرائم ثم وضع الاجراءات الكفيلة بمنع حدوث وتكرار مثل هذه الجرائم وذلك من حيث وجهة النظر القانونية والاصلاحية والسجن واستخدام للوكالات المتخصصة بهذا الشأن .. الخ.

وأجهزة الاعلام من أهم الوسائل التي تؤثر في التقليل من الجرائم عن طريق توعية المجتمع من جانب وتوجيهه من تحديه نفسه بالجريمة من جانب آخر

الباب الثالث

الاعلام في الدولة الاسلامية وعلاقته بالأمن

التمهيد

في الباب الأول تحدثنا عن مفهوم الدولة الإسلامية وخصائصها ووضحت مهامها، وتوصلنا إلى أن من بين كبرى مهامها توفير الأمن لكل فرد بين ربوعها، وتوفيره لها ككيان اجتماعي بل والعمل على توفيره على المستوى الانساني عامه يعتبر أمراً شاملاً سابغاً يعم كل ما بهم الفرد والجماعة بالمحافظة عليه. كما توصل البحث إلى أن من كبريات مهامها أيضاً نشر الدعوة الإسلامية وحمايتها وتوفير الأمن لها ضد أي اعتداء داخلي أو خارجي، والجهاد في سبيلها حتى تعم الآفاق ويكون الدين كله لله

ونظراً لأهمية موضوع الأمن فقد أفردنا له باباً مستقلاً يتناوله من جوانبه المختلفة. وفي هذا الباب يتناول البحث ثلاثة قضايا أساسية هي :

- ١ - الدعوة الإسلامية : من حيث المفهوم والخصائص ووسائل نشرها.
- ٢ - الإعلام السياسي : من حيث مفهومه ورسالته ووسائله
- ٣ - الترابط العضوي بين الأمن والدعوة والاعلام في الدولة الإسلامية.

الفصل الأول

الدعوة الاسلامية

في هذا الفصل نتناول الدعوة الاسلامية من حيث مفهومها ومن حيث خصائصها ومن حيث ضرورة تبليغها.

والمعروف أن لفظ «الدعوة» كما يعني اصطلاحا الدين الاسلامي فهو يعني أيضا عملية تبليغ هذا الدين والتعريف به. وسوف نركز في هذا الفصل على مفهوم الدعوة بمعنى الاسلام أما مفهوم الدعوة بمعنى التبليغ فسوف نخصص لها فصلا مستقلا بعنوان «الاعلام الاسلامي».

اذ أن تبليغ الدعوة انما يكون عن طريق هذا الاعلام بمختلف المحاولات والطرق وسوف نقسم هذا الفصل الى المباحث التالية :

المبحث الأول : مفهوم الدعوة الاسلامية.

المبحث الثاني : خصائص الدعوة الاسلامية.

المبحث الثالث : ضرورة تبليغ الدعوة الاسلامية.

المبحث الأول مفهوم الدعوة الإسلامية

في البحث عن المعنى اللغوي لكلمة «دعوة»، وجدنا أن معناها يدور حول : نداء أو طلب أو رغبة تستهدف تحقيق هدف ما^(١). أو هي بعبارة أخرى : المحاولات القولية والفعلية من أجل تحقيق هدف أو عمل^(٢).

معنى ذلك أنها لغوية، كما تفيد الحث على الحق، قد تفيد الحث على الباطل والضلال، ولذلك نجد في «أساس البلاغة» هم دعاة الحق ودعاة الباطل ودعاة الضلال».

هذا عن المعنى اللغوي لكلمة «دعوة».

المعنى الاصطلاحي :

من المصطلح عليه أن كلمة «الدعوة» تعني أمرين : فهي تعني الدين الإسلامي، وهي تعني عملية نشر هذا الدين وتبلیغه والاعلام به.

أولاً : الدعوة بمعنى الدين الإسلامي :

تعرف الدعوة بهذا المفهوم على أنها : «العلم الذي به تعرف كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس بالاسلام بما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق»^(٣).

١ - القاموس المحيط. ج ٤ ص ٣٢٩ باب الواء فصل الدال. محيط المحيط. تأليف بطرس البستاني. ج ١ ص ٨٣. مكتبة النجاح . بيروت . بدون تاريخ.

٢ - د.احمد غلوش «الدعوة الاسلامية» ص ١٠. دار الكتاب العصري القاهرة سنة ١٤٩٩.

٣ - نفس المرجع ونفس الصفحة.

وفي هذا التعريف نلاحظ التركيز على أنها علم أي مجموعة مبادئ وقواعد تلزم اتباعها في نشر الدعوة. ولكن بعض الكتاب يضيف بعدها آخر مركزا على أنها ليست مجرد إبلاغ واعلام كما أنها ليست دعوة قولية مجردة وإنما هي : «دعوتهم ليفعلوا أمورا معينة تغير كل نظرتهم للحياة، وتغير حياتهم كليا .. و يجعلهم أعضاء ذوي تأثير فعال في تغيير مجتمعهم الذي يعيشون فيه .. وهذا أمر بالغ الأهمية انه ليس مجرد عملية كالتي يقوم بها دعاة التنصير في تعميد أو تنصير الأفراد، بل أن الدعوة الإسلامية تعمد الى احداث التغيير اللازم في جوهر كيانهم والتغيير المنشود في المحيط الذي يعيشون فيه»(١).

أي أنها ليست مجرد كلمات تلقى أو تكتب ثم ليكن بعد ذلك ما يكون، وإنما هي عملية جهادية تستهدف التعريف والتغيير

وسواء أخذنا بهذا أو بالمفهوم الأول في مفهوم الدعوة على أنها تبليغ للدين الإسلامي فإنها بهذا المفهوم تقترب من مفهوم الاعلام الإسلامي، وإن كانت تتميز عنه في بعض الجوانب - كما سنرى عند بحث الاعلام - وإن كان يمكن التغاضي عن تلك الفروق الطفيفة واعتبارها سيان. ومعروف أن الدعوة بهذا المعنى أمر محتم ومطلوب. قال تعالى : «ادع الى سبيل ربك ...»(٢).

والدعوة بهذا المعنى تعتمد العديد من الوسائل والعديد من السياسات حتى تبلغ على الوجه الأكمل. و موضوع بحث ذلك كله «فصل الاعلام الإسلامي».

١ - حسين الباشا «قضايا الفكر الإسلامي المعاصر» ص ٨٨. منظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي اللقاء الثاني الطبعة الثانية سنة ١٣٩٨هـ.

٢ - سورة النحل آية ١٢٥.

فليست الدعوة الاسلامية شأنها شأن دعوات أخرى الهية مثل المسيحية التي جاءت مركزة على الروحانيات والمواعظ تاركة شؤون تنظيم المجتمع وقيادة حركته^(١).

كما أنها ليست مادية بحثة شأن الدعوات الأخرى. وإنما هي مادية وروحية. قال تعالى : «وابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا»^(٢).

عمل للدنيا وعمل للأخرة، أو عمل للجسد وعمل للروح في تناسق وأنسجام، فكل منها في نظر الاسلام يدعم الآخر ويقويه^(٣).

واقعية الدعوة :

ومن عناصر تمامها واقعيتها :

فهي تعامل مع الانسان من منطلق فطرته التي فطره الله عليها. فهو كائن له ذاتيته الخاصة التي يحرص عليها ويدافع عنها، وله اجتماعية أو مدنية التي لا يستطيع العيش دونها. فهو كما قال العلماء «مدني بطبيعة» وأية دعوة - حتى تكون واقعية - عليها أن تراعي في الانسان تلك الخصائص ولا تحابي احدها على حساب الأخرى. وهذا ما فعله الاسلام. فهو ينظر للانسان ككائن مستقل له حرمانه الخاصة ومتلكاته الخاصة ومشاعره الخاصة لا يجوز لأحد أن ينتهكها مهما كان «كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه»^(٤).

وهو في الوقت نفسه ينطوي على أنه عضو في جماعة عليه أن يساهم في اصلاحها وينتعاون معها «وتعاونوا على البر والتقوى»^(٥). «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم». «انما المؤمنون اخوة»^(٦).

١ - د. احمد غلوش «الدعوة الاسلامية» ص ٢٠٣ ، ٢١٣ مرجع سابق.

٢ - سورة القصص آية ٧٧

٣ - د. علي عبد العليم «عالمية الدعوة الاسلامية» ص ٦١ مرجع سابق.

٤ - رواه الترمذى : باب السير

٥ - سورة المائدة آية ٢

٦ - سورة الحجرات آية ١٠

«يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى»^(١). «ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر»^(٢). «وفي أموالهم حق للسائل والمحروم»^(٣).

هذه بعض نصوص اسلامية ترينا كيف أن الاسلام ينظر للفرد من كلتا الزاويتين معا، الذاتية، والجماعية.

ولا شك أن تلك هي النظرة الواقعية التي تتمشى مع طبيعة الانسان، والتجارب أثبتت فشل تلك الدعوات أو المذاهب التي أهملت احدى الزاويتين.

فلم تستطع أن تحقق للانسان سعادته سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجمعي.

فنجد المذاهب الفردية التي بالغت في فردية الانسان وأهملت الجوانب الجماعية فيه نجد فيها من الصراعات الطبقية بل وبين فئات الطبقة الواحدة. بل وداخل الأسرة الواحدة مما يهدد تلك المجتمعات بالدمار والانهيار، والأمر كذلك بصورة عكسية في المجتمعات والمذاهب الجمعية التي غالبت في النظرة الجمعية في الفرد وظنته مخلوفا اجتماعيا فحسب متناسبة دوافعه وميوله الذاتية التي يحرص عليها أكثر من حرصه على نزعاته الأخرى، وبالتالي فقد أهانت فيه تلك الفطرة المطلوبة

ثانيا : الدعوة الاسلامية دعوة عالمية :

تضافرت الأدلة النقلية والعقلية على عالمية الدعوة الاسلامية^(٤) وهي بذلك تتميز على كل ما سبقها من دعوات الهيبة.

١ - سورة الحجرات آية ١٣

٢ - سورة آل عمران آية ١٠٤

٣ - سورة الذاريات آية ١٩

٤ - د. علي عبدالحليم «عالمية الدعوة الاسلامية»، انظر ص ١٥٥ - ٤٥٧. مرجع سابق.

ثانياً : الدعوة بمعنى الدين الاسلامي :

أحياناً يطلق لفظ «الدعوة» ويكون المقصود به نفس الدين الاسلامي بما يحتوي عليه من مبادئ وعقيدة وعبادات. فيقال: الاسلام دعوة عالمية أو دعوة انسانية. فقد استعملت «الدعوة» ويراد بها الدين الذي ارتضاه الله للعالمين وانزله على محمد صلى الله عليه وسلم فرآنا وبينه الرسول صلى الله عليه وسلم بسننه القولية والفعلية^(١).

وحقيقة نجد الترابط الوثيق بين الدعوة بمفهوم الدين، والدعوة بمفهوم تبليغ الدين، فقدر فعالية وسائل التبليغ وقوتها ينتشر الدين ويقوى، ومن ناحية أخرى فكلما كان الدين منتشرًا وسائلًا وقوياً كانت الدعوة إليه قوية وفعالة منشرة، وقد ظهر ذلك جلياً على الساحة الواقعية. فعندما كان الاسلام قوياً في النفوس له دولته ورجاله، كانت الدعوة إليه هي الأخرى باللغة من القوة مما لم تتحققه يوم ضعفت دولته في أرضه وفي نفوس أتباعه.

المبحث الثاني خصائص الدعوة الإسلامية

اذا أخذنا «الدعوة» بمفهوم الدين الإسلامي وحاولنا التعرف على أهم خصائصها من وجة نظر البحث، فاننا نجد لها خصائص هامة نذكر منها : خاصية التمام، وخاصية العالمية، وخاصية الخلود.

أولاً : الدعوة الإسلامية دعوة تامة كاملة :

معنى تمام الدعوة وكمالها أنها تحيط بكل ما يحتاج اليه الانسان، وما تتطلب مصلحته، ولا يشذ عنها جزء من حياته يترك مهما من تعليماتها^(١). ومن هنا فهي لا تحتاج لمكمل أو متنم آخر قال تعالى : «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا»^(٢).

وتام الدعوة يفيد أنها تحيط بباطن الانسان وبوجوداته وبفكره وبعاطفته، أي بكل ما يتكون منه الانسان من قوى وعنابر، مادية وروحية وفكرية.

أو بعبارة أخرى : «فلا بد أن تكون العقيدة شاملة عامة جامعة شعولاً يحيط بالإدارة والشعور والظاهر والباطن، ولا يسمح لجانب النفس أن يخلو منه، وبهذا الشمول وذلك الكمال وتلك العمومية يكون الاسلام هو الدين الوحيد بين الأديان. وهو النظام الأمثل للانسان منفرداً أو مجتمعاً راغباً في تقوية روحه أو تنمية جسده وناظراً الى دنياه أو الى آخرته، ومعطياً حق نفسه أو معطياً حق حاكمه وحكومته ومن يشاركونه في حياته»^(٣).

١ - محمد قطب «شبهات حول الاسلام» ص ٢٦ مرجع سابق.

٢ - سورة المائدۃ آية ٣

٣ - .. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ٣٨ مرجع سابق.

يقول تعالى : «وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا كَافِةً لِلنَّاسِ بِشِيرًا وَنذِيرًا»^(١)
«وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رحْمَةً لِلْعَالَمِينَ»^(٢)، وقوله صلى الله عليه وسلم :
«أَرْسَلْتُ إِلَيْكُمْ الْخَلْقَ كَافِةً»^(٣).

ونجد صدق ذلك في النداءات القرآنية المتكررة التي لا تنادي
قوماً بأجناسهم خاصة، وإنما تنادي الناس عامة «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» «يَا
بْنَى آدَمَ».

وللننظر في تلك الآية : «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ
إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَحْيِي
وَيَمْبَتُ فَأَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلْمَاتِهِ
وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ»^(٤).

يضاف إلى ذلك كل ما احتواه الإسلام من مبادئ وقواعد
وأصول تعالج أوضاع الإنسان أيًا كان مكانه. سواء في ذلك عقيدته أو
نظمه على تنوعها من أدبية وتربيوية واقتصادية وسياسية واجتماعية.
وقد سبق التعرض لتلك النظم في مباحث سابقة وبالتالي لا حاجة إلى
إعادةتناوله بعدا عن التكرار

ولكن نشير إلى بعد جديد من أبعاد عالمية الإسلام ربما لا نكون
قد عرضنا له من قبل، ويتتمثل في أن الإسلام كما قال أحد الكتاب:
«عالمي النزعة. لما فيه من فكرة قوية عن وحدة العالم ولما يرمي إليه
من ضم البشرية كلها إلى لوائه متساوية متآخية»^(٥).

فإن للإنسانية كلها مسلمها وغير مسلمها في نظر الإسلام
كرامة واعتباراً لمجرد جنسهم وهو أنهم «إنسان» لا بقبائلهم ولا

١ - سورة سباء آية ٢٨.

٢ - سورة الأنبياء آية ١٠٧.

٣ - جزء من حديث صحيح رواه الترمذى.

٤ - سورة الأعراف آية ١٥٨.

٥ - سيد قطب «العدالة الاجتماعية في الإسلام» ص ٩٦، ٩٧ مرجع سابق.

بعناصرهم ولا بأشخاصهم «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلا»^(١).

فهنا نجد التكريم للجميع على سبيل المساواة الكاملة فكل البشر آدم وبتكريم آدم فإن جميع ابنائه يستحقون التكريم.

ولا شك أن تلك النظرة التي تقرر وحدة الجنس الإنساني في المنشأ والنهاية والمصير وفي شتى الحقوق والواجبات وفي مختلف المواقف كلها أمام القانون وأمام الله في الدنيا وفي الآخرة. لا شك أن تلك النظرة كانت كما عبر عن ذلك بعض الكتاب : «وثبة بالانسانية لم يعرف التاريخ لها نظيرا. ولا نزال الى هذه اللحظة قمة لم يرتفع اليها البشر أبدا. بل لقد كانت نشأة أخرى للبشرية يولد فيها «الانسان» الأسمى ! الأمر الذي تراجعت عنه البشرية ولم تبلغ اليه أبدا الا في ظل هذا المنهج الرباني»^(٢).

كل ذلك يؤكد بالدليل تلو الدليل أن الإسلام دعوة الله تعالى إلى كل العالم الإنساني بل وعوالم أخرى غير الإنسان «الجن». أي أنه نزل لكل من يعيش على سطح الكره الأرضية، أعمجيا كان أو عربيا، أبيض كان أو ملونا، فقيرا كان أو غنيا.

ويترتب على تلك العالمية في الدعوة الإسلامية :

أنه يجب أن تبلغ للعالم كله، وأن كل من آمن بها نفع عليه مسؤولية تبليغها والاعلام بها كما سنرى في مبحث قادم.

١ - سورة الاسراء آية ٧٠

٢ - سيد فطب «العدالة الاجتماعية في الإسلام» ص ٥٢. مرجع سابق.

ثالثاً : الدعوة الإسلامية دعوة خالدة خاتمة :

كذلك فان هناك من الأدلة العقلية والنقلية مما يؤكد على خاصية الخاتمية فيها. يقول الله تعالى : «ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين»^(١).

ويقول صلى الله عليه وسلم : «أنا العاقب الذي ليس بعدهنبي»^(٢). ومرجع خلود الدعوة الإسلامية وخاتمتها بقاوها صالحة صلاحا مطلقا للإنسان إلى قيام الساعة ومنى سلمنا بذلك فان وجود دعوة أخرى يصبح ضربا من العبث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. والبراهين عديدة على تلك الصلاحية المطلقة في الدعوة الإسلامية وبالنالي على خلودها وخاتمتها.

ومن ذلك :

١ - احتواها على عنصر الثبات وعنصر التغير: فقد احتوت الدعوة الإسلامية في جانب العقيدة وفي جانب الشريعة بل وفي جانب الأخلاق على مجموعة من الأصول والمبادئ الثابتة التي يحتاجها الإنسان مهما كان العصر الذي يعيش فيه لا يختلف في ذلك إنسان القرن الأول الهجري، عن إنسان القرن الهجري الأخير في عمر الأرض. الإنسان البدوي يحتاج إلى عقيدة التوحيد وإنسان القرن الرابع عشر وما بعده يحتاجها. كذلك فان الإنسان أينما كان في حاجة إلى عبادات تطهيره وتصله بربه وبآخوانه. كذلك يحتاج إلى الصدق والأخلاق والحلم والعدل في أي زمان كان.

اذن هناك جملة أصول ومبادئ لا يستغني عنها الإنسان في أي زمان كان. فإذا قدر لأي دعوة أن تكون خالدة مدة بقاء الإنسان فعليها أن تستكمل هذه المقدمة الضرورية المتمثلة في تلك المجموعة من القواعد والأصول والمبادئ.

١ - سورة الأحزاب آية ٤٠.

٢ - رواه الشيخان.

والحقيقة الموضوعية، أن الدعوة الإسلامية استكملت تلك المقدمة بما احتوته من عقيدة وعبادة واحلاص. فهي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتتخذ من مبدأ التوحيد عقيدة لها.

وبجانب تلك العناصر الثابتة فإنها قد احتوت عنصر المرونة والتغيير وذلك في الجزئيات والتطبيقات العملية لتلك المبادئ الكلية. فلم تلزم الإنسان بأسلوب واحد يطبقه في جزئيات حياته مهما كان موقفه. وإنما تركت له حرية الحركة داخل الإطار الإسلامي المبدئي وفي ضوء المتغيرات التي تحيط به. ومن هنا كانت كما قيل عنها : «صالحة لكل زمان ومكان» وقال عنها أحد الباحثين : «رسالة لا تحتاج إلى تغيير كلمة وزيادة حرف فهي منطبق تمام الانطباق على القرن العشرين انطباقها على القرن السادس المسيحي»^(١).

٢ - **خاصية الشمول والعموم** التي تميزت بها : فهي كما سبق القول تحتوى على كافة متطلبات الإنسان وتلبى بتشريعاتها وعقيدتها كافة احتياجاته الجسدية والروحية والفكرية. وما دامت كذلك فهي تمتلك ركناً أصيلاً من أركان خلودها^(٢).

٣ - **حفظ مصادرها** : قد تكون الدعوة مستكملة شرط الثبات والتطور وشرط الشمول ولكنها افتقدت حفظ المصادر ووثوق صلاتها وصحتها، وهذا تكون قد افتقدت عنصراً من عناصر خلودها.

اذا ما هي الوثائق المؤثقة التي يرجع إليها الناس ويعتمدونها في سلوكهم.

ومعنى ذلك أنه قد يحدث الخلط والتضارب والتناقض ولا يجد الإنسان مصدراً موثقاً يرجع إليه.

١ - أبو الحسن الندوي «ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين» ص ٣٧٨
الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨هـ.

٢ - سيد قطب «هذا الدين» ص ٢٠ وما بعدها . طبعة سنة ١٣٨٩هـ.
سيد قطب «المستقبل لهذا الدين» ص ١٠
الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨هـ.

وذلك كانت خاصية الدعوات الالهية السابقة، فكان سرعان ما تندثر أصولها ومصادرها بل تحرف ويحذف منها بعد موت رسولها : «**يحرفون الكلم عن مواضعه**»^(١).

أما الدعوة الاسلامية فقد تكفل الله تعالى بذاته المقدسة بحفظها حيث قال : «**اانا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون**»^(٢). ومصداقاً لقوله تعالى هذا وجدنا كتاب الله تعالى محفوظاً وموئلاً توثيقاً يقينياً كاملاً بلغ حد الاعجاز ، ولم يلحق به في ذلك كتاب آخر فلم يزد عليه حرف أو ينقص منه بعد ألف وأربعينأة عام. كما أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ثالت كل العناية والجهد في الحفظ والتدوين والتوثيق بشكل لم يعهد في كلام نبي آخر

ان سلسلة نقل القرآن قد استكملت في كل مراحلها كل مقومات الصدق وأمانة التبليغ بدءاً من كتابته في الأزل في اللوح المحفوظ. فنجد صفة الحفظ ثم نزل به جبريل. وقد قال فيه المولى عز وجل : «**نزل به الروح الأمين**»^(٣). «**مطاع ثم أمين**»^(٤). ثم بلغه الرسول الأمين الذي عرف بالصدق والأمانة حتى عند أعدائه ثم نقله الصحابة بعد حفظه وتدوينه إلى من بعدهم بصورة كاملة الصحة والدقة.

-
- ١ - سورة النساء آية .٤٦
 - ٢ - سورة الحجر آية .٩
 - ٣ - سورة الشعراء آية .١٩٣
 - ٤ - سورة التكوير آية .٢١

المبحث الثالث

ضرورة تبلغ الدعوة الإسلامية

من خلال كلامنا في المباحثين السابقين اتضحت لنا نتيجة هامة وضرورية مفادها أنه طالما أن الدعوة الإسلامية دعوة تامة وكاملة كما أنها خالدة وخاتمة كما أنها عالمية وشاملة، طالما أن تلك هي خصائص الدعوة الإسلامية، فإنه يجب أن تبلغ إلى كافة الناس على مستوى الرقيقة الأرضية، كذلك يجب أن تبلغ للناس على مر العصور وإذا كان تبلغ الدعوة الإسلامية واجباً على المسلمين فإنه أولى ما يكون الآن حيث أن هناك عاملان مسيطران على العالم كله يحتم تبلغ الدعوة الإسلامية بل ويفرض على الناس كافة اتباعها من منطلق خلاصهم مما وصلوا إليه من شقاء ومتاعب في ظل الحضارة المادية التي استهدفت سعادة الإنسان فإذا بها تشقيه بسعيرها ولهيبها، وتحول إلى أعدى أعدائه، حيث قامت على أساس معايرة لفطرة الإنسان مهملة لاحتياجاته الحقيقية، وأخصها انسانية الإنسان وتدين الإنسان. وبخلاف ذلك فقد قدمت للإنسان وسائل وأدوات مادية لأشباع نهمه المادي وشهوته في مختلف ألوانها، ومع ذلك لم تشبع للإنسان لا شهوة ولا حاجة بل أزكّت فيه نزعة الشره والعبودية ومن ثم الشهوة^(١). وإذا تصادمت الحضارة مع الإنسان فلا بد منها كانت التضحيات من انتصار الإنسان. وقد شهد بذلك أحد فلاسفة هذه الحضارة وهو الفيلسوف الانجليزي «برتراندرسل» الذي قال : «لقد انتهى العصر الذي يسود فيه الرجل الأبيض، وبقاء تلك السيادة إلى الأبد ليس قانوناً من قوانين الطبيعة»^(٢).

وهو وإن كان يقصد بالرجل الأبيض الأوروبي والأمريكي فإننا نضيف إليه كل صاحب حضارة غير إسلامية روسيا كان أو غير

١ - د. علي عبد العليم محمود «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ١٢٨ وما بعدها.

٢ - سيد قطب «المستقبل لهذا الدين» ص ٥٥ مرجع سابق.

روسي أبيض كان أو ملونا. فالكل في الافلاس والتناقض مع النظرة الإنسانية والقضاء على حاجات الإنسان الحقيقة والتي من أهمها التدين. الكل في ذلك سواء. «فالإنسان هو الإنسان منذ نشأ. انه في حاجة الى عقيدة تعمّر قلبه وتنبثق منها تصوراته وتقدم له التفسير الشامل لحياته وللكون من حوله ولعلاقته هو والكون بالخلق الأعلى. عقيدة ترسم له أهدافاً أكبر من ذاته وأعم من جيله وتربّطه بذات علوية لها عين رقابة وسيطرة يحبها ويخشىها وينتقمي غضبها ويطلب رضاها»^(١).

وليس هناك غير عقيدة الإسلام تعمل هذا العمل. العالم اليوم بفعل الحضارة السائدة شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً يتجرّع كؤوس المراارة في المجالات السياسية فلا استقرار ولا أمن ولا تعاون بل حروبها وفلاقل واضطرابات وتهديدات بالأسلحة الذرية وغيرها. وهكذا يعيش العالم في رعب هائل من حضارته^(٢).

والأمر كذلك بل ربما أسوأ في المجالات الاجتماعية فهناك الافلاس الأخلاقي وهناك الانحدار الجنسي الهابط والمبتذل. وهناك الفكاك الأسري، بل وهناك الكذب والغش والخداع قد ألبست ثياب الدبلوماسية والاعلان.

فإذا انتقلنا إلى الجانب الاقتصادي نجد العالم وباعتراف خبراء الاقتصاد قد أُسْدِلَ على غالبيته ستار كثيف سميك أسموه ستار الفقر^(٣). فأقل من ثلثه ينعم بأكثر من ٨٠٪ من خيراته وطبيعته وفي باقى كثيرة من العالم نجد الجوع المهلك والمميت فعلاً ونجد العرى

١ - سيد قطب «نفس المصدر» ص ٦٧.

٢ - أبو الحسن الندوبي «ماذا خسر العالم...» ص ٣١٦ مرجع سابق.

٣ - انظر مفصلاً د. محیوب الحق ، في كتابه «ستار الفقر» ترجمة أحمد فؤاد بلبع، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٧م.

الكامل ونجد عدم المأوى على أي صورة وفي بقاع أخرى نجد الترف والسرف والمجون وتبذيد الأموال على سلع كمالية لا تشبع أي حاجة حقيقة للانسان. تقول الاحصائيات الدولية ان الطفل الأمريكي يستهلك خمسين ضعفاً عما يستهلكه الطفل الهندي من الغذاء^(١).

بل الأهم من ذلك أنه رغم هذا التفاوت الفاحش بين الشعوب من الناحية الاقتصادية فإن أرباب الحضارة الغربية أنفسهم لم ينجوا من ويلاتها الاقتصادية فهناك البطالة المزمنة والمتغيرة والمترامية بين صفوف ابنائها وهناك التضخم الجامع الذي يكاد يدمر اقتصاديتها وهناك مشكلات النقد والكساد وغيرها، الأمر الذي جعلهم ينادون بنظام اقتصاد عالمي جديد^(٢).

ولن يعالج تلك المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية إلا الاسلام بما لديه من مبادئ ونظم بلغت الكمال المطلق في تلك الجوانب المختلفة^(٣).

هذا كله يجعل تبليغ الدعوة الاسلامية عملاً محتماً ومفروضاً ويجعل قبولها وتنقيتها عملاً ضرورياً لاصلاح حال العالم كله

١ - انظر التقرير المفصل الذي عرضته مجلة اليمامة في عددها ٦٤٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠١هـ حول مشكلة الغذاء العالمي

٢ - انظر مفصلاً في ذلك د. اسماعيل صبري عبدالله « نحو نظام اقتصادي عالمي جديد » دار المعارف بمصر

٣ - انظر مفصلاً في ذلك د. علي عبدالحليم محمود « عالمية الدعوة الاسلامية » عن ٢٩٦ - ٤٠٨

الفصل الثاني الاعلام الاسلامي

توصلنا في مبحثنا السابق إلى ضرورة الاعلام الاسلامي كوسيلة لتبليغ الدعوة الإسلامية.

وإذا كانت الدعوات بل حتى المذاهب البشرية تعتمد اعتماداً جوهرياً على ركيزة اعلامية قوية تنشر مبادئها وشرح أهدافها وتجلّى مزاياها وتدافع عنها ضد أي اعتداء إذا كان ذلك لازمة من لوازם المذاهب الإنسانية على محدوديتها المكانية والزمانية فإنه أشد لزوماً وحتمية في دعوة جاءت للانسان في كل بقعة من بقاع الأرض وفي كل زمان وعصر من عصور الدهر

يضاف إلى ذلك أن عصرنا يتميز أول ما يتميز باعتراك الأيديولوجيات والأفكار واستخدام كل أيديولوجية لشتي أسلحة الدفاع والهجوم على غيرها.

ومن هنا اكتسب البحث في الاعلام الاسلامي أهمية فائقة تكشف عن مفهومه ورسالته وأهميته ووسائله، وكذلك تكشف عن سلبيات الاعلام المعاصر في الدولة الاسلامية وكيفية مواجهتها والتغلب عليها ثم توضيح أهم مقومات الاعلام الفعال وضرورة توفيرها للتخلص من تلك السلبيات.

وذلك مهمة هذا الفصل الذي ينقسم إلى المباحث التالية :

المبحث الأول : مفهوم الاعلام ورسالته

المبحث الثاني : الوسائل الاعلامية

المبحث الثالث : الاعلام الاسلامي المعاصر

المبحث الرابع : مقومات الاعلام الناجح

المبحث الخامس : حرية الاعلام في الدولة الاسلامية

المبحث الأول

مفهوم الاعلام الاسلامي ورسالته

أولاً : مفهوم الاعلام الاسلامي :

تفيد معاجم اللغة أن كلمة «اعلام» تعني الاخبار^(١). وفي المعنى الاصطلاحي نجد علماء الاعلام يعرفون الاعلام السليم بأنه : «تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات الصحيحة والحقائق الثابتة التي تساعد الناس على تكوين رأي صائب في واقعة من الواقع أو مشكلة من المشكلات. فإذا خلت هذه العملية الاعلامية من الصدق لن تصبح اعلاماً بالمعنى الصحيح»^(٢).

هل هناك فرق بين مصطلح «الدعوة» بمعنى التبليغ وبين مصطلح «الاعلام»؟.

البعض يميز بينهما من حيث طبيعة العلاقة بين الشخص القائم بالجهد الاخباري وبين الرسالة الاعلامية. فإذا كان الشخص هو صاحب تلك الرسالة فهي دعوة، وإن كان هذا الشخص تابعاً صادقاً في نقلها فهي اعلام. وعلى ضوء ذلك نجد فرقاً بين الدعوة الاسلامية والاعلام الاسلامي. حيث أن الدعوة تنحصر فقط - على هذا الرأي - في جهود الرسول صلى الله عليه وسلم، أما جهود الصحابة ومن بعدهم من علماء الاسلام فهي جهود اعلامية «ان الفرق عظيم بين الدعوة والاعلام .. فالدعوة هي الجهد الذي يبذلها أصحاب الأفكار الجديدة أو العقائد الجديدة أو المذاهب الجديدة. ومن أعظم الأمثلة عليها الدعوة التي أتى الرسول صلى الله عليه وسلم لنشرها وهي دعوة الاسلام. والاعلام هو الجهد الذي يبذلها الناس لتأييد هذه

- ١ - معجم الصحاح. ج ٢ من ٦٣ . مرجع سابق.

- ٢ - د. عبد اللطيف حمزة «الاعلام في صدر الاسلام» ص ١٠٥
دار الفكر العربي. الطبعة الثانية سنة ١٩٧٨م.

الأفكار أو العقائد أو المذاهب. ومن ذلك الجهود التي بذلها الخلفاء
الراشدون في تثبيت هذا الدين الجديد^(١).

ثم يضيف فائلاً : «والذي نريد أن نخلص إليه من هذا البحث
الذي سقناه هو أن ما قام به الرسول صلى الله عليه وسلم من الجهود
لنشر الإسلام كان اعلاماً صرفاً بلغة العصر الحاضر ودعوة صادقة
بلغة المسلمين في العصور التي سبقتنا»^(٢).

والذي نميل إليه في تلك القضية أن تظل لفظة «الدعوة» ذات
مفهوم مميز خاص بالجهود المتعلقة بنشر وتبلیغ الدعوة الإسلامية
والترغيب فيها والدفاع عنها.

أما مفهوم «الإعلام الإسلامي» فعلينا أولاً أن نحدد ما نعني به
هذا. فهل المقصود به في عصرنا هذا تلك الإذاعات والصحف
والمجلات ذات الصبغة الإسلامية؟ أم أن المقصود به هو إكافة
عمليات الإعلام في البلد الإسلامي بما تحتوي عليه من أجهزة معقدة
وما يقوم به من أغراض متنوعة دينية واقتصادية وسياسية ... الخ؟.

إن المقصود به طبقاً لموضوع بحثنا وهو «مكانة الأمن في
الدولة الإسلامية وكفالة حرية الدعوة والإعلام الإسلامي». هو كل
الجهود الإعلامية التي توجد لدى الدولة الإسلامية سواء كانت ملتزمة
بمبادئ ومقومات الإعلام الإسلامي الصحيح أم كان فيها انحراف
وفتور

ومعنى ذلك أننا إذا تحدثنا عن الإعلام في العالم الإسلامي اليوم
فإننا نتحدث عنه ككل بما فيه من جوانب إسلامية وبما فيه من فتور
وفي الحقيقة فإنه يوم أن تلتزم الدولة في سياستها الدين
الإسلامي التزاماً كاملاً فإن اعلامها مهما كان مجاله دينياً أو اقتصادياً

١ - د. عبداللطيف حمزة «الإعلام في صدر الإسلام» ص ١٠٨، ١٠٧ مرجع سابق.

٢ - نفس المرجع ص ١٠٥

أو علمياً أو اجتماعياً سيكون اعلاماً إسلامياً حقيقياً، لا صوريّاً في الكثير الغالب منه كما هو اليوم في كثير من بلاد المسلمين.

ومهما يكن من أمر فإنه يمكن تعريف الاعلام الاسلامي الحقيقي بأنه : «ذلك الجهد القولي والعملي الذي يستهدف تبيان الاسلام وشرح مبادئه ونظمها وتوضيح مزاياه ب مختلف الوسائل والاساليب غير العسكرية. ذلك أن الجهود العسكرية في هذا السبيل قد تخير لها الاسلام مصطلحاً لا نحب الميل عنه وهو «الجهاد» مع العلم أن مفهوم الجهاد هو - كما سبق - مفهوم شامل يتناول الجهاد بالسيف والجهاد باللسان. أي أنه بعبارة أخرى يمكن أن يدخل فيه الاعلام كجهاد سلمي. ولكن لأغراض الدراسة وتحديد المسؤوليات والأدوار، فاننا نميل حالياً إلى استخدام لفظة الجهاد في الجهاد العسكري أما الأعمال السلمية فولا و عملاً فهي تدخل في باب الاعلام الاسلامي. وعلى أي فكلاهما يكمل الآخر ويتضاءل معه لتحقيق الهدف وعادة لا يستغني أحدهما عن الآخر

ثانياً : رسالة الاعلام في الدولة الاسلامية :

يعتبر الاعلام بحق ضرورة انسانية راقت الانسان في مختلف عصوره فالانسان بفطرته يحتاج الى معرفة أحوال وأخبار غيره وهو أيضاً في حاجة الى أن يعرف عنه غيره أحواله وأخباره^(١)، كما أنه ركيزة أساسية من ركائز أي عقيدة أو مذهب^(٢). وأكثر ما يتمثل صدق

١ - د. محمد عبد القادر حاتم «الاعلام والدعابة» ص ٤٢ مكتبة الانجلو المصرية سنة ١٩٧٢ م.

محمد رمضان «مقدمة عامة في الاعلام» ص ٤٩ وما بعدها.
بحث مقدم للقاء الثالث لمنطقة الندوة العالمية للشباب الاسلامي والتي دارت حول الاعلام سنة ١٣٩٦.

٢ - محمد رمضان - المرجع السابق ص ٥٢ فيصل حسونة - الاعلام الاسلامي. ص ٤٥١ من أعمال اللقاء الثالث السابق الذكر
خليل صابات - وسائل الاتصال . ص ٧ وما بعدها. مكتبة الانجلو المصرية ط ٢ سنة ١٩٧٩.

ذلك على المسلم وعلى الدعوة الإسلامية، فالمسلم بحكم اسلامه مرتبط ارتباطاً وثيقاً بكل أخوانه المسلمين مهما نأت بهم الديار والعقيدة الإسلامية بحكم ما لها من العمومية والخلود والعالمية فانها تتطلب ركيزة اعلامية قوية وفعالة

وإذا كان ذلك لازماً في كل عصر فهو أشد لزوماً في عصرنا هذا. حيث تتعرض الدعوة الإسلامية والأمة الإسلامية لهجمات شرسه من الشرق والغرب محاولة جاهدة نزع هذه الدعوة من قلوب أصحابها وسلفهم من مبادئها وفيما فتجردهم بذلك من أمضى سلاح وأقوى حصن لهم فيسهل ابتلاعهم.

ولذلك فإن على أمة الإسلام أن تعنى كافة طاقاتها ومواردها وعلى الدعوة الإسلامية أن تسل كل سيفها وأسلحتها دفاعاً عن نفسها^(١).

ولا شك أن من أمضى الأسلحة في ذلك هو سلاح الإعلام الذي يرفعه : «فريق من أبناء هذا الدين لمواجهة التيارات الفكرية الوافدة والقيم المرافقه لها فيكشف عن عوراتها ويسلط الضوء عليها ثم يطرح تراثنا القرآني على النحو الذي يستعيد به المواطن السليم رؤيته للعصر في ضوء التراث»^(٢).

وعلينا أن نعي قول الله تعالى : «وَدَّ كُثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرْدُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا»^(٣). «وَلَنْ تَرْضِيَنَا عَنْكُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعُ مَلْتَهُمْ»^(٤). «يَرِيدُونَ أَنْ يَطْفَئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»^(٥).

١ - د. ابراهيم تصر - الاعلام واثره في نشر القيم الاسلامية وحمايتها ص ٢٨ . منشورات دار اللواء - الرياض سنة ١٣٩٨ هـ.

٢ - التهامي التقره - الثقافة الاسلامية والفن في مجال الاعلام . ص ٣٦٣ وما بعدها بحث مقدم لقاء الثالث لمنظمة الندوة العالمية.

٣ - محمد رمضان - مقدمة عامة في الاعلام . ص ٦٧ مرجع سابق.

٤ - سورة البقرة آية ١٠٩ .

٥ - سورة البقرة آية ١٢٠ .

٦ - سورة التوبه آية ٣٢ .

اننا نواجه اليوم وفي كل يوم بغزو فكري ماكر يتسلل الى عاداتنا وتقاليدنا ويبليل عقائدهنا ويشوه فكرنا الاسلامي. اننا نواجه منهم بسلاحيين : سلاح السيف وال الحرب السافرة، سلاح الغزو الفكري المتغلل في حياتنا حتى كاد يمسخ صورتنا الاسلامية. ولذا فعلت الاعلام الاسلامي أن يبصرنا شباباً وشيوخاً، رجالاً ونساء بهذا الغزو الفكري الضاري الذي ينفث سمومه فينا.

هذه احدى وسائل أو مهام الاعلام الاسلامي. والرسالة الثانية له تتمثل في : اننا كامة مسلمة أشد ما نكون اليوم بحاجة الى التضامن ووحدة الصف ضد اعدائنا الطامعين في مواردنا الحاقدين على عقيدتنا ودعوتنا. ولا شك أن الاعلام الاسلامي بوسائله المتعددة وسبل اتصالاته المتنوعة بسمعياته وبصرياته الكثيرة يستطيع أن يؤدي رسالة هامة في تدعيم هذا الهدف الجوهرى وتقریب خطى بلوغه وتحقيقه^(١).

وغير خاف أن خير ملاذنا يحصننا من تلك الموجات المتالية من الهجوم الفكري هو تراثنا الاسلامي بقيمه ومبادئه وحضارته. ولا شك أن هذا التراث في حاجة ماسة الى كشف وتنقية وازالة ما ران عليه من ركام العوامل المضادة.

* ومهمة اعلامنا في هذا جد خطيرة عليه أن يبصر بهذا التراث بلغة معاصرة مقنعة، لقد بعذنا كامة مسلمة عن تعاليم الاسلام ونظمه ونادرًا ما تجد دولة من الدول الاسلامية تطبق مبادئ الاسلام في شؤونها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

ومن فضل الله تعالى أن علت صيحات اليوم تطالب بالعودة الى الاسلام عقيدة وشريعة ونظاماً وسلوكاً وثقافة. وباستطاعة الاعلام بما يملك من وسائل وأجهزة أن يؤدي دوراً أساسياً في تجسيد آمالنا في

١ - د. ابراهيم نصر «الاعلام وأثره في نشر القيم الاسلامية وحمايتها»، ص ٣٢ مرجع سابق.
سعید عبدالله «خطوات على طريق الصحافة الاسلامية» مجلة منار الاسلام . عدد ذي القعدة سنة ١٢٩٨هـ ابو ظبي.

تلك العودة الى ذاتنا، وتحديد المسار الفكري والسلوكي لتلك العودة، فقدرة الاعلام وفعاليته في احداث التغيير معروفة بما تقدمه للناس من بيان أهمية التغيير وبالتالي الاقتناع به وتحقيقه.

ان موقف العالم الخارجي من قضيائنا يطمح حقا وكراهية بل واستخفافا وسخرية بكل ما لدينا من قيم وسلوكيات. وقد ترتب على ذلك أن «تفرنج» الكثير من أبناء الأمة الإسلامية ولا سيما الفنات المتنكرة منهم فأصبحوا «للغرب الثقافي ان لم يكن للغرب السياسي» «كارикاتورات» ممسوحة واتباعاً أراذل مخربين للوعي الإسلامي». وهذا تبرز رسالة خطيرة للاعلام في الكشف عن أبعاد هذا الموقف المزري والقضاء بمختلف الوسائل الاعلامية على تلك التشوهات والافتراضات^(١).

وأخيراً فإن للاعلام الاسلامي اليوم رسالة تتمثل في حفز الأفراد والمجتمعات لتحقيق التقدم والانماء الاقتصادي. إذ من المعروف أن العالم الاسلامي يقع في مساحة التخلف الاقتصادي ويصارع اليوم قضية التخلف هذه. وعلى الاعلام أن يدعم كل ما شأنه زيادة فعالية الجهود المبذولة لتحقيق التقدم، من ترشيد للاستهلاك وترشيد لنظرية الأفراد الى الأعمال الاقتصادية خاصة منها اليدوية والحرفية. وترشيد للاستثمارات وبيث الوعي الايجابي والصحي والثقافي الذي يهيئ البيئة لنجاح خطط التنمية الاقتصادية. ففي استطاعة وسيلة اعلامية مثل التلفزيون أن تعلم خلال دقائق معدودة آلاف المزارعين كيفية ري أو حرث حقولهم بالطريقة العلمية الرشيدة^(٢).

١ - د. اسماعيل راجي الفاروقي «العلاقات الإنسانية : نحن والغرب» ص ١٠٢ . من أعمال اللقاء الثالث للمنظمة العالمية.

د. التهامي القراء. «الثقافة الاسلامية والفن في مجال الاعلام» ص ٣٦٥ . مرجع سابق.

٢ - خليل صابات «وسائل الاتصال» ص ٢١٨ . وما بعدها. مكتبة الاجلو المصرية. ط ٢ سنة ١٩٧٩م. ولبور شرام «أجهزة الاعلام والتنمية الوطنية» ص ٤٥ وما بعدها. ترجمة : محمد فتحي، الهيئة المصرية العامة للتأليف سنة ١٣٩٠هـ.

المبحث الثاني الوسائل الاعلامية

تستند فكرة الاعلام الى فكرة الاتصال، فما دام هناك عملية اعلام فهناك بالضرورة عملية اتصال، وتكون عملية الاتصال من عناصر عده، هي الداعي والمدعى والرسالة او الدعوة ووسيلة الدعوة^(١).

هذه هي العناصر الأساسية في أية عملية اعلامية. ومن خلال تلك العناصر تتنوع وسائل الاعلام.

فمن حيث المدعو او المستقبل للرسالة قد يكون الاعلام اعلاما شخصيا اذا كان المخاطب شخصا معينا وقد يكون اعلاما جماعيا اذا كان المخاطب جماعة ما، وقد يكون اعلاما جماهيريا اذا كان المخاطب جمهورا غيرها غير محدد مكانيا او زمانيا

ولقد عايش الاعلام الاسلامي في الماضي اسلوب الاعلام الشخصي والجماعي والآن يعايش معهما اسلوب الاعلام الجماهيري^(٢). فهناك الخطباء والوعاظ في المساجد وفي اللقاءات المختلفة وهناك المنتديات الفكرية التي عن طريقها يمكن قيام اعلام فعال بالدعوة الاسلامية توضيحا وتحريضا على الدخول فيها والتمسك بها والدفاع عنها.

ويبيدي خبراء الاعلام أهمية كبيرة لعملية الاتصال الشخصي

١ - د محمد حامد سليم «المتغيرات الأساسية في تجاوب المدعو للدعوة» ص ٨٤ من أعمال اللقاء الثالث .. الأستاذ زين العابدين الركابي «النظرية الاسلامية في مجال الاعلام» ص ٢٩٨ من أعمال اللقاء الثالث ..

٢ - د عبد الطيف حمزة «الاعلام في صدر الاسلام» ص ١٧٥ مرجع سابق.

لقدرته الكبيرة على التأثير في الجماهير أكثر من غيره من وسائل الاتصالات^(١).

والملاحظ أن الرسول صلى الله عليه وسلم اعتمد اعتماداً رئيسياً على أسلوب الاتصال الشخصي المباشر في تبليغ الدعوة الإسلامية سواء بال مقابلة الشخصية المباشرة أو عن طريق الرسائل للملوك والحكام أو عن طريق استقبال الوفود. كذلك فقد اعتمد صلى الله عليه وسلم على وسيلة الاتصال الجمعي بخطبه العديدة في الجموع الكبيرة في مناسبات مختلفة وأشهرها «خطبة الوداع» والاعلام من حيث وسيلة الدعوة يتتنوع إلى أجهزة متعددة منها ما يعتمد على الكلمة المكتوبة كالكتب والصحف والمجلات، ومنها ما يعتمد على الكلمة المسموعة كأجهزة الراديو، وبعضها يعتمد على الكلمة مع الصورة مع السمع مثل أجهزة التلفاز والسينما.

ولكل وسيلة من تلك الوسائل أثرها ومميزاتها التي بها تستطيع المساعدة في إبلاغ الرسالة الإعلامية.

علينا في تعاملنا مع تلك الوسائل الإعلامية الحديثة أن نطبق مضمون ومرامي قوله تعالى : «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والمواعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن»^(٢). فإذا كان ذلك مطلوباً على مستوى الرسالة الإعلامية فهو مطلوب أيضاً على مستوى وسيلة الرسالة. بمعنى أنه يجب أن تكون لدينا حكمة في تخير الوسيلة المناسبة للرسالة الإعلامية المطلوبة^(٣).

لقد استخدم سلفنا الصالح السيف والخيل والخطبة والشعر وسائل للدعوة ومعروف أن : «الاعلام لم يخترع تلك الوسائل ولكن

- ١ - عبد اللطيف حمزة - مرجع سابق. ص ٧٥

- ٢ - سورة النحل . ١٢٥

- ٣ - محمد عبد الله السمان «كيف نبني مؤسسات الاعلام على اسس اسلامية» ص ٤١٧ من أعمال اللقاء الثالث سالف الذكر

استخدمها في سبيل تحقيق أهدافه وغاياته بعد أن منحها المضمون الحق والضابط الأخلاقي»^(١).

بلا شك أن تلك الوسائل الحديثة تضع في يد الجيل الإسلامي المعاصر وسائل شديدة الفعالية وواجبه أن يستخدمها في نشر الدعوة الإسلامية والمحافظة عليها وترسيخ قيمها ونظمها^(٢).

لقد افتحم التلفاز على الناس ببيوتهم نافلا لهم الصورة والحركة والكلمة في كل ما يود نقله لهم من أحداث أو أخبار أو مواقف. ولا يتطلب القراءة وتأثيره على الأطفال خاصة شديد الفعالية. ولذلك فهو مهيأ لأن يساهم بفعالية في ترقية الإنسان ونشر الدعوة الإسلامية.

كذلك المذيع الذي اخترق حاجز المكان فوصل إلى أبعد مخاطبا الناس في أماكنهم نافلا لهم من بلاد قد تكون بعيدة كل البعد عن أماكنهم. كذلك فإنه في اتصاله لا يحتاج إلى وقت بل اخترق حاجز الزمن أيضا. يتكلم المذيع من إذاعة الرياض فيسمع في الحال في مختلف بلدان العالم وهناك الصحف اليومية التي تغمر الناس في أماكنهم نافلة لهم الخبر والإعلان والمقال والبحث بأثمان زهيدة وبحداثة فائقة فهي يومية.

وهناك الكتب والمجلات التي تتعامل مع فئات معينة من الأفراد أنها تتعامل مع النخبة المثقفة وال المتعلمة التي تمثل طليعة المجتمع ويده القوية وفكرة الذي يفكر به. وبقدر أهمية المدعو بقدر أهمية الوسيلة، ولذلك احتل الكتاب والمجلة دورهما الخطير بين وسائل الإعلام.

ثم هناك الوسيلة الإعلامية الأصلية الأسبوعية وهي خطبة الجمعة. التي هي بمثابة تبليغ أسبوعي للدعوة وللقيم الإسلامية في

١ - زين العابدين الركابي - مرجع سابق. ص ٣٠٤.
٢ - د. النهامي النقره - مرجع سابق. ص ٣٤٨.

مختلف شؤون الحياة على يد الخطيب العالم، وكلما كان الخطيب بلغ عالماً ففيها محظياً بمعطيات عصره كانت خطبته باللغة التأثير^(١).

يشهد بذلك ما نراه في بعض المساجد من آلاف الأفراد. مع ذلك فإننا نشاهد أيضاً أن الكثرين من الخطباء لم يستخدموا تلك الوسيلة الإعلامية على الوجه الإسلامي المرضي. أما نتيجة لقصور ذاتي لديهم في المعرفة والإدراك وفن الخطابة واللامام بجوهر الشريعة ومبادئها وأما تمشياً وراء الاتجاهات السياسية القائمة، والتي قد لا تتمشى في بعض اتجاهاتها مع الإسلام. فنجد الخطيب ينصرف إلى تناول قضايا عقيدة أو شكلية دون أن يدخل في لب المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة والتي تتحكم في عالم اليوم موضحاً العلاج الإسلامي لها.

١ - فيصل حسون «الاعلام الاسلامي وسبل نظريره واصلاحه». ص ٤٦٢ من أعمال اللقاء الثالث ..

المبحث الثالث الاعلام الاسلامي المعاصر

لا بد لنا من كلمة عن الاعلام غير الاسلامي في صدر هذا الحديث نتبين من خلالها مالا بد من تبيينه من الوسائل التي يعتمد عليها الاعلام هنا، لتنطلق بعد ذلك الى الحديث عن الاعلام الاسلامي. فالاعلام غير الاسلامي من حيث وسائله وأجهزته نجده حق القدر الكبير من التقدم. ويوما بعد يوم يزداد تقدما وانتشارا كما أنه من حيث مهامه وانجازاته قد حق الشيء الكثير فقد قام بالمهام التي وكلت اليه وما زال يقوم بها بفعالية وكفاءة مهما كانت طبيعة تلك المهام ومهما كانت موضوعيتها. لقد تمثلت مهامه في تمجيد مذاهبه وانظمته وقيمه وأفكاره واعتبارها هي الجديرة بأن تسود في الحياة. وقد مارس في ذلك جهدا اعلاميا مكثفا.

ذلك كان من مهامه استهجان ما لدى غيره خاصة العالم الاسلامي اذ بالغ في تشوييه فكرها ونظمها وسلوكها. وهو في هذه الزاوية قد نجح كأحسن ما يكون النجاح وفي الوقت ذاته فإنه قد مارس تضليلا علميا كأسوأ ما يكون من الناحية الموضوعية المنصفة^(١).

خلاصة القول : ان الاعلام غير الاسلامي في عصرنا هذا من حيث وسائله وفنانياته يتقدم يوما بعد يوم وقد تقدم في عصرنا تقدما كبيرا اذا ما قورن بالعصور السالفة. أما من حيث انجازاته في مهامه ومدى نجاحه فيها فإنه قد حق نجاحا متقدما في رسالته رغم سوء تلك الرسالة.

اما الاعلام الاسلامي العصري : فلو ألقينا نظرة تقويمية على الاعلام الاسلامي المعاصر من حيث مستوى التقدم الفني واستخدام الوسائل الاعلامية الحديثة والقدرة على التعامل مع تلك الوسائل فاننا

١ - محمد الغزالى «النظرية الاسلامية في الاعلام والعلاقات الانسانية» ص ٢٨٥ وما بعدها.
من أعمال اللقاء الثالث للمنظمة العالمية للشباب الاسلامي.

نقول : بوجه عام قد تكون وضعية الاعلام الاسلامي من تلك الزاوية وضعية طيبة . فما من دولة اسلامية الا وتمتلك اليوم الوسائل الاعلامية الحديثة على اختلاف انواعها كما أن لديها من الخبرات الفنية والادارية ما يمكنها من التعامل مع تلك الوسائل بفعالية . ولا يشذ عن ذلك الا القليل النادر من الدول الاسلامية^(١) .

ولا يعني هذا أن الاعلام في الدول الاسلامية من تلك الزاوية قد بلغ الدرجة المأموله أو أنه على نفس المستوى مع الاعلام الأجنبي . ومهما يكن فاننا لا نرى ذلك هو محل أزمة الاعلام الاسلامي المعاصر . وإنما تتمثل أزمته الحقيقية في انجازاته ونوعية تلك الانجازات .

ونتبه مبدئيا - ومرة أخرى - بأن ما نعنيه هنا بالاعلام الاسلامي هو اعلام الدول الاسلامية سواء انطبق عليها وصف الاعلام الاسلامي من حيث المقومات والانجازات أم لا .

ان الباحث في الاعلام الاسلامي المعاصر من حيث انجازاته يصاب بشعور من ومؤلم ، ذلك أن رسالة الاعلام هي ترجمة قيم المجتمع وأماله وطموحاته وطرح مشاكله طرحا علميا . كما أنه من جهة أخرى يستهدف ترقية الواقع وتغييره الى ما هو أصلح وأحسن .

واذن فقد تكون القيم السائدة وأنماط السلوك الشائعة ليست هي القيم الرشيدة والأنماط السلوكية القوية . ومهمة الاعلام عندئذ أن يعيىء كل أجهزته وأدواته للكشف عن مدى الانحراف في تلك القيم والأنماط ومدى خطورتها على تماسك المجتمع ورفقه .

كما أن عليه أن يكشف لنا عن الأفضل ويقدمه للأفراد بصورة جذابة فعالة ويلح على تغيير ما هم عليه . وعلى ترسیخ هذه القيم الخيرة التي ينبغي سعادتها .

١ - محمد رمضان - مرجع سابق - ص ٤٧

هذه احدى المركبات التي يمكن على ضوئها قياس انجازات
الاعلام الاسلامي.

ان عالمنا الاسلامي يسوده الان فصور اعلامي بفعل عوامل
عديدة، أهمها الجهل الشائع بالقيم الاسلامية الصحيحة، وأمية
المتعلمين بما تحتوي عليه تلك القيم من مدلولات ايجابية في تنمية
المجتمع. كذلك الانبهار المدهش بمنجزات الحضارات الأجنبية
ومنتجاتها فأصبح لا يرى غيرها ولا يسمع سواها، ويقاد لا يؤمن الا
بها. فأين نجد الاعلام الاسلامي المعاصر في مواجهة هذا الموقف
الخطير؟.

اننا لا نجاوز الحقيقة ان قلنا أن الاعلام الاسلامي المعاصر لم
يؤد رسالته في تلك الساحة الملتئمة بل في الحقيقة كانت له رسالة
سلبية. حيث استدرج الى وضعية وجد نفسه فيها يدافع عن تلك
الحضارة المعاصرة بما فيها من مثالب وانحرافات بل ويتفانى في
تمجيدها^(١).

نرى ذلك واضحا من دراسة محتويات الصحف الاسلامية
والمجلات. ونشاهده أكثر وضوها على مائدة الاذاعة والتلفزيون.
ونجده كأوضح ما يكون في أجهزة السينما وما يعرف بالقصص
والروايات، التي تتضاءل كلها على نشر الرذيلة بل وتتجلى
واحتضانها.

وإذا تعرضت لبرنامج علمي أو ثقافي فاننا نجدها تعرضه
داخل اطار اجنبي في شكل شخصية أجنبية أو كسلوك أجنبى.

هذه هي حقيقة لا مراء فيها. والحقيقة الثانية أن العالم الاسلامي
يعيش صحوة اسلامية مباركة تستهدف ازاحة ما علاه من شذوذ

١ - د/ طه عبد الفتاح مقلد «كيف تبني مؤسسات الاعلام على أسس اسلامية» ص ٤٣٢ من
أعمال اللقاء الثالث للمنظمة العالمية للشباب الاسلامي.

وانحراف في الأفكار والقيم والسلوكيات، وتشييد قيم جديدة.

وما هي في الحقيقة بجديدة بل قديمة وأصيلة ولكن لغيابها عنا أو غيابنا عنها أصبحت وكأنها جديدة علينا.

فأين نجد الاسلام المعاصر من تلك المهمة والواقع يشهد أن رافدا بسيطا من الرواقد الاعلامية يتبنى هذا الاتجاه ويعمل على تدعيمه ولكنه ضعيف في الامكانات المادية والبشرية^(١). بل ومحاط بقيود مكبلة من قوانين بعض البلدان أو في الحقيقة غالبية البلاد ربما يضيف اليه ضعفا على ضعف. يضاف الى ذلك أن بقية أجهزة الاعلام تقف من هذا القطاع الاعلامي «الدينى» موقف الخصومه والعداء فهـي تستخدم كل ما لديها من خبث ودهاء في الاجهاز عليه.

يريد المسلم أن يقرأ أو يرى أو يسمع شيئا عن تاريخه وبطولاته الاقتصادية التي بانت تمثل شغله الشاغل فيقدم له الاعلام نظريات الاقتصاد الفردي والشيوعي.

ترغب المسلمة أن تتعرف على نظم الدين في الأسرة والبيت فيحاصرها الاعلام بنظم وأنماط غربية وشرقية تعكس تمام المعاكسة ما يستهدفه الاسلام. مستهجنا كل ما يود ترسیخه من قيم وسلوكيات^(٢).

ومن مظاهر خبث أجهزة الاعلام في الدول الاسلامية المعاصرة امتهانها للغة العربية واستخفافها بها بل والتذر باللفاظها وعباراتها^(٣). فنسمع ونقرأ من العبارات والألفاظ لا أقول العامية وإنما أقول المعكوسة والمقلوبة استطرافا من المذيع أو الممثل أو المطرب أو الكاتب أو القاص.

١ - د. ابراهيم نصر - مرجع سابق - ص ١٧

٢ - محمد الغزالى - مرجع سابق - ص ٢٨٦

٣ - د. ابراهيم نصر - مرجع سابق - ص ٧١

ولو كان مصدر ذلك مجرد الجهل باللغة لهان الخطاب. أما مصدر ذلك الحقيقى أنها لغة القرآن ولغة السنة ولغة الاسلام كله بعقidente وشريعته وحضارته. اذا كان هذا هو شأنها فلتتحقق ولتحت وبموتها يموت صوت الاسلام ويحبس نطقه.

ان الاعلام الاسلامي الحقيقي ليست مهمته مهمة المرأة العاكسة فحسب يعكس ما لدى المجتمع من قيم وما عليه من نظم مهما كانت قيمة تلك القيم والنظم. وإنما مهمته أن يأخذ بيد المجتمع إلى ما هو أفضل وأصوب. هذه حقيقة لا يفترض منها أن الاعلام هو الآخر يتأثر هبوطاً وسموا بما عليه المجتمع.

وفي اطار تلك المهمة لا نجد حضوراً لاعلامنا المعاصر حقاً أن واقعنا - كمسلمين - السياسي والاجتماعي والاقتصادي ليس هو الواقع الذي ننشده. وبالتالي فقد يرجع العيب إلى واقعنا قبل أن يرجع إلى اعلامنا. فبقدر ما نحن عليه من اسلاميات يكون اعلامنا، فقد انكمش مفهوم الاسلام في حياتنا كمسلمين «وانحصر في ذهتنا الى الدعوة الى تذكر الموت وتذكر الآخرة والتحلي بمكارم الاخلاق. وأقول مكرراً ان هذا كله من الاسلام. أما أن ينحصر الاسلام في هذه المعاني فلن يكون هو الذي يدير حياتنا البشرية. لن يكون هو الذي يصنع الأمة التي تستحق هذا الوصف : «كنتم خير أمة أخرجت للناس»^(١). لن يكون هو الذي يكون الأمة الرائدة : «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً». لن يكون هو الذي يعطي البشرية منهج الحياة»^(٢).

يذهب ملايين المسلمين أسبوعياً إلى مؤتمرهم الاسلامي الاسبوعي وهو صلاة الجمعة ويجلسون طاهرين في بيوت الله

١ - سورة آل عمران (آية ١١٠)

٢ - محمد قطب «الاعلام الاسلامي» ص ١٥٣. من أعمال اللقاء الثالث تنظمه العالمية للشباب الاسلامي.

مستمعين الى خطبة الجمعة باقبال قوي على الخطيب ورغبة ملحة في المعرفة بالاسلام. ومن هنا تكتسب خطبة الجمعة أهميتها كوسيلة هامة في الاعلام الاسلامي فترشد من سلوك الأفراد وتواجه المشكلات المحيطة مواجهة اسلامية ومن أجل ذلك كنا نتوقع أن يقوم بذلك المهنة رجال من النخبة المنتقة ثقافة دينية ودينوية وجرأة في الحق وغيره على الاسلام وقدرة على الموعظة الحسنة.

ولقد فهم ذلك سلفنا الصالح فكان الخليفة أو نائبه هو الذي يقوم بذلك المهمة. ومن قبل كان المصطفى صلى الله عليه وسلم بنفسه. واليوم نجد خطباء يملأون مساجد بلاد الاسلام ليس لهم القدر المعقول من المعرفة ومن الأمانة وعدم ابتعادهم عن قوله الحق مهما لاد الانموون.

ومن هنا نقول وبكل صراحة مرة أن الخطبة قد فشلت في أداء مهمتها الأساسية في الاعلام بالدعوة الاسلامية. وكم كان من السهل عليها أن تعبيء جماهير المسلمين وراء الفكرة الصائبة والعمل الجاد.

ان العالم الاسلامي اليوم لأحوج ما يكون الى وحدة الكلمة وجمع الصف ورأب الصدع، وقد كان للاعلام في ذلك أثر وأي اثر في تنمية تلك الاتجاهات والحدث عليها والاصرار على تلطيف جو الفرقة المسائدة اسلاميا.

فإذا بنا نواجه باعلام يزكي تلك الخلافات ويُمجد هذه المواقف. ويكفي أن تدير بأصبعك مفتاح الراديو فتجد على مساحة الدول العربية والاسلامية الاذاعات والبرامج المخصصة للنيل والسب والتعريض. وكذلك الحال مع الصحف والمجلات.

كذلك نجدنا اليوم لأحوج ما نكون الى بث روح التضحيه والكافح والذود عن حرماتنا ومواردننا وأوطاننا المنهوبة والمتباخة والمسلوبة

فأين دور الاعلام في بث تلك القيم وقيادة هذه الاتجاهات والتحريض عليها حتى نحافظ على بلادنا فنحافظ على عقيدتنا وأنفسنا ونحقق التقدم الاقتصادي والاجتماعي المرغوب. لا نجد حاضراً بل وجدنا عكس ذلك في الكثير الغالب^(١).

لمزيد من التفصيل انظر : بحث يوسف العظم «الاعلام العربي المعاصر وأثره في ضياع الجيل وهزيمة الأمة» ص ٤٧١ - ٥٣٦.

المبحث الرابع مقومات الاعلام الاسلامي الناجح

لا يكفي أن نكشف عن مثالب وقصور الاعلام المعاصر، وإنما علينا أن ننافس كيفية تخلصه من تلك السلبيات حتى ينهض برسالته في خدمة الدعوة ومبادئها والدولة وأهدافها أو مهامها. وحتى يصدق عليه بحق أنه اعلام اسلامي. أو اعلام في دولة اسلامية. فما هي تلك المقومات الأساسية التي يجب توافرها فيه ؟

هذا ما نتناوله في الفقرات التالية :

أولاً : مقومات عامة :

١ - من أهم المقومات لابجاد اعلام اسلامي فعال إسلامية الدولة بمعنى دخولها بكافة أجهزتها وبكل قطاعاتها في اطار تعليمات وتوجيهات الاسلام تطبيقاً لقوله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة»^(١).

وفي معنى الآية الكريمة قال بعض المفسرين : الاسلام هو الدخول في السلم. وقال بعضهم الآخر : أنها تفيد أن يطبق المسلمين كل مبادئ وتعاليم الاسلام ولا يقتصرن على بعضها دون الكل. فالسلم المراد به الاسلام. وكافة تعاليمه ونظمه ومبادئه. ولا يؤمنون ببعض ويتركون ببعضه. وترك بعضه معناه كفران به وهرج له وتطبيق ما يضاده.

انه لا يخفى على أحد أن الغالبية من دول العالم الاسلامي المعاصر لا يربطها كدولة وكنظام سياسي واجتماعي واقتصادي بالاسلام الا ربط الاسم فقط المفرغ من المحتوى والمضمون. اذ تفقد نظمها المختلفة الكثير والكثير من المقومات الاسلامية.

١ سورة البقرة (آية ٢٠٨).

فليس الادعاء بالقول وبالنص صراحة في دستور هذه الدولة أو تلك على أن دينها الاسلام، فليس بمجرد ذلك تكون الدولة مسلمة في نظمها حقيقة. ان الاسلام دين كامل بأبعاده العقائدية والسلوكية، انه منهج كامل متكامل وكل لا يقبل التجزئة ولا بد من أن تعشه الدولة قواعد ومبادئ ومناهج تلتزم بالسير عليها في كل شؤونها^(١).

ومهما تكلمنا عن ترشيد الاعلام وتقويمه فإنه يظل جهداً قليلاً الفعالية ان لم يكن مدعومها طالما لم تكن الدولة على النحو المذكور ولم تدخل بكمالها في الاسلام كافة.

ومعنى ذلك أنه في سبيل ايجاد اعلام اسلامي فعال ناجح علينا أن نبدأ الطريق من أوله وهو أن تكون الدولة بنظمها وفيها اسلامية.

٢ - المقوم الأساسي الثاني يتمثل في اعادة ترتيب موقع الاعلام في قائمة مهام الدولة. بحيث يمثل مركزاً متقدماً لا يقل بحال عن مركز الدفاع أو مركز الانماء والتثبيت لا مركزاً هامشياً وموقعاً متأخراً. ولسنا في ذلك نحابي الاعلام. فالحقيقة أنه بدون جهد اعلامي فعال ومؤثر لن نجد للدولة جيشاً ولا دفاعاً. وقد أدى الاعلام الاسلامي في ذلك دوره خير أداء يوم أن كانت الدولة دولة مسلمة، ويوم أن عرفت للعلام حقه: وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وأيات القرآن الكريم فيما يتعلق بالجهاد والجزاء عليه خير دليل على ذلك. انظر قوله صلى الله عليه وسلم : «الجنة تحت ظلال السيف»^(٢). وغيره من

١ - د. علي جريشة «تصحيح مفاهيم في تطبيق الشريعة» محاضرة بكلية الشريعة في الرياض.

محمد قطب «الاعلام الاسلامي» ص ١٥٠. مرجع سابق.

٢ - رواه البخاري ومسلم وأبو داود في ناب الجهاد.

الأقوال التي جعلت الأفراد يسرعون الخطى عندما ينادي منادي
الجهاد ويتركون كل غال ورخيص^(١).

كذلك فإنه بدون اعلام فعال وتنوعية قوية هادفة مثمرة فلن تفلح
جهود التنمية اذا أن التنمية تتطلب تلامس الجماهير وتعبيتها كلها
لتقف صفا واحدا في مواجهة عمليات التقدم والبناء. فليس هي
جهدا حكوميا فحسب^(٢).

وهنا نجد الاعلام يمثل دوره الطبيعي. اذن عندما نقول لا بد من
اعادة ترتيب موقع الاعلام في خريطة مهام الدولة، فاننا لا
نحابي الاعلام ولا نظلم غيره.

٣ - ضرورة بذل العناية القصوى في اختيار العاملين في حقل
الاعلام. وضرورة توافر صفات متنوعة لديهم كالخبرة والفقه
والسلوك والقيم. وذلك أن رجل الاعلام هو رجل دعوة وعليه
الالتزام بكل دقة بكل ما تهدف اليه الدعوة^(٣).

كذلك يجب أن توفر لهم الدولة كل مقومات الاستقرار والتفرغ
لأداء تلك المهمة الشاقة الجليلة.

٤ - كذلك فان على الدولة أن تبني وضع خطة اعلامية قومية تتولى
وضعها سلطة عليا ولا تنفرد بها وزارات الاعلام. تحدد أهداف
الاعلام وعناصره ومحتوياته ونظام عمله ومواصفات الرسالة
الاعلامية. ملتزمة بترتيب أولويات الاعلام متابعة للتنفيذ الدقيق
مقومة نتائج ذلك أولا بأول

٥ - يتوج ذلك كله فيما تعاون فعال ووثيق وتنسيق كامل بين أجهزة
الاعلام في الدول الاسلامية، حتى يتمكن الاعلام الاسلامي من
النهوض بمهامه في مجاله الاسلامي وفي مجاله العالمي. من

١ - أبو الحسن الندوى «ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين» ص ١٣٥ . مرجع سابق.

٢ - ولبور شرام - مرجع سابق - ص ١٥٦

٣ - عبد المجيد العبد «دور الاعلام الاسلامي في الاعداد للقوة» ص ٤١٣ . من أعمال
اللقاء الثالث.

بـث روح الاخوة والتساند والاحساس المشترك. ورأب الصدع
عند حدوث أي خلاف.

ان فعالية الاعلام الاسلامي تكمن حيث يسمع منا العالم الكلمة
الواحدة والموقف الواحد وال فكرة الواحدة «ان هذه امتكم امة
واحدة»^(١).

هذه اهم المقومات العامة التي يجب توافرها في الاعلام حتى
يمكن من النهوض بمهامه بفعالية.

ثانياً : مقومات الرسالة الاعلامية :

بالاضافة الى ضرورة توافر تلك المقومات فإنه يجب أن تتوافر
مقومات أخرى تتناول الرسالة الاعلامية في حد ذاتها.

ونذكر منها بعضها مهتمين بالقرآن الكريم والسنة المطهرة :

١ - يجب أن تلتزم الرسالة الاعلامية بالصدق. ذلك أن أحد عناصر
استجابة المدعو للدعوة هو الثقة في تلك الدعوة. ويعتبر الصدق
في مضمون الرسالة من أهم محددات الثقة فيها. وبالتالي فعلينا
أن نلتزم الصدق والحقيقة في شتى أعمالنا الاعلامية.

وقد علمنا القرآن والسنة أن الصدق هو أساس النجاح، يقول
تعالى : «ليجزي الله الصادقين بصدقهم»^(٢). «والذى جاء
بالصدق وصدق به ... الآية»^(٣). «يا أيها الذين آمنوا انقوا
الله وكونوا مع الصادقين»^(٤). ويقول صلى الله عليه وسلم :
«ان الصدق طمأنينة وان الكذب ريبة ... الحديث»^(٥). و قوله
«كبرت خيانة ان تحدث أخاك بحديث هو لك مصدق وأنت له
كاذب»^(٦).

-
- ١ سورة الأنبياء (آية ٩٢).
 - ٢ سورة الأحزاب (آية ٢٤).
 - ٣ سورة الزمر (آية ٣٣).
 - ٤ سورة التوبه (آية ١١٩).
 - ٥ رواه الترمذى : باب البر.
 - ٦ متفق عليه.

ويدلنا على عظم أهمية الصدق في حسن تلقى الدعوة أن قيصر الروم سأله أبا سفيان - عن الرسول صلى الله عليه وسلم : هل جربتم عليه الكذب قبل أن يتبنّا؟ . قال : لا . إنه فيما الصادق الأمين^(١). وهكذا كان الإعلام الإسلامي صادقاً كل الصدق فأثمر أحسن التمار^(٢).

٢ - كذلك يجب أن تتوافر في الرسالة الإعلامية نصاعة الحجة وقوّة البرهان . لقد أمر الله تعالى رسوله وأمرنا بأمره له بقوله تعالى : «أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولًا بلغا»^(٣).

ومعنى ذلك أننا مكلفوّن بأن نعرض الدعوة الإسلامية ونشرها بالشكل العلمي المفروض بالأدلة والبراهين ، لا مجرد كلام يلقى دون ما سند ولا سلطان . لقد علمنا القرآن ذلك ، وهو يخاطب الكفار والمرتدين فكان يقدم لهم البرهان تلو البرهان على صدق دعوته وصحة مقولاته . وكان يطالبهم في كل حاجة بالاتيان بالدليل والبرهان على صدق زعمهم : «وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصاري تلك أماناتهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين»^(٤) . «أم من يبدأخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والأرض إلا الله مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين»^(٥) . «وذلك حجتنا أتيناها إبراهيم على قومه»^(٦) . «ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير»^(٧).

١ - عمر التلمساني «الإعلام الإسلامي في العهد المكي» ص ٢٦٠ . من أعمال اللقاء الثالث .
٢ - د. طه عبد الفتاح مقلد - مرجع سابق . ص ٤٣٨ .

٣ - سورة النساء آية ٦٦ .

٤ - سورة البقرة آية ١١١ .

٥ - سورة النحل آية ٦٤ .

٦ - سورة الأنعام آية ٨٣ .

٧ - سورة الحج آية ٨ .

اذن فالمنهج الاعلامي الاسلامي الصحيح هو المنهج القوي
الحجة الساطع البرهان.

٣ - كذلك يجب أن يتتوفر في الرسالة التنوع والتكرار اذ بتتوفر ذلك
يتتوفر ما يعرف «بالمستيعاب الاعلامي»^(١). ومفاده أن تحتوي
الرسالة الاعلامية على فكرة التنوع في التعبير مراعاة للمعطيات
المحيطة. وتكيفا مع وضعية المدعو

وقد بين لنا القرآن الكريم ضوابط ذلك بقوله : «ادع الى سبيل
ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي
أحسن»^(٢). وقد طبق هذا التوجيه كأحسن ما يكون التطبيق
الرسول الكريم في دعوته الى الله تعالى وتبلیغه رسالته فرأينا
ينوع في الأساليب، ايجازا واسهابا، اخبارا وانشاء، فصصا
ومواعظ.

كما رأينا صلی الله عليه وسلم يكرر الدعوة، حتى تحدث عملية
الايحاء المستمر، مع ملاحظة أن يتكرر المعنى في عبارات
مختلفة قصدا الى تعميق التوعية بالمعنى المقصود.

وقد كان القرآن الكريم نفسه سباقا الى ذلك وأقرأ ان شئت قصة
موسى أو قصة ابراهيم أو فصص غيرهما من الرسل والأنبياء.
وكذلك بقية القضايا القرآنية وجدنا فيها التنوع والتكرار مع
التغيير.

٤ - وأخيرا فان على الرسالة الاعلامية أن تتخير الوقت المناسب
لتصل الى المرسل اليه حتى تكون فعالة التأثير اذ تصله ونفسيته
مهيأة كل التهيؤ لتلقي الرسالة والانفعال معها وبها. ولقد قدم
القرآن الكريم أروع المثل في ذلك فأنزل له الله تعالى منجما مفرقا
وفق الحوادث والواقع. ومثال ذلك قوله تعالى : «يا أيها

- ١ - محمد رمضان - مرجع سابق - ص ٢٤٥.

- ٢ - سورة النحل آية ١٢٥

الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فأسعوا الى ذكر الله وذرروا البيع ... وادا رأوا تجارة او لهوا انقضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من الله ومن التجارة والله خير الرازقين»^(١). قد نزل في حين وقوع الحادثة فعل وانقضاض رجال التجارة والله عن الخطبة وغيرها. وغيرها من الآيات الوثيقة الصلة بوقائعها وأحداثها^(٢)

٥ - وأخيرا فهناك مرتكز أساسي للاعلام الاسلامي المعاصر عليه أن يقوم على أساسه وهو مبدأ الحوار على أي مجادل وعدم قفل الباب من قبل بداية الجدل. لقد علمنا الاسلام الجدل والمحاورة والاستماع والانصات ثم الرد والنقد. أي أنه هناك عنصر السماحة وعلينا أن نطبقه في اعلامنا حتى نكسب الجونة في النهاية^(٣).

١ - سورة الجمعة (آيات : ٩، ١١).

٢ - زين العابدين الركابي. مرجع سابق. ص ٣٢٢. وما بعدها.

٣ - الحبيب الشطبي «أخلاقيات الاعلام في العالم الاسلامي». مجلة البنوك الاسلامية. العدد الرابع عشر صفر سنة ١٤٠١هـ.

المبحث الخامس حرية الاعلام في الدولة الاسلامية

تعتبر حرية الاعلام من أهم مقومات نجاحه ان لم تكن أهمها^(١). ومن أجل ذلك كانت عنابة الاسلام بها كبيرة. لهذا أفردنا لها مبحثا خاصا.

ومقصودنا بحرية الاعلام عدم قواعده تحت أي تبعية لا تبعية الحق حتى ولو كانت تبعية الدولة تنافي تبعية الحق فانه يجب تخلصه من تبعيتها.

ذلك أن مقصوده الأساسي اظهار الحق والتحريض على اتباعه ومقاومة الباطل والتحريض على الابتعاد عنه. ويترتب على ذلك ان كل ما خالف الحق مهما كان مصدر تلك المخالفة يستوي في ذلك الفرد والجماعة والحاكم والمحكوم. كل ما خالف الحق فان على الاعلام أن يقف في وجهه. ويكشف عن زيفه ويوضح ما فيه من انحراف.

وليس معنى ذلك خلو جهاز الاعلام أو رجل الاعلام من أي ضوابط تضعها الجماعة والا كان معنى ذلك نفكك عرى الجماعة وتفتت وحدتها وتشتت موافقها تجاه أي حادثة أو موقف، بل وقد يصل الأمر الى تعريض قيمها وتراثها وحضارتها الى التخريب والتدمير منى كان جهاز الاعلام بيد غير أمينة مع تلك القيم.

اذن نجد أن حرية الاعلام المعتمدة اسلاميا هي تلك الحالة التي لا يكون فيها الاعلام بمثابة ببغاء أو مجرد صدى لموافقات الحاكم مهما كان فيها من شطط، وفي الوقت نفسه لا يكون هذا الجهاز في حالة من التسيب والفوضى بحيث يحق لكل فرد كتابا كان أو صحيفيا أو ممثلا أو

١ - حتى لقد وصف مؤتمر الأمم المتحدة المنعقد عام ١٩٤٨م ليبحث حرية الاعلام وصفها بأنها احدى الحريات الاسلامية كما وصف الاعلام الحر بأنه ملك جميع الحريات التي تكرس لها الأمم المتحدة نفسها. ولبور شرام. مرجع سابق. ص ١١.

اذاعياً أن يقول أو يفعل ما يحلو له مهما كان فيه من شطط. هذا هو المقصود بحرية الاعلام.

لقد عرف الاسلام تلك الحرية من خلال آيات القرآن الكريم ومن خلال أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ومن خلال الواقع والمواقف التي حدثت لها في عهد الخلافة الراشدة. لقد استنثا آية القرآن الكريم الفائلة : «أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعُوهُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ». الآية^(١).

هنا وجدنا الأمر طاعة مقيدة بطاعة الله ورسوله. وقد بينت الآية الكريمة أنه من الممكن أن يقع خلاف في وجهات النظر بين الأفراد والجهاز الحاكم وأن وجود مثل ذلك الأمر لا يتنافي مع الاسلام وكذلك مع فرضية الطاعة في أصلها.

وهذا نجد الاسلام يقف في صف حرية ابداء الرأي ويعضده حيث يأمر عند ذلك بالاحتكام الى كتاب الله وسنة رسوله أي أنه يحكم جهة محابية عادلة تمام العدل وليس خاصعة لأولي الأمر، ضمانا للعدالة وابتعادا عن الضغط والاكرام^(٢).

وفي الحديث الشريف الذي يعرفه القاصي والداني : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقبنه وذلك أضعف الإيمان»^(٣).

يحمل جهاز الاعلام بما يحتويه من امكانيات فكرية متعددة مسؤولية تغيير المنكر باللسان بغض النظر عن مصدر هذا المنكر وليس معنى هذا اشهار العصيان على الدولة من قبل هذا أو ذاك. لا

١ - سورة النساء آية ٥٩.

٢ - .. محمد البهبي «الدين والدولة» ص ٥٤٣ وما بعدها. مرجع سابق.

٣ - رواه مسلم في الایمان والرؤبة، والبخاري في العلم، والترمذى والطبرى في الرؤبة وأحمد بن حنبل في المسند.

فهناك فرق بين «الطاعة لأولي الأمر من جهة وحرية الرأي وتقديم تصرفاتهم من جهة أخرى فحرية الرأي بالمعارضة والنقد للولي أو للامام لا تلغي وجوب الطاعة له مادام يقيم الصلاة. ووجوب الطاعة - مادام يقيم الصلاة - لا يلغى معارضته في الرأي علينا وصراحة وانكار تصرفاته التي تنسم بالانحراف والمعصية. وعدم الربط بين الأمرين يؤكّد أن هدف حرية الرأي هو التقويم والاصلاح، وليس للابراج أو السعي الى الانقلاب»^(١).

يحدثنا التاريخ عن واقعة اعلامية فريدة وقف فيها جهاز الاعلام ممثلاً في رجل عادي وقف تجاه الخليفة الثاني عمر رضي الله عنه قائلاً : «اتق الله يا عمر» وكررها عليه فهم أصحاب عمر بایذانه فقال لهم عمر : «دعوه. لا خير فيكم اذا لم تقولوها لنا ولا خير فينا اذا لم نقبلها منكم»^(٢). رضي الله عنك يا ابن الخطاب لقد صنعت قانوناً اجتماعياً مطرداً. صلاح المجتمع يتوقف على حرية الرأي والاعلام وتفهم الحاكم لذلك.

وكم عاشت الأمة الاسلامية في عصور الاضمحلال ظاهرة التبعية المطلقة لجهاز الاعلام لنزوات الحاكم، وطلبات لتصرفاته وهلت وجرت بذلك الويلات على المجتمعات والشعوب، وكم رأينا في كثير من الدول في عصور الدكتاتورية أن كلمة حق من كاتب أو موقف صدق من ممثل جر على صاحبه المأسى والمتاعب. وكانت النتيجة كوارث اجتماعية تحيق بالمجتمع كلها.

ما معنى قول خليفة المسلمين : «ان أساءت فقوموني»^(٣). أليس معنى ذلك أن هناك مسؤولية كاملة على أجهزة الاعلام تتمثل في تقويم السلطة ان أساءت وارشادها وتوجيهها الوجهة الصائبة.

١ - د. محمد البهبي - المرجع السابق. ص ٥٤٤.

٢ - أبو يوسف «الخراج» ص ١٢. نشر فضل الدين الخطيب. ط ٦ - سنة ١٣٩٧هـ. القاهرة.

٣ - سيد قطب «هذا الدين» مرجع سابق. ٧٩.

نخلص من هذا بأن حرية الاعلام تعد احدى الركائز الأساسية التي لا بد منها اذا أردنا اعلاما فعالا يمارس دوره الحقيقي بكفاءة ونجاح.

ونخلص أيضا الى أن تلك الحرية قد عني بها الاسلام أيمما عنية وحذر من الاعداء عليها أو مصادرتها^(١). وهو بذلك يكون قد سبق هيئة الأمم المتحدة التي أصدرت في مؤتمرها المنعقد عام ١٩٤٨ لبحث حرية الاعلام وفيه يقول : «ان حرية الاعلام هي احدى الحريات الأساسية وأن الاعلام الحر هو محك جميع الحريات التي تكرس لها الأمم المتحدة نفسها»^(٢).

ولقد عبر عن حرية الاعلام أحد الباحثين فقال : «ان الأثر الاجتماعي الأساسي للإعلام الحر هو أن يحرر الإنسان لا أن يستغله. يحرره من الجهل والاستغلال»^(٣).

-
- ١ - د. علي عبد الحليم «عالمية الدعوة الإسلامية» ص ٣٦٥، ٣٦٦. مرجع سابق.
 - ٢ - ولبور شرام «أجهزة الاعلام والتنمية الوطنية» ص ١١. مرجع سابق.
 - ٣ - نفس المرجع. ص ٥٦.

نتائج الفصل

في ضوء ما سبق عرضه في مجال الدعوة والاعلام الاسلامي يمكن الخروج بالنتائج التالية :

أولاً : الاعلام بالاسلام وبمبادئه بالصورة العلمية الرشيدة يعتبر فرضا مقدسا على المسلمين بحيث يعم العالم كله ويحمي ويرد على كل فرية أو تهمة توجه اليه فإذا لم يتحقق ذلك فان المسلمين كافة يأتمنون. ومن ناحية أخرى فان العالم اليوم رغم ما فيه من صراع الحضارات المحتدم الا أنه يعيش حالة من الاضطراب والقلق والانقسام بل والخروج على ما تنادي به الحضارة المعاصرة. وبالتالي فهو ينشد نظاما جديدا يعيش عليه ويسعد به. وتلك فرصة سانحة يجب على المسلمين في مختلف المجالات أن يغتنموها ويقدموا للعالم الدين الذي يحتوي على كل مبادئه ونظم خلاصه مما يعانيه.

ثانياً : يجتاز العالم الاسلامي اليوم فترات حرجة في حياته فهو على مفترق الطرق حاليا، فمن جهة يتعرض لابتزاز واعتداءات مادية وفكرية متنوعة. ومن جهة أخرى فإنه يعيش مرحلة بدء الصحوة الاسلامية والعودة الى الاسلام كما أنه يشق طريق التقدم الاقتصادي، ومن ثم فإنه يتطلب اعلاما قويا فعالا يواجه بهذه التحديات المختلفة. ومن هنا تبدو الأهمية المعاصرة للاعلام الاسلامي.

ثالثاً : برغم تلك الأهمية الكبرى للاعلام الاسلامي الا أنه - وبحليل موضوعي - ليس على المستوى المرجو منه بل لن نبالغ ان قلنا أن الطابع العام للاعلام في غالبية الدول الاسلامية هو اعلام يضاد الاسلام ولا يخدمه. سواء في النواحي الاجتماعية أو النواحي الاقتصادية أو النواحي السياسية. اذ القوة الضاربة في أجهزته تعتبر في حقيقة الأمر تابعة فكريا وأيديولوجيا

للاعلام الاجنبي او بصورة اخرى تعتبر ابوافقا لنظم حكم قائمة في كثير من البلاد لا تقيم شريعة الله في الأمة. وما يعتبر فعلا اعلاما حقيقيا. فإنه لا يمثل وزنا يذكر من حيث المقدرة والامكانات بل واتاحة الفرصة امامه كي يمارس دوره الرشيد في التغيير نحو القيم الاسلامية الأصيلة.

رابعا : للتخلص من تلك السلبيات علينا أن نعيد النظر وعلى أعلى مستوى حكومي في العالم الاسلامي في سياسة الاعلام وفلسفته وأجهزته وموقعه بحيث يحتل مكانة متقدمة في مهام الدولة الاسلامية. وهناك من المبادىء والقواعد الاعلامية الاسلامية ما لو تمسكنا بها لأقمنا اعلاما فعالا يصدأ أمم التحديات بل ويغلب عليها بصدق موضوعية.

هناك الصدق والحجة البالغة وال الحوار الحسن والتنوع والحرية، كل تلك دعامات أساسية لا غنى عنها في تشيد استراتيجية سليمة للاعلام.

الفصل الثالث

علاقة الأمن بالاعلام

اذا كانت الظواهر الاجتماعية في حياة الانسان متشابكة ومتراقبة وتتبادل التأثير والتأثير فان ذلك يصدق أكثر ما يصدق على ظاهريتي الأمن والاعلام بحيث يمكن القول دون تجاوز : انه بلا اعلام ايجابي رشيد لن يكون هناك أمن حقيقي، كما أنه بلا أمن وطيد يشيع في المجتمع فلن ينهض له اعلام فالاعلام من حيث تأثيره على الأمن يمثل سلاحاً ذا حدين فهو من جهة عنصر فعال في استباب الأمن وتوطيده، كما أنه من جهة أخرى قد يكون أحد أهم عوامل الفلاقل والاضطرابات والانحرافات. ومن جهة أخرى فإنه اذا لم يتوافر الأمن في ربوع الأمة فلن يتمكن شخص أو جهاز من الدعوة أو الاعلام.

وسوف نتناول في هذا الفصل تبيان تلك العلاقة العنصرية بين الأمن والاعلام. وذلك في المباحث التالية :

المبحث الأول : تأثير الاعلام في الأمن.

المبحث الثاني : تأثير الأمن في الاعلام.

المبحث الثالث : ضرورة التنسيق بين أجهزة الأمن وأجهزة الاعلام.

المبحث الأول تأثير الاعلام في الأمن

لا يجادل أحد في المقدرة التأثيرية القوية لأجهزة الاعلام في الجماهير ومحاله من هذه القدرة فانه يستطيع توجيههم وتعبيتهم للوجهة التي يرغب فيها^(١).

فإذا ما انتقلنا من هذا التعميم الى دراسة تأثير الاعلام في الأمن بوجه خاص فاننا نجد أن أجهزة الاعلام تعتبر نظريا وعمليا من أقوى الأجهزة تأثيرا على مجريات الأمن وفعالية أجهزتها. وفي الواقع العملي نجد لأجهزة الاعلام تأثيرات سلبية عديدة على موضوع الأمن ولا تكاد أجهزة الأمن تكف عن شکواها من جراء ذلك.

ويمكن الاشارة الى بعض الجوانب السلبية في علاقة الاعلام بالأمن فيما يلي :

كثيرا ما نجد الروايات البوليسية التي تفتح الأذهان وتثير اهتمام الناس وفضولهم خاصة الشباب منهم والمراهقين نحو الجريمة بما تقدمه من براعة في ارتكابها واصرار عليها ومقدرة في التخفي من أجهزة الأمن مما يحرك لدى الشاب غريزة المحاكاة بل وحب الظهور كما أنها تفتح لدى من لديه استعداد للانحراف تفتح لهم اسلوب ارتكاب الجريمة. ولا غرو أن شاهد الناس في بعض البلدان في الآونة الأخيرة مواد تلفزيونية عن الجريمة والتفنن في ارتكابها والوسائل المبتكرة لها من مواد مخدرة وغيرها ثم كان عقب ذلك مباشرة ممارسة عملية واقعية لما شاهده الناس على شاشات التلفزيون. وقد أذيع أخيرا برنامج على شاشة التلفزيون البريطاني يتناول ارتفاع معدل الاجرام في أمريكا بمناسبة محاولة اغتيال الرئيس ريجان وأشار الى الدافع

١ - خليل صابات «وسائل الاتصال» ص ٢٣٤ وما بعدها مرجع سابق.

الذي جعل المتهم يعمد الى اغتيال الرئيس هو مشاهدة فيلم وفيه ممثلة تعشق من يقتل شخصية سياسية بارزة ولذا أراد أن يثبت هذا المتهם أنه بامكانه ذلك^(١).

هذه بعض آثار البرامج التلفزيونية والأمر كذلك في الروايات والمسلسلات والأخبار العاطفية اذ كثيراً ما ينحرفون بها الى اثارة الغرائز مما يدفع الكثير الى ارتكاب الجرائم الجنسية. وقد يتعطل رجال الاعلام بأن الهدف من هذا البرنامج أو ذاك ليس اثارة الغرائز وإنما هو استهجان الجريمة والتنفير منها. ولكن العبرة بالنتائج. ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، وسد الذرائع واجب. فإذا ترتب على ذلك ابتعد البعض واقدام البعض فان المبادئ الاسلامية تقضي بحظر ذلك البرنامج. وفي حقيقة الأمر فإنه يمكن صياغة تلك المواد بما يبعد عنها الاثارة والتحريض ويجعل أثراً لها خالصاً في التنفير من الجريمة والرذيلة.

كذلك فإن أجهزة الاعلام قد تمارس هذا الأثر السلبي على فكرة الأمن بأن تعرض في برامجها أجهزة الأمن في صورة ضعيفة هزلية لا تقوى على مواجهة الاجرام والانحراف. بل قد تعرضها في صورة تتعايش فيها تلك الأجهزة مع الجريمة وأربابها مما يولد لدى البعض دوافع الاقدام على الجريمة دون خوف أو وجل.

كذلك فإنها قد تظهر رجال الأمن كما لو كانوا طائفة أخرى من غير أفراد الشعب لا هم لهم الا تتبع المواطنين، والإيقاع بهم والصاق التهم للأبرياء منهم. مما يولد في نفوس الناس كراهية رجال الأمن وعدم التعاون معهم.

اذن يمكن لأجهزة الاعلام أن تجهض فكرة الأمن وتقلل من فعالية أجهزته ان لم تحبطها.

١ - عماد عبد الباقى «بريد القراء» «مجلة المجتمع» الكويت العدد ٥٢٥ - ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٠١هـ.

لذلك لا نعجب عندما نسمع تلك الشكوى الصادرة من مدير شرطة مدينة منابوليس عندما حرمت هذه المدينة من الصحف عدة شهور فيقول : «صحيح أن الأخبار تنقضي ولكن فيما يتعلق بعملي فارجو أن تظل بلا صحف إلى الأبد. فالجرائم نقل بدون صحف لا تتحدث عنها وبالتالي لا تروج لها بين الناس»^(١).

ونقد اعتد الاسلام بما يمكن أن يحلبه الاعلام من تأثير سيء على الأمن اذا ما انحرف به عن هدفه الأصيل. يقول تعالى : «لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا»^(٢).

ومعنى ذلك ان عملية الاشاعات وبث الأراجيف والأقوال غير الصحيحة يمكن أن تحدث تأثيرا سلبيا على الأمن والاستقرار

وفي بحث ميداني عن المشكلات الأمنية في الدول العربية تبين أن وسائل الاعلام احدى الأسباب الرئيسية لارتكاب الجرائم بما تقدمه من برامج ومواد اعلامية ضارة^(٣). ولكن هل معنى ذلك أن نلغى من حياتنا تلك الأجهزة والوسائل الاعلامية ؟.

والاجابة على ذلك بالنفي قطعا ومرجع ذلك هو مافيه من استحالة بصفة مبدئية كذلك فان تلك أدوات محاباة يمكن أن توجه لاحادات القيم البناءة ويمكن أن توجه لتدمير تلك القيم. واذن فال المشكلة لا تكمن في نفس الاداة الاعلامية، وإنما تكمن في توجيهها وسياستها أي بعبارة أخرى تكمن في السياسة الاعلامية، وفرق بين هذا وبين ذلك. ومن السهولة تغيير سياسة اعلامية بسياسة أخرى. وتوجيه أجهزة الاعلام كي تحدث آثاراً أمنية ايجابية بدلاً من الآثار السلبية. فاذن تواجه الاعلام الاجابي ضرورة اجتماعية بوجه عام أمنية

١ - خليل صنيات - نفس المرجع - ص ١٨٦ .

٢ - سورة الأحزاب آية ٦٠

٣ - المشكلات الأمنية في الدولة العربية. ص ١١٥ - مرجع سابق.

بوجه خاص. ذلك أنه عن طريقه تصل المعلومات الصحيحة والمطلوبة أولاً بأول إلى كافة المواطنين التي ت يريد الحكومة منهم أن يتعرفوا عليها. وكقاعدة عامة كلما ازدادت معرفة المواطنين بمضامين وأهداف وأبعاد السياسات الحكومية كلما كانوا أكثر طاعة لها وانقياداً، والعكس صحيح.

ولقد تعرضت الدولة الإسلامية في صدر حياتها لواقعة تؤكد ذلك وتكشف عن خطورة نقص المعلومات لدى المواطنين. فيحدثنا التاريخ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع الناس وخطب لهم فقال رجل له : لا سمعا ولا طاعة. فسألته عمر عن السر في ذلك فقال لأنك امتنزت عنا حيث ثوبك أكبر من حنك في الفيء، فنادى عمر مباشرة على ابنه عبد الله فائلا : قم فأجبه فأخبر عبد الله أنه قد أعطى عمر نصيبيه من الفيء فكمل ثوبه فقال الرجل عند ذلك : الآن قل نسمع ونطيع^(١).

إذا كان الجهل بتصريف يسير أحدث هذا الفعل مما بالنا بحجز معلومات عن سياسات وبرامج كثيرة ذات تأثير فعال في حياة الناس. ومن جهة أخرى فإن الصحافة وأجهزة الإعلام من عادتها أن تتبع الأخبار وتنشرها خاصة ما تعلق منها بحوادث أمنية كحوادث القتل والسرقة وما شاكل ذلك.

وهي تعتبر أن من حق الجمهور أن يتعرف منها على تفاصيل تلك الحوادث. وهنا إذا لم يكن هناك تعاون وثيق بين أجهزة الأمن وأجهزة الإعلام «فإن الصحافة والإعلام عامة قد تؤثر على فعالية واتجاه الجهود الأمنية. ومن هنا كان لا بد من التعامل بحكمة وخبرة وكىاسة مع رجال الإعلام حتى لا تتأثر الجهود الأمنية^(٢)»

١- سيد قطب «العدالة الاجتماعية في الإسلام» ص ١٨٥. مرجع سابق.

٢- بحثي المعلمي «الأمن والمجتمع» ص ٨٨ وما بعدها. مطبع موسعة الجزيرة - الرياض - سنة ١٣٩٣هـ.

وإذن فإن أجهزة الاعلام تمثل في حقيقتها أداة جيدة تستفيد بها أجهزة الامن لو أحسنت استخدامها. ولذلك يقول الفريق يحيى المعنفي : «اذا لم تحصل ادارة الامن في مجتمع ما على برنامج خاص في الاذاعة والتلفزيون فانها تفقد فرصة طيبة وممتازة لبناء علاقاتها الطيبة بالمجتمع. وقد تختلف هذه البرامج من محطة لأخرى أو من مجتمع لآخر ولكنها كلها تهم المجتمع وتخدم أغراض الامن»(١).

المبحث الثاني تأثير الأمن في الاعلام

اذا كان للاعلام هذا التأثير الواضح في الأمن فان الأمن من جهة أخرى يمارس آثارا بارزة على الاعلام. أي أن التأثير هو تأثير متبادل فكل منها يتبادل التأثير والتأثير في الآخر ويمكن توضيح تأثير الأمن في الاعلام فيما يلي :

يعتبر توافر الأمن وخاصة أمن الداعي وأمن الاعلامي مقدمة أو شرطا ضروريا كي يمارس رجل الدعوة ورجل الاعلام مهمة الدعوة ومهمة الاعلام بفعالية وموضوعية

فإذا لم تتوافر لرجل الاعلام كل ضمانات الأمن وخاصة الأمن من بطش الأجهزة الحاكمة فإنه لن يستطيع أن يقوم ويكشف وينقد ويواجه المواقف التي تحتم المصلحة مواجهتها، فأحيانا ما تنحرف السلطة في علاج أو تقويم موقف من المواقف أو رسم سياسة ما سواء عن قصد أو عن غير قصد. وعندئذ تصبح احدى مهام الاعلام نصيحة السلطة وتقديم التوجيه الرشيد ونقد هذا الموقف نقدا بناء يكشف عن مثالبه وقصوره. فهل يتأتى ذلك وسيف السلطة مسلط على الرقاب ??.

لان يحدث ذلك، وإنما في تلك الحالة فان أفضل وضع قد يقفه الاعلام هو الصمت أو السكوت، بل قد يصل الى مستوى أسوأ بكثير من الصمت أو السكوت وهو مستوى التأييد والتشجيع وذلك بقلب الباطل حقا وذلك يضفي على المواقف والسياسة الرسمية، من المحاسن ما هي بعيدة عنها ويخفى ما هي عليه من سوء. أي أنه يزين لها سوء أعمالها. فتندفع السلطة تحت هذا الغشاء الزائف في ممارسة سياساتها وموافقتها التي هي في حقيقة الأمر ليست صحيحة. فيما يتربّط عليها من سوء الآثار بالنسبة للأفراد وللمجتمع.

كل ذلك نشأ وتفشى من جراء انعدام الأمن، أمن الداعي وأمن الإعلامي. ومن هنا حرص الإسلام كل الحرص على تقديم ضمانة الأمن للأفراد عامة وللدعوة خاصة. يقول صلى الله عليه وسلم : «أفضل الشهادة كلمة حق عند سلطان جائز»^(١). وموطن الشاهد في الحديث الشريف أنه جعل من يصدع بالحق أمام السلطان ويعطنه ويستشهد في سبيله أفضل الشهداء.

ويترتب على ذلك أن من قتله يعتبر من العصاة أو العناة. وفي ذلك ترهيب ما بعده ترهيب من التعرض لدعابة الحق والمصلحة ولذلك حرص الحاكم المسلم في مختلف عصور الدولة الإسلامية على تأمين الداعي والإعلامي وقد سبق موقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ذلك.

ومن المواقف محمودة لمعاوية أنه استمع برحابة صدر وسعة قلب لهذه الدعوة الإعلامية الجريئة التي وجهها له أبو مسلم الخولاني فيحدثنا التاريخ أن أبي مسلم الخولاني دخل على معاوية وعنه جمع من الناس فقال : السلام عليك أيها الأجير، فقالوا له : قل السلام عليك أيها الأمير، فأعاد قوله السابق وكررها فقال معاوية : دعوا أبي مسلم فإنه أعلم بما يقول، فقال أبو مسلم : إنما أنت أجير استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها فان كنت هنأت جرباها وداوينت مرضها وحيست أولاهما على آخرها وفاك سiederها أجرك وان كنت لم تفعل ذلك عاقبك سiederها»^(٢).

وهكذا نجد أن الإسلام قد عني بكل العناية بتوفير الأمن للداعية وللإعلامي لقد وفره لخصوصه من المشركين وأهل الكتاب أفالا يوفره لأنبيائه وناشريه : «ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن»^(٣).

١ - رواه النسائي وابن ماجة وأحمد بن حنبل.

٢ - ابن تيمية «السياسة الشرعية» ص ١٧ - مرجع سابق.

٣ - سورة العنكبوت آية ٤٦.

والجدال الحسن لا يتوفّر الا اذا كان هذا النفر من أهل الكتاب أمينين على أنفسهم واعراضهم وكرامتهم حتى يتأتى لهم اجراء المجادلة الحسنة. ومهما سمعنا منه ومهما ادعى او نقول فنحن مأمورون بمعاملته أثناء الحوار والمناقشة بالحسنى.

وخير ضمانة لتوافر الأمان في الاعلام أن يكون الاعلام اعلاما حرا ينشد الحق لذاته وليس مجرد ذيل لحاكم وبوق له مهما كان انحرافه وسوء سياساته.

وإذا كانت حرية الاعلام ركنا أساسياً لتوافر الأمان فيه وفي أجهزته فإن هذه الحرية في التعبير والتوجيه والنقد البناء لا يتأتى لها الوجود طالما ليس هناك من يطلل الداعي والداعية.

ولعل من أدق ما يصور العلاقة بين الأمن وحرية الاعلام وابداء الرأي للحاكم أو غيره قوله تعالى : «وضرب الله مثلارجلين أحدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه أيمنا يوجهه لا يأت بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم»^(١).

تصور الآية الذي فقد حريته وقد امكانية ابداء رأيه بأنه أبكم لا يستطيع ولا يقدر على الكلام وعلى ابداء الرأي بالنقد أو المعارضة. وهو بذلك مسلول الحركة والفعالية بل أنه لا يأت بخير بينما الشخص الذي أمنت له حريته وعاش في ظلال الأمان فإنه ينطلق مباشرةً أمراً بالعدل مشيراً بالخير والحق موضحاً العيوب والمثالب في الاتجاهات والسياسات^(٢).

وهكذا نجد الآية الكريمة توحى وترمز - ضمن ما توحى وترمز - الى ضرورة توافر الأمان والحرية حتى يتأتى الاعلام وابداء الرأي والنقد والتوعية.

١ - سورة النحل آية ٧٦.

٢ - انظر في تفصيل ذلك، د. محمد البهبي «الدين والدولة». ص ٢٢ وما بعدها. مرجع سابق.

المبحث الثالث

ضرورة التنسيق بين أجهزة الأمن وأجهزة الاعلام

من عرضنا السابق تأكيد لنا ما يمارسه كل من الأمن والاعلام على الآخر من تأثير قوي وفعال، بحيث لا يتأتى لأحدهما العمل بكفاية دون ضمان أن يكون الطرف الثاني متفقاً ومؤيداً ومدعماً.

ولا نجاوز الحقيقة اذا قلنا على ضوء التحليل النظري والواقع العملي، انه لا أمن بلا اعلام ولا اعلام بلا أمن.

وإذا كان الأمر كذلك فان أولى المهمات الضرورية التي على الدولة المسلمة القيام بها أن تجري تنسيقاً وتعاوناً كاملاً بين كلاً الجهازين، جهاز الأمن وجهاز الاعلام، بحيث لا يجهض أحدهما عمل الآخر^(١).

ويمكن القيام بذلك عن طريق قيام «تنسيق» عام يعمل من خلاله جهاز الأمن وجهاز الاعلام، بمعنى أن تكون هناك سياسة عامة واضحة وصريرة يتلزم بتنفيذها في مجالاته جهاز الأمن وكذلك جهاز الاعلام.

كذلك فإنه من الضروري وجود ادارة مشتركة تمثل حلقة ربط واتصال بين أجهزة الأمن وأجهزة الاعلام تتكون من رجال أمن ورجال اعلام تعرض عليهما مشروعات الأمن وبرامج مواد الاعلام ذات الصلة الوثيقة بهما معاً وذات الطابع المشترك^(٢). فكما أنه لا تعرض مادة اعلامية أياً كانت طبيعتها طالما مست جوانب شرعية أو اجتماعية كذلك يجب ألا تعرض مادة اعلامية الا بعد عرضها

^(١) يحيى المعلمي «الامن والمجتمع» ص ١٥ . مطبع مؤسسة الجزيرة - الرياض . سهـ ١٤٩٣

^(٢) المرجع السابق ص ٩٨ .

على مسؤول أمنين من رجال الأمن ليتعرف على مردودها الأمني وما يمكن أن تحدثه من آثار إيجابية أو سلبية، وعلى ضوء ذلك تعرض المادة أو تمحى.

وللأسف الشديد فإن الكثير من الدول الإسلامية اليوم تهتم في رقابتها – إذا كانت هناك رقابة – للمواد الإعلامية على جوانب أخرى غير جوانب الأمن. فهل هناك في لجان الرقابة رجال من الأمن وهل لهم صوت مسموع؟ لو كان الأمر كذلك لما شاهدنا أو سمعنا أو قرأنا الكثير من المواد الإعلامية ذات التأثير السلبي الحاد على ظاهرة الأمن.

نخلص من هذا الفصل بالنتائج التالية :

أولاً : للإعلام تأثير قوي وفعال على الأمن إيجاباً وسلباً، وبالتالي فأي سياسة أو علاج لظاهرة الأمن يجب أن تأخذ في حسبانها تأثيرات الإعلام.

ثانياً : إن الأمن وتوافره في المجتمع بوجه خاص للداعية ولرجل الإعلام أمر ضروري ولا غنى عنه والا ما استطاع أن ينهض بعمله على الوجه المرضي وتحول إلى جهاز مرضي يستخدمه الحاكم تبعاً لأهوائه ورغباته فيزيدين به القبيح ويشجع به الانحراف.

ثالثاً : ويترتب على ذلك ضرورة قيام تنسيق وتعاون كامل بين أجهزة الأمن وأجهزة الإعلام بكل الوسائل والإمكانات المتوفرة حتى لا يبطل أحدهما جهود الآخر

من خلال هذا العرض لموضوع بحثنا يمكن أن نخلص إلى النتائج الكلية التالية :-

أولاً: تقوم الدولة في الإسلام بحماية مبادئ الإسلام وحراستها وتطبيقها ومن أهم تلك المبادئ مبدأ العدل ثم مبدأ التكافل الاجتماعي ثم مبدأ الجهاد.

وإذا لم تقم الدولة بذلك فإنها تكون قد فَسَرَت في أهم وظائفها التي قامَتْ من أجلها. وتكون بذلك قد أخلت بأهم دعامة لتوطيد الأمن

ثانياً: ينظر الإسلام للأمن نظرة كلية شاملة متعددة الأبعاد فليس هو أمن الفرد فحسب ولا أمن الجماعة فحسب ولا أمن المسلم فحسب ولا أمن المحكوم فحسب أو الحاكم فحسب، إنه أمن شامل محيط بكل ذلك.

ثالثاً: منهج الإسلام لتوطيد الأمن واستقراره يعتمد على ثلاثة دعائم وليس على دعامة العقوبة فحسب وإنما هي صلاح الفرد ثم صلاح النظم ثم نظام صالح للعقوبة، وبذلك يمكن المنهج الإسلامي من ترسير الأمان.

رابعاً: يؤمِّنُ الإسلام بضرورة الاعلام بالدعوة الإسلامية ويضع له من المقومات ما يكفل له أكبر قدر من الفعالية ويركز على ضرورة حرية الاعلام. وفي بحثنا للعلام المعاصر رأينا فيه الكثير من القصور والمثالب. وعليه ان يتخلص منها حتى يؤدي رسالته الهامة والاسلامية.

خامساً: من النتائج الهامة التي توصلنا إليها العلاقة الوثيقة بين الأمن والاعلام. وان كلاً منهما يؤثر في الثاني ويتأثر به ومن ثم فلا بد من التنسيق بينهما.

الخاتمة

كان موضوع بحثنا «الأمن والاعلام في الدولة الاسلامية». وقد تناولنا هذا الموضوع في ثلاثة أبواب تناول كل باب جانباً من جوانبه.

الباب الأول : تناولنا فيه الدولة الاسلامية ومهامها الاساسية.

الباب الثاني : تناولنا فيه الأمن في الدولة الاسلامية

الباب الثالث : بحثنا في الدعوة والاعلام الاسلامي.

وفي هذه الخاتمة لغرض عرضنا لأهم القضايا والمسائل التي تناولناها في أبواب هذا الكتاب. ثم نستخلص منها أهم ما توصلنا اليه من نتائج. وأخيراً نقدم أهم ما نراه من مقتراحات وتوصيات وذلك على النحو التالي:-

في الباب الأول: والذي خصصناه لتناول الدولة الاسلامية ومهامها. بحثنا فيه مفهوم الدولة الاسلامية ومقوماتها وطبيعتها. وتبين لنا ان الدولة الاسلامية ليست دولة عرقية او قومية او جغرافية، وإنما هي دولة انسانية تضم كلبني البشر الذين اسلمو لله او أذعنوا وخضعوا لتعاليم دينه وهيمنته ولو لم يؤمنوا به.

وتستمد الدولة الاسلامية وظائفها ومهامها من حماية مبادئ الاسلام وتطبيق نظمه وشرائعه في مختلف شؤون و المجالات الحياة.

وقد تبين لنا ان تحقيق العدل واقامته يعتبر احدى الوظائف الاساسية للدولة الاسلامية، ومن ثم فقد خصصنا له فصلاً كاملاً. تناولنا فيه مفهوم العدل في الاسلام وأهميته وقد تبين لنا ان العدل في الاسلام عدل شامل ينظم شتى المستويات الرأسية والأفقية فهو عدل بين الانسان ونفسه وهنا يأخذ بعد عدم ظلم النفس بشتى صنوف

الظلم، وإن كانت في ظاهرها أكراما لها. وقد تدخل الاسلام منظما علاقه الانسان بنفسه تنظيما رشيدا يحقق للانسان الامن والاستقرار مع نفسه اولا

وهو عدل بين الانسان وبين الله عز وجل فهناك حقوق لله تعالى على الانسان وهناك نعم عديدة لا تحصى من قبل الله تعالى على الانسان، ومن ثم فمن الناحية الموضوعية العلمية البحتة يقتضي الأمر قيام الانسان بطاعة خالصه على الأقل من باب شكر النعم المسبقة عليه، وهو عدل بين الانسان والمجتمع فلا ظلم من احدهما على الآخر ولا محاباة لأحدهما على حساب الآخر فلكل حقوق وعلى الكل واجبات.

وهو عدل بين الحاكم والمحكوم ينبع من حقوق وواجبات متبادلة فإذا كان للحاكم حق فعله واجب وقيامه بما عليه من واجب يقدم المجال الطبيعي لقيام المحكوم بما عليه من واجبات.

وهو عدل بين الأمة الاسلامية وبقية أمم الأرض. فالكل في البشرية سواء، والكل اخوة من الناحية الانسانية. ومن ثم فلا ظلم ولا عدوان مهما اختلفت العقائد والنظم. وهكذا فقد بحثنا موضوع العدل كاحدى مهام الدولة في مباحث عدة تكون فصلا مستقلا.

وخلصنا منه بأن العدل يعتمد على مبدأ التوازن بين الطرفين وينبع من فكرة الحق والواجب وأنه عدل شامل على كل المستويات. وفي الفصل الثاني تناولنا احدى الوظائف الأساسية التي تناط بالدولة الاسلامية وهي اقامة التكافل الاجتماعي.

وقد تناولنا في بحثنا لهذه القضية مفهوم التكافل ومدى اهتمام الاسلام به، ورأينا أنه تكافل عام وشامل لمختلف الماديات والمعنويات، كما أنه تكافل في توطيد المعروف وازاحة المنكر والقبائح والجرائم. ورأينا ان الاسلام لا يعبأ بمجتمع لا تكافل فيه ولا يعنى به مجتمع اسلاميا وعندما مثل الرسول صلى الله عليه وسلم

المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم بالجسد الواحد فانه كان يعني
صلى الله عليه وسلم حتمية توافر ذلك في مجتمع المسلمين.

وقد ركزنا على بعض أنواع التكافل مثل تكافل المجتمع بالنسبة
لليتامى الذين فقدوا العائل، وبالتالي فاما ان يصبحوا قوة امن ونقدم في
الغد او قوة تخريب وانحراف.

ومن ثم فقد عنى الاسلام كل العناية بكفالة هؤلاء من مختلف
جوانب شؤونهم الاقتصادية والتربيوية. بحيث لو تحقق ذلك لأصبح
هؤلاء الصغار في المستقبل رجالا صالحين.

وقد رأينا ان الاسلام في مجال رعايتهم الاقتصادية قد ضرب
أروع الأمثل في المحافظة على اموالهم واستخدام احسن الطرق
لتنميرها «ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن»^(١).

وتناولنا كذلك كفالة المجتمع للفقراء والمعوزين والعجزة اذ ان
هؤلاء ان لم يكفلهم المجتمع ويؤمن لهم احتياجاتهم تحولوا الى مصدر
عيث وانحراف يدمر اوصال المجتمع.

ودلالة الاثر «كاد الفقر ان يكون كفرا»، اعمق بكثير مما قد
يتصور ذلك ان الفقر يدفع بالانسان الى ارتكاب المنكرات والجرائم
والموبقات ما يصل الى حد الكفر
ومن ثم فقد فرض الاسلام كفالة المجتمع لهؤلاء بحيث توفر
لهم احتياجاتهم المناسبة والكريمة.

وبهذا فقد ثبّت لنا مدى وثوق الصلة بين التكافل والأمن. وان
التكافل يعتبر احد أعمدة الأمن التي لا غنى عنها.

وفي الفصل الرابع تناولنا احدى وظائف الدولة الاسلامية
الأساسية وهي الجهاد في سبيل الله.
وقد بحثنا مفهوم الجهاد وغاياته وتناولنا ما قد اثير من افتراضات

١ - سورة الأنعام آية ١٥٢.

عليه ورددناها وفندناها ثم تناولنا جبهات الجهاد وأدواته وأخيراً علاقة
الجهاد بالأمن.

ومن خلال هذا التناول لموضوع الجهاد خلصنا إلى ما يلي:
أولاً : للجهاد مفهوم اسلامي خاص يتميز به عن مفهوم الحرب او
القتال او الدعوة.

كذلك فإنه لا يستهدف سوى اعلاه كلمة الله وزوال
الفتنة من الارض فان كان كذلك فهو جهاد والا فليس أية
تسمية أخرى.

ثانياً : من منطلق عالمية الاسلام وكونه دين الانسان فان الجهاد في
تحقيق هذه الغاية يعتبر ضرورة لازمة الى قيام الساعة حتى
يعرف الانسان ما هي الدعوة الاسلامية فيقبل عليها عن رضى
او يحجم عنها عن افتتاح.

ومن ثم فمن الخطأ اعتبار الجهاد عملاً دفاعياً او
هجومياً وانما هو عمل من أعمال الدعوة.

ثالثاً : لم يقصد (الجهاد) الى اكراه الناس على الدخول في الاسلام.
فالسلام المكره لا يعتد به.

ولا يتصور قيام ايمان راسخ مع الاكراه. وانما يستهدف الجهاد
اتاحة الفرصة أمام الناس للتلقى والتعرف على الاسلام. ومن
ثم فاما قبول به وایمان واسلام واما اذعان وعدم عداوان
وقلاقل.

رابعاً:رأينا انه من باب الحتمية استمرارية الجهاد بكافة أدواته
واسلحته خاصة الجهاد المسلح العسكري حتى يسود الأمن
والأمان في دنيا الناس وتزول عنجهية وجبروت الظلم
والعدوان.

ومن ثم فان قيام المسلمين بهذه الشعيرة وهذه الفريضة التي
هي ذروة سلام الاسلام يعتبر صمام أمن على المستوى
الإسلامي والمستوى العالمي

وفي الباب الثاني تناولنا فيه مكانة الأمن في الدولة الإسلامية.
وقد قسمنا هذا الباب إلى فصول ثلاثة، تناول كل فصل جانباً من
جوانب الأمن.

ففي الفصل الأول بحثنا فيه مفهوم الأمن وأهميته.

ومن خلال المفهوم الإسلامي للأمن وجدنا أنه أمن شامل على
كل المستويات. فمن جهة يشمل الأمن ماديات الإنسان ومعنوياته.
ومن جهة يشمل الأمن كل إنسان مهما كان مركزه ووضعه.

وقد بلغ الإسلام الغاية في احاطته بجوانب الأمان فنص على
أنها تنظم الأمن على النفس والأمن على العقيدة والدين والأمن على
المال والأمن على العرض والأمن على العقل.

وهل هناك بعد يتجاوز تلك الابعاد !؟ لا بالطبع.

ومن جهة أخرى فإنه يقدم الأمن للفرد من قبل الجماعة ويقدم
الأمن للجماعة من قبل الفرد. كلاهما مسؤول أمام الآخر عن توفير
الأمن والاستقراره وإذا جاز للفرد أن يعتدي وينحرف فإنه يمكن أن
ترتكب الجماعة أيضاً الانحراف والعدوان.

وفي اهتمام الإسلام بتوطيد الأمن رأينا أنه اعتبره واحداً من
 حاجات الإنسان الأساسية التي يحتاجها، ك حاجته إلى الطعام والشراب،
واعتبره من جهة أخرى من أجل نعم الله على الإنسان ومن جهة ثالثة
اعتبره جزاء طيباً على استعانته الإنسان وطاعته وإذا ابتعد الإنسان
عن الطاعة كانت عقوبة المولى أول ما تكون بنزع الأمن وضرب
الخوف على الإنسان.

ثم تناولنا أهمية توافر الأمن في حياة الأفراد والمجتمعات.
ومن خلال البحث تبيّن لنا أنّ الأمن يعتبر مقدمة ضرورية
لامكانية قيام الإنسان بعبادة ربه. ومن ثم فإنه بلا أمن لن تكون هناك
عبادة كاملة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنّ الأمن يعتبر تمهيداً
أساسياً لقيام تقدّم وازدهار ورخاء اقتصادي، إذ لن يكون هناك عمل

ولا سعي ولا استثمار طالما لا يأمن الانسان على نتيجة جهده وعمله من النهب والسلب والمصادرة والظلم. وقد اولى علماء الاسلام هذا الموضوع عناية فائقة وخاصة العلامة ابن خلدون الذي كشف عن سنة من سنن الله وقانون من قوانينه وهي أن الظلم والعدوان على أموال الناس وأرزاقهم فيه اضمحلال وتدهور وزوال المجتمع.

وهكذا أكد لنا البحث اهتمام الاسلام بالأمن نظراً لأهميته وجليل آثاره المعنوية والمادية.

وفي الفصل الثاني تناولنا الرؤية الاسلامية لتوطيد الأمن. اذ ما دام الأمن على هذا النحو من الأهمية فينبغي أن توضع له خطة محكمة وثيقة تقيمه راسخاً في دنيا الناس.

وقد اقام الاسلام رؤيته وخططه هذه على أساس أن الأمن ظاهرة تتأثر في وجودها بالعديد من المؤشرات او بعبارة اخرى انها نتيجة توافر عدة مركبات وليس ركيزة واحدة فلا أمن بلا فرد صالح خلقاً وضميراً وسلوكاً ولا أمن بلا مجتمع ونظم صالحة اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية. ولا أمن بغير نظام يحتوي على العقوبات الرادعة والفعالة. وعلى ضوء ذلك فقد اقام الاسلام بناءً على ركائز ثلاثة:

أولاً: اصلاح الفرد.

ثانياً: اصلاح البيئة والنظم.

ثالثاً: وضع عقوبات فعالة.

فيما يتعلق باصلاح الفرد رأينا ان الاسلام قد ركز بقوة على تأسيس هذا العنصر

فقد للانسان عقيدة تأخذ عليه مجتمعه وتسنولي على كل شؤونه وتجعله يراقب الله في كل شيء وفي كل حال، لأن الله تعالى مراقب له وناظر اليه، ومحاسب له على كل ما قدم وما أخر صغيراً

كان او كبيرا، وقدم له تربية رشيدة قوية في طفولته تربى فيه الاستقامة وتبعد عنه كل دواعي الانحراف.

لقد طالب الاسلام الآباء بالعناية الكاملة بتنشئة اطفالهما وحذر من أن الأطفال أمانة ومسؤولية. ومن جهة أخرى فقد صمم الاسلام نظام البيت والاسرة بحيث يكفل توفير ذلك للطفل.

ثم منذ نعومة أظفار الطفل طلب من ابويه تدريبه على العبادة ممثلا في الصلاة. ولم ينتظر حتى يكلف كل ذلك تشوقا الى اعداد الطفل منذ أول لحظة اعدادا طيبا.

ومع العقيدة ومع التنشئة الجيدة يأتي سياج العبادات محيطا بالانسان محسنا له ضد الانحراف والعصيان والاعتداء. فشتى اركان الاسلام ترجع في النهاية الى النهي عن الفحشاء والمنكر واذا زالت الفحشاء وانمحى المنكر من المجتمع فان ظلال الامن ترفرف سابقة كثيفة على كل جنباته فالصلاحة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصيام وفالية وجنة من الانحراف والزكاة طهارة وتزكية والحج تجرد من كل شوائب الدنيا وعودة الى الله تعالى. وهكذا تتضافر الفرائض لتحقيق الحق وتبطل الباطل. وتجعل من الفرد رجل امن على نفسه وعلى غيره.

وبالاضافة الى ذلك فهناك سياج الأخلاق «انما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق»^(١) صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم «تحروا الصدق» «لادين لمن لاأمانة له»^(٢) «آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب او اذا وعد اخلف او اذا اؤتمن خان»^(٣). «اما طة الأذى عن الطريق صدقة»^(٤).

- ١ - الموطأ لمالك حسن الخلق / ٨.

- ٢ - أحمد بن حنبل (المسنن).

- ٣ - البخاري في الایمان والجزية والمظالم والشهادات والوصية والآداب.

- ٤ - مسلم رواه (البخاري وابن ماجة وابن حنبل).

وهناك الكثير من النصوص مثلها تقيم دعامة الأخلاق الفاضلة بحيث يتحمل الفرد أن يرتكب منكرات اللسان أو القلب، حتى ولو مجرد كذبة أو خلف وعد.

أما عن أصلاح النظم، فقد كانت واقعة الرؤية الإسلامية كاملة عندما أكدت على ضرورة توافق النظم الصالحة. إذ مهما صلح الفرد وقويت عقيدته واستقام سلوكه فإنه في ظل نظم فاسدة وأوضاع جائرة لن يستطيع الحفاظ على استقامته، ومن ثم حرص الإسلام على صلاحية النظم بمختلف أنواعها.

فرأيَّاه في النظام السياسي يقيمه على أساس العدل الكامل فالحاكم والمحكوم امام شريعة الله سواء والحكم مسؤولية وأمانة وليس مجال سلطة فحسب. ومن ثم فإنَّ الحاكم مسؤول عن قيامه بمختلف مسؤولياته تجاه الأفراد. حتى لا يجد الفرد ذريعة للانحراف والقلق والاضطراب.

وفي النظام الاقتصادي رأينا الإسلام يؤمن بكل ما يحقق صلاحية الاقتصاد وفعاليته، فهناك ملكية فردية وهناك ملكية جماعية وهناك أمن اقتصادي لمختلف الأفراد سواء منهم المالك والمقتدر فهو آمن كل الأمان على ماله، أو العاجز والمحروم فهو آمن كل الأمن على رعاية المجتمع له وتأمين حاجاته فهو شريك بقدر كفايته في أموال الأغنياء.

وقد تبين لنا أن نظرة الإسلام للعقوبة جاءت نظرة شاملة فهي عقوبة دنيوية وآخرية وهي عقوبة جسمية ومعنوية وأدبية.

وقد استهدف بها الإسلام كما سبق تأمين الأمن واصلاح أوضاع الفرد والجماعة، وليس مجرد تشف ونكالية في الجاني وإنما هي أبعد من ذلك وأعمق.

وقد امتازت العقوبة في الاسلام بجمعها بين الثبات والمرونة ف فهي في بعض الجرائم عقوبة ثابتة محددة وهي في بعضها تخضع لرأي الحاكم وما يقدرها من مصلحة. فجمعت بين الحدود المحددة الثابتة وبين التعزيزات المرنة المتغيرة.

هنا وفي بحثنا للعقوبة تناولنا بالتفنيد كل ما دار أو أهم ما دار حولها من افتراطات منها من يصفها بالقسوة او بالاعتداء على الحرية الشخصية او بالحقاق الضرر بالمجتمع، او غير ذلك.

وقد رأينا ان كل تلك الأقاويل لا أساس لها من الصحة وانها تستهدف ابعاد التنظيم الاسلامي عن ساحة المجتمع حتى يعيث العابثون فيه وهم في مأمن من ملاحقة العقوبة الرادعة لهم وقد فمنا بالرد مفصلا على كل شبهة او افتراء.

وفي الفصل الثالث تناولنا أجهزة الأمن في الدولة الاسلامية. وفي مباحث هذا الفصل تعرضنا أولا لما أسميناه بالتعبئة الاجتماعية الشاملة لمواجهة الانحراف ورأينا ان الاسلام لم يقصر جهاز الأمن على الشرطة فحسب او حتى الحكومة فحسب وانما أعلنها تعبئة عامة ضد المنكرات والانحرافات فالجميع مطالب بالتصدي لها كل حسب امكاناته بدءا من المواجهة المادية المانعة بالقوة ثم المواجهة القولية والاعلامية وتكون رأي عام يقف في وجه الاعتداء وانتهاء بالمواجهة القلبية والشعورية، والتي تبلور في المقاطعة حتى تضيق الأرض على المجرم بما رحب ويطن أن لا ملجا من العودة الى حظيرة الاستقامه الا بالعودة اليها.

وبهذا تضافرت الجهود في مواجهة الاجرام والانحراف حتى يقضى على شأفتة ولم يقتصر الاسلام على تلك الأجهزة الأمنية فحسب بل أقام اجهزة أمنية من طراز آخر في جهاز الأمن والمراقبة الالهية الذي لا تخفي عليه خافية مهما خفيت على أجهزة الأمن الأخرى. ثم جهاز الأمن الحكومي الذي يعاقب ويراقب بما له من سلطات وبعد

ذلك جهاز الرأي العام او الجهاز الشعبي الذي يمج الجريمة ويمقت صاحبها ويجعل من التصدي لها على اي مستوى عملا دينيا تعبدنا يثاب الانسان عليه من قبل الله عز وجل.

وفي هذا الفصلتناولنا بالبحث جهاز الشرطة في الدولة الاسلامية ودوره في توطيد الامن.

وقد رأينا ان الاسلام وان كان قد صعد عملية الامن بحيث جعلها مسؤولية اجتماعية تناط بكل فرد كما انها ليست امنا من سارق او قاتل فحسب وانما هي امن شامل تسأل عنه كل اجهزة وأفراد الدولة. وبرغم ذلك فقد عنى عناية خاصة بتأسيس جهاز رسمي يناظر به الحفاظ على الامن والسهير على حماية المجتمع من المنحرفين. وقد سمي هذا الجهاز بجهاز الشرطة.

وقد عنيت الدولة الاسلامية منذ بدايتها بهذا الجهاز واختيار الاكفاء له.

وقد رأينا ان جهاز الشرطة في الاسلام قد طبق منذ القدم أحدث نظريات الامن والشرطة فلم يكن جهاز «بوليس» يضبط الجاني والمتهم فحسب وانما كان جهاز امن ورعاية فيبدأ عمله حقيقة قبل وقوع الجريمة حيث يحيل بينها وبين التفكير فيها عن طريق الرعاية الاجتماعية والتوعية الامنية وتبصر المواطن بأهمية الامن ومخاطر الاجرام والانحراف.

أي انه تولى القيام بوظيفته الاجتماعية بجوار الوظيفة الشرطية. كما أنه دخلت في صلاحياته في بعض الأزمان اختصاصات قضائية.

وقد اهتمت الدولة الاسلامية في عصورها المختلفة بنوافر صفات ومؤهلات معينة يتتصف بها رجل الشرطة تتجمع كلها في القوة والأمانة. القوة في الحق والأخذ على يد المجرم، والأمانة في عدم التسلط على الأفراد. وبالطبع فان القوة ليست قوة بدنية فحسب وانما

هي بالإضافة إلى ذلك مقدرة علمية ودرامية بفنون وأساليب الأمن على أحدث ما يكون.

وفي المبحث الثالث من هذا الفصل عقدنا مقارنة بين الأمن في الإسلام والأمن في النظم المعاصرة.

وتبين لنا أن الأمن في تلك النظم أمن قاصر من حيث مفهومه ومن حيث أجهزته ومن حيث العقوبة على الاعتداء عليه. ومن ثم لم يكتسب الفعالية اللازمة لصيانة الأفراد والمجتمعات من عوامل الفتن والاضطرابات.

بينما جاء الأمن في الإسلام مغايراً لكل تلك السلبيات مستوفياً كافة الدعائم التي تكسب فعالية وكفاية.

وتطبيقاً على ذلك أجرينا بحليلاً لبعض الاحصائيات الأمنية ومنها تأكيد عملياً بشكل ملحوظ لأنعدام الكثير من بواعتها.

بينما تتفشى الجريمة في المجتمعات المعاصرة أو المجتمعات الإسلامية التي لا تطبق مفهوم ونظرية الأمن الإسلامية، تفشت وتتنوع وتزدادت معدلاتها واشتدت حدتها وطابعها.

وكل يوم نسمع الجديد في عالم الاجرام والانحراف وما ذاك إلا لقصور في نظرية الأمن لديهم في مستوى أو أكثر من مستوياتها السابقة.

وفي الباب الثالثتناولنا الدعوة والاعلام وعلاقتهما بالأمن.

المراجع

- أحكام القرآن ابن العربي عيسى الحلبي الطبعة الثانية سنة ٨٨ هـ ١٣٨٩ م - سنة ٦٧ هـ ١٩٦٨ م
- الترغيب والترهيب المنذري. دار احياء التراث العربي - بيروت ط سنة ١٩٦٨ م.
- جامع الأصول ابن الأثير الجزري - مطبعة السنة المحمدية سنة ٦٩ هـ ١٣٧٠ م - سنة ٥٠ هـ ١٩٥١ م.
- جامع البيان في تفسير القرآن ابن جرير الطبرى دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت. سنة ١٩٧٢ م.
- الجامع الصغير جلال الدين السيوطي . مصطفى الحلبي بدون تاريخ.
- رياض الصالحين النووي . عبدالرحمن محمد . سنة ١٣٥١ هـ.
- سبل السلام الصناعي - القاهرة مصطفى البابي الحلبي ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م.
- سنن ابن ماجة ابن ماجة عيسى البابي الحلبي سنة ١٩٥٣ م.
- سنن الترمذى الترمذى . مصطفى البابي الحلبي سنة ٣٥٦ هـ ١٣٨٢ م - سنة ١٩٣٧ - ١٩٦٩ م.
- السيرة النبوية ابن هشام. توزيع رئاسة ادارات البحث والافتاء - الرياض.
- صحيح البخاري الامام البخاري. طبعة دار الشعب القاهرة. بدون تاريخ.
- صحيح مسلم الامام مسلم. مؤسسة الحلبي بمصر الطعنة الأولى. بدون تاريخ.
- صحيح مسلم بشرح النووي النووي نشر المطبعة المصرية سنة ٤٧ م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير المناوى دار المعرفة - بيروت طبعة سنة ١٣٩١ هـ.
- فيض القدير شرح المناوى دار المعرفة - بيروت طبعة الجامع الصغير سنة ١٣٩١ هـ.
- الاحكام السلطانية القاضي ابو يعلى. الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٤ هـ.
- احياء علوم الدين الامام الغزالى. دار المعرفة - بيروت. بدون تاريخ.
- الاسلام عقيدة وشريعة محمود شلتوت. دار الشروق. القاهرة سنة ١٣٩٥ هـ.

- الاسلام في حل مشاكل المجتمعات الاسلامية المعاصرة د . محمد البهی مکتبة وھبة سنة ١٣٩٨ھ.
- الاسلام والاستبداد السياسي محمد الغزالی . دار الكتب الحديثة مصر الطبعة الثانية.
- الاسلام والاشتراكية میرزا حسین . الدار القومية للطباعة والنشر سنة ١٩٦٥م.
- الاسلام والاوپاع القانویة عبد القادر عودة . الانتحاد الاسلامي العالمي المنظمات الطالبیة سنة ١٣٩٧ھ.
- الاسلام وحقوق الانسان محمد قطب طبلیة . دار الفكر العربي . ط ١ سنة ١٣٩٦ھ.
- الاسلام والسلام العالمي سید قطب . الانتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطالبیة.
- الاسلام والضمان الاجتماعي د . محمد شوقي الفجری دار ثقیف - الیاضن سنة ١٤٠٠ھ.
- الاشتراكیة د . يحيی عویس . مکتبة عین شمس سنة ١٩٦٦م
- اشتراكیة عمر محمود شلبی . مکتبة القاهرة الحديثة سنة ١٩٦٥م
- الاشتراكیة والاسلام مسعود الندوی . تعریب صهیب عبدالغفار . رئاسة ادارات البحوث العلمیة والافقاء .
- اصول الاحکام الشرعیة د . عبد العزیز العلی النعیم . دار الانتحاد العربي للطباعة الطبعة الأولى . بدون تاريخ .
- اصول النظام الاجتماعي في الاسلام محمد بن عاشور . المکتبة التونسیة سنة ١٩٧٦م.
- الاعتصام الشاطبی . المکتبة التجارية الكبرى سنة ١٣٣٢ھ سنة ١٩١٣م.
- اقتصادنا محمد باقر الصدر . دار الكتاب اللبناني سنة ١٣٩٨ھ.
- الامن في المملكة العربية السعودية لواء . يحيی المعلمی طبع الشرکة المصرية لفن الطباعة سنة ١٣٩٨ھ.
- الامن والمجتمع الرعیم . يحيی المعلمی . مطابع مؤسسة الجزیرة - الیاضن سنة ١٣٩٣ھ.
- التشريع الجنائي الاسلامی عبد القادر عودة . الجزء الأول دار التراث للطبع والنشر القاهرة سنة ١٩٧٧ھ.

- التشريع الجنائي الاسلامي عبد القادر عودة. الجزء الثاني. دار الكاتب العربي. بيروت سنة ١٩٧٧ م
- التنمية الذاتية والمسؤولية في الاسلام د حسن البناني. مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية سنة ١٩٨٠ م.
- الثروة في ظل الاسلام البهوي الخولي ط ٢ مطبعة البسفور. طبعة سنة ١٣٩١ هـ سنة ١٩٧٢ م.
- الجريمة والعقوبة في الفقه الاسلامي محمد ابو زهرة. دار الفكر العربي. القاهرة سنة ١٩٧٤ م.
- الجهاد في سبيل الله المودودي. الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨ هـ.
- الحسبة ومسؤولية الحكومات الاسلامية شيخ الاسلام ابن تيمية، دار الكاتب العربي.
- الخراج ابو يوسف. المطبعة السلفية ط ١ سنة ١٣٩٧ هـ.
- دراسات اسلامية محمد عبدالله دراز. دار القلم. الكويت ط ٢ سنة ١٣٩٤ هـ.
- دراسات في النظم العربية الاسلامية توفيق سلطان اليوربكي. دار الكتب للطباعة والنشر بغداد. سنة ١٩٧٧ م.
- دعوة الاسلام سيد سابق، دار الكتاب العربي. بيروت ط ١ سنة ١٩٧٣ م.
- الدعوة الاسلامية د احمد غلوش. دار الكتاب العربي سنة ١٣٩٩ هـ.
- دفاع عن الشريعة الاسلامية علال الفاسي. منشورات العصر الحديث بيروت سنة ١٩٧٢ م.
- الدين والدولة من توجيه القرآن الكريم د. محمد البهوي. دار الفكر بيروت ط ١ سنة ١٣٩١ هـ.
- ذاتية السياسة الاقتصادية الاسلامية د محمد شوقي الفجرى مكتبة الانجلو المصرية.
- زاد المعاد في هدى خير العباد ابن القيم. توريع رئاسة ادارات البحوث والافتاء.
- سلوك المالك في تدبير المالك ابن ابي الربيع. بيروت. الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ م.
- السياسة الشرعية شيخ الاسلام ابن تيمية، الطبعة السلفية. القاهرة. سنة ١٣٨٧ هـ.

- شبهات حول الاسلام محمد قطب. الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨ هـ.
- الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء ابن الجوزي. مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية سنة ١٣٩٨ هـ.
 - الطبقات الكبرى ابن سعد. دار صادر. بيروت. سنة ٧٦ - ١٣٨٠ هـ سنة ٥٧ - ١٩٦٠ م.
 - الطرق الحكمية في السياسية الشرعية ابن القيم. المكتبة العلمية. المدينة المنورة.
 - ظلام من الغرب محمد الغزالى. دار الكتاب العربي.
 - عالمية الدعوة الاسلامية د. علي عبدالحليم محمود. دار عكاظ. ط ٢ سنة ٢٠١٣٩٩ هـ.
 - عبقرية الاسلام في اصول الحكم متير العجلاني. دار الكتاب الجديد. بيروت سنة ١٩٦٥ م.
 - العدالة الاجتماعية في الاسلام سيد قطب. دار الشروق. ط سنة ١٣٩٤ هـ.
 - الفاروق د محمد حسين هيكل. مكتبة النهضة المصرية سنة ١٩٦٣ م.
 - الفرد والدولة في الشريعة الاسلامية د. عبد الكريم زيدان. الاتحاد العالمي الاسلامي للمنظمات الطلابية.
 - الفروق القرافي. دار المعرفة بيروت.
 - في ظلال القرآن سيد قطب. دار احياء التراث العربي. بيروت لبنان الطبعة الخامسة سنة ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٧ م.
 - قواعد الاحكام في مصالح الانرام الامام العز بن عبد السلام. المكتبة التجارية الكبرى.
 - الكامل في التاريخ ابن الأثير. الطباعة المنيرية - القاهرة سنة ١٣٥٦ هـ.
 - ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ابو الحسن الندوى. الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٧ هـ.
 - مبادئ الاسلام المودودي. الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٧ هـ.
 - مبادئ علم الاجرام فرشي محمد فارس . وزارة الثقافة والاعلام - الخرطوم.

- المجتمع الانساني في ظل الاسلام محمد ابو زهرة. دار الفكر العربي. ط ٢ سنة ١٣٩٠ هـ.
- المجتمع المتكافل في الاسلام د. عبد العزيز الخياط. بيروت. مؤسسة الرسالة سنة ١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م.
- مجموع الفتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية مطبع الرياض سنة ١٣٩٩ هـ.
- محاضرات في تاريخ الامم الاسلامية - الدولة العباسية محمد الحضرى المكتبة التجارية الكبرى - الطبعة العاشرة.
- المصلحة في التشريع الاسلامي د. مصطفى زيد. دار الفكر العربي. الطبعة الثانية القاهرة سنة ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- مع العقيدة والحركة والمنهج د. علي عبد الحليم محمود. نشر جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية سنة ١٣٩٨ هـ.
- معالم في الطريق سيد قطب. الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية. سنة ١٣٩٨ هـ.
- مقدمة ابن خلدون ابن خلدون دار احياء التراث العربي بيروت - بدون تاريخ.
- المواقفات الامام الشاطبى، دار المعرفة. بيروت. سنة ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- نظام الاسلام - العقيدة والعبادة محمد المبارك. دار الشروق. جدة. سنة ١٣٩٦ هـ.
- نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ظافر القاسمي. دار النفائس. بيروت سنة ١٣٩٧ هـ.
- نظام الحياة في الاسلام المودودي. الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية سنة ١٣٩٨ هـ.
- نظرات اسلامية في مشكلة التمييز العنصري عمر عودة الخطيب مؤسسة الرسالة. بيروت سنة ١٣٩٨ هـ.
- النظم الاسلامية انور الرفاعي بيروت سنة ١٣٩٣ هـ.
- نهاية المحجاج الى شرح المنهاج الامام الرملي. المكتبة الاسلامية سنة ١٣٥٨ هـ سنة ١٩٣٩ م.
- نهج البلاغة الشريف الرضا . دار المعرفة بيروت.

- اثر تطبيق الحدود الشرعية في تحقيق الامن والاستقرار للمجتمع د. حسن الشاذلي. بحث مقدم لمؤتمر الفقه الاسلامي - جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية سنة ١٤٩٦هـ.
- اثر تطبيق النظام الاقتصادي الاسلامي في المجتمع - محمد شفيع. بحث مقدم لمؤتمر الفقه الاسلامي المنعقد في ذي القعدة سنة ١٤٩٦هـ باشراف جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.
- اثر تطبيق النظام الاقتصادي الاسلامي في المجتمع د. محمود ابو السعود. بحث مقدم لمؤتمر الفقه الاسلامي المنعقد في ذي القعدة سنة ١٤٩٦هـ باشراف جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.
- اسس التشريع الجنائي الاسلامي - علي منصور. المجلة العربية للدفاع الاجتماعي . العدد العاشر سنة ١٩٧٩م.
- تصحیح مفاهیم فی تطبیق الشریعة د. علی جریشة. محاضرة غير منشورة على طلبة الدراسات العليا - كلية الشريعة ، الرياض سنة ٩٩٥هـ.
- تنظيم العدالة الجنائية في الشريعة الاسلامية - مصطفى الخالد. المجلة العربية للدفاع الاجتماعي
- جرائم السطو على البنوك في فرنسا. محمد حسين المحامي. مجلة الامن العام - القاهرة - العدد التاسع والسبعين - شوال سنة ١٤٩٧هـ.
- الدفاع الاجتماعي والنظام العقابي د. اكرم نشأت ابراهيم مجلة البحوث الاجتماعية والجنائية العراق. العدد الأول.
- الدور الشعبي في مكافحة الجريمة د. قدری الشهاوي مجلة الشرطة . ابو ظبی ذو القعدة سنة ١٤٠هـ.
- دور المؤسسات الاصلاحية والعقابية في الوقاية من الجريمة د. سالم الكسواني المجلة العربية للدفاع الاجتماعي - العدد الحادي عشر يناير سنة ١٩٨١م.
- الربط بين أجهزة الشرطة والدور الشعبي في مكافحة الجريمة د. سعيد ابو سليم. المجلة العربية للدفاع الاجتماعي - اكتوبر سنة ١٩٧٨م.
- قضايا الفكر الاسلامي المعاصر - ملامح الشخصية الاسلامية في ميدان الصراع الايديولوجي د. توفيق الشاوي منظمة الندوة العالمية للشباب الاسلامي سنة ١٤٨٦هـ.

- المشكلات الأمنية في الدول العربية. المؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب، الطائف سنة ١٤٠٠ هـ.
- المنهج الاجتماعي في الإسلام د. مصطفى عبد الواحد. مجلة الوعي الإسلامي. شعبان سنة ١٣٩٠ هـ.
- نظام التوبة وأثره في العقوبات د. وهبة الزحيلي. المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد الخامس سنة ١٩٧٣ م.
- الوظيفة الاجتماعية للشرطة. احمد فؤاد كامل، مجلة الشرطة العدد الثاني عشر المحرم سنة ١٤٠١ هـ ابو ظبي.

مطابع الشرق الأوسط
للدراسات الصربية
والتركية

مطابع الشرق الأوسط

ستة ملايين وسبعين